

**الأثار الاقتصادية والاجتماعية
للهجرة غير الشرعية
” دراسة حالة دول حوض البحر المتوسط ”**

إعداد

د. عمرو محمد الشناوي
مدرس الاقتصاد والمالية العامة
مدير وحدة الجودة
المعهد العالي للعلوم الإدارية ببلقاس

ملخص

يمثل انتشار وتضخم ظاهرة الهجرة غير الشرعية، على النحو الحالي، إحدى أهم المشكلات التي أضحت تهدد الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والأمني، ومن ثم السياسي، لدول حوض البحر المتوسط، إلا أنه، ونظراً لعدم اقتصار الهجرة غير الشرعية بين دول الحوض على مواطني هذه الدول، فحسب، يصبح الاعتقاد في انحصار تأثيراتها السلبية على الدول المشار إليها وحدها، دون غيرها، أمراً بعيد المنال.

يضاعف من خطورة تلك الآثار ما شهدته – ولا تزال- بعض دول جنوب وشرق المتوسط من تغيرات سياسية واجتماعية واقتصادية، بدء من عام ٢٠١١، والتي تُعرف بين فريق كبير من الباحثين بأحداث (الربيع العربي)، وهو ما كان له أثره الواضح في أعداد اللاجئين، والنازحين، والمهاجرين في كل من: تونس، ليبيا، العراق، مصر، سوريا، وغيرها من دول تتخذ من الدول الأفريقية والآسيوية المطلة على شواطئ المتوسط معبراً لها كالعراق، اليمن، الصومال، اريتريا.

وفي المقابل، نلاحظ أن الدول الأوروبية والمتوسطية، وجيرانها من الدول الأوروبية وإن كانت تتميز بنظم سياسية واقتصادية، واجتماعية مشهود لها عالمياً، إلا أنها تعاني من تدن ملحوظ في معدلات الزيادة الطبيعية للسكان، مما ينطوي على تهديد خطير لمكانتها الاقتصادية، وقوتها الانتاجية على المديين المتوسط والبعيد، لذا، ترى بعضها في المهاجرين ضالتها المنشودة رغماً عن اقرارها المسبق بما يكتنف هذا الخيار من مخاوف اجتماعية وأمنية وثقافية ودينية عدة.

ضمن هذا الإطار، يحاول هذا البحث إلقاء الضوء على ظاهرة الهجرة غير الشرعية داخل دول حوض البحر المتوسط، وتحليل آثارها الاقتصادية والاجتماعية بهدف التوصل إلى السياسات والاجراءات المثلى للحد من آثارها السلبية.

مقدمة

تشكل الهجرة بأنواعها إحدى أهم الظواهر التي أضحت تؤرق حكومات أغلب دول العالم، نظراً، لفداحة وخطورة الآثار والتداعيات التي تترتب عليها سواء أكانت اقتصادية أم اجتماعية أم سياسية، يضاعف من خطورة تلك الآثار أنها لم تعد تقتصر على الدول المستقبلية ولا المصدرة للمهاجرين فحسب، بل أصبحت تشمل إلى جانبهم دولاً أخرى يتخذ منها المهاجرون معبراً ومنفذاً لهم.

ومع الاقرار بمخاطر الهجرة غير الشرعية إلا أن الهجرة الشرعية بدورها تمارس تأثيرات اقتصادية واجتماعية وسياسية وأمنية يصعب عملياً تجاهلها، فمن قبيل ذلك، نجد أن حجم تحويلات العاملين بالخارج من البلدان النامية بلغ في عام ٢٠١٥ نحو (٤٥٠) مليار دولار، وهي بذلك تتجاوز نصف التدفقات الداخلة عالمياً من الاستثمار الأجنبي المباشر في ذلك العام^(١).

وتشير الاحصائيات إلى أن معدلات المهاجرين الدوليين – الشرعيين - تميل إلى النمو بصورة مطردة، حيث قفز عددهم من (١٥٠) مليون مهاجر إلى نحو (٢٥٠) مليون مهاجر خلال الفترة من عام ١٩٩٠ حتى عام ٢٠١٥.

بينما يرى المتخصصون في مجال الهجرة أن نسبة المهاجرين غير الشرعيين لا تتجاوز بحال (١٠ - ١٥%)^(٢) من أعداد المهاجرين الشرعيين، أي أن أعدادهم تتراوح ما بين (٢٥ - ٣٧) مليون مهاجر^(١) وذلك قياساً على احصائيات عام ٢٠١٥.

(١) صندوق النقد الدولي: أفاق الاقتصاد العالمي- ضعف الطلب الاعراض والعلاج، ٢٠١٦، ص ١٩٢.
(٢) في حين قدر عدد المهاجرين غير الشرعيين على مستوى العالم عام ٢٠٠٩ بنحو (٥٠) مليون مهاجر غير شرعي، راجع:

=

ومن جانب آخر، أدت كثرة الحروب والنزاعات والصراعات السياسية- والتي أصبحت سمة أساسية لعصرنا الحالي- إلى زعزعة نظم الامن والاستقرار فى كثير من المناطق والبلدان، مما انعكس على أعداد اللاجئين الفارين من ويلات تلك الحروب والانقسامات بحثاً عن بيئات جديدة يأمنون فيها على أرواحهم وأرواح ذويهم، وتضمن لهم التمتع بكرامتهم الانسانية، وتشير تقديرات عام ٢٠١٥ إلى بلوغ عدد اللاجئين عالمياً نحو (٢٠) مليون لاجئ^(٢).

أما فيما يتعلق بظاهرة الهجرة - خاصة غير الشرعية - داخل دول حوض البحر المتوسط فنجد أنها تمثل تحدياً كبيراً يلزم حكومات تلك الدول بالسعي لإيجاد حلول مناسبة للتعامل معها^(٣)، لاسيما بعد ما لحق بدول منطقة شمال افريقيا والشرق الاوسط من اضطرابات اجتماعية وسياسية، نجمت عما يعرف بالربيع العربي، الامر

=

- Pia M. Orrenius and Madeline Zavodny: Irregular Immigration in the European Union, Swedish Institute for European Policy Studies, European Policy Analysis, 2016, p3.

(١) د. أيمن زهري: الشباب المصري والهجرة غير الشرعية- الدوافع والتوجهات المستقبلية، معهد الدراسات والبحوث الإحصائية، ٢٠١٦، ص ٢.

(٢) منظمة الامم المتحدة: على الموقع التالي

<https://www.un.org/ar/sections/issues-depth/migration/index.html>

(٣) حيث أعلنت المنظمة الأوروبية لمراقبة الحدود (فرونتكس)، التابعة للاتحاد الأوروبي، أن عدد المهاجرين غير الشرعيين إلى أوروبا ارتفع من نحو (١٠٠) ألف مهاجر غير شرعي خلال عام ٢٠١٣ إلى قرابة (٢٧٤) ألفاً في عام ٢٠١٤، كما زاد ذلك الرقم بنسبة (٢٥٠) ألفاً خلال شهري يناير وفبراير ٢٠١٥، مقارنة بالفترة نفسها من عام ٢٠١٤. كما أنه منذ بداية عام ٢٠١٦، وصل ما يقرب من ١٣٦ ألف مهاجر غير شرعي إلى أوروبا عن طريق البحر فقط. راجع: باسم راشد: هل تُهدد التيارات القومية المتطرفة النموذج الأوروبي، السياسة الدولية، العدد ٢٠٦.

الذى انعكست آثاره على ارتفاع أعداد المهاجرين بمعدلات غير مسبوقه، حيث بلغ عدد من وصل إلى الشواطئ الأوروبية عبر البحر وبشكل غير شرعي عام ٢٠١٥ نحو (٩٢٤,١٤٧) ألف مهاجر.

كما أن طلبات اللجوء لدول الاتحاد الأوروبي، قد شهدت بدورها، ارتفاعاً ملحوظاً خلال عام ٢٠١٥، حيث تجاوزت (١,٣٢٢) ألف طلب- استحوذت منها ألمانيا على نحو (٥٠٠) ألف طلب- وذلك مقارنةً بأجمالي (٦٧٠) ألف طلب لجوء خلال عام ١٩٩٢، وبنحو (٤٢٤) ألف طلب عام ٢٠٠١^(١)، وأقل من (٢٠٠) ألف طلب عام ٢٠٠٦، وحوالي (٤٥٠) ألف طلب عام ٢٠١٣^(٢).

وفى المقابل، نلاحظ أن أغلب دول القارة الأوروبية تعاني من تراجع معدلات الزيادة الطبيعية فى سكانها، إضافةً إلى، تراجع نسبة الخصوبة لدى معظم شعوبها قياساً على المعدلات السائدة فى أغلب الدول النامية بما فى ذلك المعدلات المحققة فى دول جنوب وشرق البحر المتوسط، مما أصبح يحتم عليها فتح أبوابها أمام المهاجرين لسد هذه الهوة الديمغرافية، ويسمح بتجدد السكان، لضمان اضطراد النمو الاقتصادي، وزيادة معدلات الانتاج.

(١) ووفقاً لتقارير المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، يشهد العالم اليوم أعلى مستويات التشرد منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، فقد سُجلت منذ مطلع عام ٢٠١٥ (١,٣) مليون حالة لجوء فى لبنان و(١,٩) مليون حالة فى تركيا، كما نظر الاتحاد الأوروبي فى حوالى (٦٢٠) ألف طلب لجوء فى عام ٢٠١٤.

(٢) فرانسوا كريبو: المراهنة على التنقل على مدى جيل من الزمن- متابعة للدراسة الإقليمية المتعلقة بإدارة الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي وأثرها على حقوق الإنسان للمهاجرين، تقرير المقرر الخاص المعنى بحقوق الإنسان للمهاجرين، الجمعية العامة للأمم المتحدة (مجلس حقوق الإنسان)، الدورة التاسعة والعشرون، ٢٠١٥، ص ٥.

وقد أعربت المفوضية الأوروبية عن حاجة دول المنطقة لأكثر من (١٥) مليون وظيفة إضافية خلال السنوات العشر المقبلة، مع تأكيدها على إمكانية زيادة هذا العدد ليصل إلى (٣٠% - ٦٠%) مما قد تشكل خلال التوسع الاقتصادي في الفترة من عام (٢٠٠٢ - ٢٠٠٧)، كما توقعت حدوث توترات خطيرة بالبنية الاجتماعية حال العجز عن توفير تلك الأعداد^(١).

مشكلة البحث

تعانى دول جنوب وشرق حوض البحر المتوسط من آثار غاية فى الخطورة جراء انتشار وتضخم ظاهرة الهجرة غير الشرعية بها، خاصة، تلك المتجهة منها إلى دول الاتحاد الأوروبي، لما تمثله من استنزاف لمواردها البشرية وتهديداً لسلامها الاجتماعي، وتعميقاً لمشكلاتها الاقتصادية، ضاعف من الآثار الضارة لتلك الظاهرة تفشى العنف والارهاب الذى صاحب التغيرات السياسية والحراك المجتمعي الذى ضرب بعض دول المنطقة، وبوجه خاص: مصر وليبيا وتونس وسوريا والعراق واليمن.

وعلى جانب آخر، أصبحت الصيحات تتعالى داخل دول الاتحاد الأوروبي مطالبة بضرورة التحرك للسيطرة على تلك الأعداد الكبيرة من المهاجرين والنازحين واللاجئين والفارين من ويلات النزاعات المسلحة، بل إن بعض دول الاتحاد قد أعلنت، صراحة، عن عدم قدرتها على تحمل تكلفة إقامة المهاجرين بها، خاصة، وأن أكثرها يواجه حالياً مشكلات وأزمات اقتصادية واجتماعية وأمنية على درجة كبيرة من الخطورة، من قبيل ذلك: الديون، الارهاب، خروج بعض الدول الاعضاء من الاتحاد... الخ.

(١) المفوضية الأوروبية: أداء سوق العمل وتدفق الهجرة في دول البحر المتوسط العوامل المحددة والتأثيرات- وثيقة اتفاقية رقم ٦٠ لعام ٢٠١٠.

أهداف البحث

يهدف البحث إلى التعرف على أبعاد ظاهرة " الهجرة غير الشرعية " داخل دول منطقة حوض البحر المتوسط، من خلال دراسة وتحليل جوانبها الاقتصادية والاجتماعية، ومن ثم، اقتراح وتقديم الحلول العلمية والعملية التى يمكن تضمينها سياسات واجراءات مواجهة الاثار السلبية لتلك الظاهرة.

فروض البحث

- ١- ارتفاع أعداد المهاجرين غير الشرعيين فى السنوات القليلة الماضية.
- ٢- انتشار الارهاب والعنف والصراعات السياسية والعسكرية بعدد من دول منطقة حوض البحر المتوسط ودول جنوب الصحراء.
- ٣- ارتفاع معدلات البطالة فى دول جنوب وشرق البحر المتوسط.
- ٤- عدم اقتصار الهجرة غير الشرعية على مواطني دول حوض البحر المتوسط فحسب.
- ٥- تعرض المهاجرين غير الشرعيين للعديد من المخاطر كالموت، والمرض، والمساس بحريتهم وكرامتهم الانسانية.

منهج البحث

اعتمد البحث على المنهج " الوصفي التحليلي " حيث تم وصف الظاهرة محل الدراسة، وتحليل بنيتها، وبيان العلاقة بين مكوناتها، كما اعتمد، إلى جانب ذلك، على المنهج الإحصائي فى عرض وتحليل البيانات والاحصاءات الخاصة بأعداد المهاجرين والسكان.

خطة البحث

يشتمل البحث على ثلاثة مباحث، وذلك على النحو التالي:

المبحث الاول: ماهية الهجرة غير الشرعية

المطلب الاول: مفهوم وأسباب الهجرة غير الشرعية

المطلب الثانى: الهجرة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية فى دول

حوض البحر المتوسط

المبحث الثانى: الاثار الاقتصادية والاجتماعية للهجرة غير الشرعية فى دول حوض

البحر المتوسط

المطلب الاول: الاثار الاقتصادية والاجتماعية للهجرة غير الشرعية

على دول جنوب وشرق المتوسط.

المطلب الثانى: الاثار الاقتصادية والاجتماعية للهجرة غير الشرعية

على الدول الاوروبية.

المبحث الثالث: آليات مواجهة الهجرة غير الشرعية بين دول جنوب وشمال البحر

المتوسط

المطلب الاول: سياسات مواجهة الهجرة غير الشرعية فى دول جنوب

وشرق البحر المتوسط ومدى فعاليتها.

المطلب الثانى: سياسات مواجهة الهجرة غير الشرعية فى الدول

الايوروبية ومدى فعاليتها.

المبحث الأول

ماهية الهجرة غير الشرعية

تمهيد وتقسيم:

يخصص هذا المبحث لدراسة واستعراض الأسس النظرية لظاهرة الهجرة غير الشرعية، من حيث تحديد: مفهومها، أسبابها، أبعادها، مخاطرها، وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: مفهوم وأسباب الهجرة غير الشرعية

المطلب الثاني: الهجرة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية فى دول حوض البحر المتوسط

المطلب الأول

مفهوم وأسباب الهجرة غير الشرعية

يسعى هذا المطلب إلى تحديد مفهوم الهجرة، عامة، قبل تطرقه لبيان مفهوم الهجرة غير الشرعية، كما يسعى للتمييز بين الهجرة غير الشرعية والظواهر التي قد تتشابه معها وتختلط بها، فضلاً عن، توضيحه لأنواع الهجرة، وذلك على النحو التالي:

الفرع الأول

مفهوم الهجرة

يعرف علم السكان (الديموغرافيا) الهجرة على أنها " الانتقال - فردياً كان أم جماعياً - من موقع إلى آخر بحثاً عن وضع أفضل اجتماعياً أم اقتصادياً أم دينياً أم سياسياً"^(١).

بينما يعرفها فقهاء القانون الدولي بأنها " انتقال الفرد من دولة لأخرى للإقامة الدائمة، على أن يتم اتخاذ الموطن الجديد مقراً وسكناً مستديماً"^(٢) أى أنها كل مغادرة يقوم بها أى شخص من إقليم دولته إلى إقليم دولة أخرى بقصد الاستقرار بها بصورة نهائية.

وإذا ما كانت الهجرة بشكل عام تعتبر خاصية انسانية (سكانية) فإن هذه الخاصية الديمغرافية المتمثلة فى حق التنقل قد تم الاعتراف بها بمقتضى الاعلان العالمي لحقوق الانسان، حيث نصت المادة (٢/١٣) على أنه (يحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما فى ذلك بلده، كما يحق له العودة إليها) كما نصت المادة (١/١٤) من ذات

(١) لين سميث: أساسيات علم السكان، ترجمة محمد السيد غلاب وفؤاد اسكندر، الاسكندرية، ١٩٧١، ص٧.

(٢) اشتق لفظ الهجرة من لفظ هجر أى تباعد، وكلمة هاجر تعني ترك وطنه وانتقل من مكان إلى غيره، ولفظ هجر ضد الوصل (هجرت الشيء هجرًا) أى تركته وأغفلته، والهجرة هي انتقال الناس من موطن إلى آخر، وجاء في معجم لاروس الأساسي أن تعبير الهجرة يقصد به " الخروج من أرض إلى أخرى سعياً وراء الرزق" راجع:

المعجم العربي لاروس، مكتبة أنطوان، ١٩٨٧، الطبعة الأولى، بيروت، ص١٢٤٣.

الاعلان على أنه (لكل فرد الحق فى أن يلجأ إلى بلاد أخرى أو يحاول الالتجاء إليها هرباً من الاضطهاد^(١) .

ويميز بعض الكتاب فى استخدامهم وتوظيفهم لمصطلح الهجرة بين كل من^(٢):

- مفهومها من منظور الدول المستقبلية The receiving countries حيث يطلق عليها في هذه الحالة مصطلح التوطين " Immigration "
- مفهومها من منظور الدول المرسله The sending countries ويطلق عليها في هذه الحالة مصطلح الارتحال أو النزوح " Emigration " ويشير هذا المصطلح إلى الهجرة القسرية التي تقع نتيجة كوارث طبيعية أو حروب.
- مفهومها من منظور الدول الأخرى حيث يطلق عليها مصطلح الهجرة " Migration وتعنى الهجرة الطوعية من مكان إلى آخر.

أما الهجرة غير الشرعية، فتعرف على أنها^(٣) " انتقال الأفراد أو الجماعات من مكان لآخر بطرق سرية وبالمخالفة لقوانين الهجرة المتعارف عليها دولياً^(٤) .

(١) الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام (١٩٤٨): المادة رقم (٢/١٣) والمادة رقم (١/١٤).

(2) Jack C.plano and Roy olton: The International Relations Dictionary, santa barbara,1982,PP.99-100.

(٣) عرّفت المفوضية الأوروبية الهجرة غير الشرعية على أنها "كلّ دخول عن طريق البرّ أو البحر أو الجوّ إلى إقليم دولة عضو بطريقة غير قانونية بواسطة وثائق مزوّرة أو بمساعدة شبكات الجريمة المنظمة، أو من خلال الدخول إلى الاتحاد الأوروبي بطريقة قانونية عبر الحصول على تأشيرة، ومن ثمّ البقاء بعد انقضاء الفترة المحدّدة من دون موافقة السلطات، وأخيراً طالب اللجوء الذين لا يحصلون على الموافقة على طلبهم لكنهم يبقون داخل البلاد".

(٤) عزة علي شحاته فرج: الإتجار بالبشر والهجرة غير الشرعية للشباب المصري، المؤتمر العلمي الدولي الثالث والعشرين للخدمة الاجتماعية (انعكاسات الازمة المالية العالمية على سياسات الرعاية الاجتماعية) - مصر، مجلد ١٠، القاهرة، ٢٠١٠، ص ٥٠٤٨.

وتعرفها الامم المتحدة بأنها " دخول غير مقنن لفرد من دولة إلى أخرى عن طريق البر أو الجو أو البحر... ولا يحمل هذا الدخول أي شكل من تصاريح الإقامة الدائمة أو المؤقتة، كما تعني عدم احترام المتطلبات الضرورية لعبور حدود الدولة^(١).

وعلى ذلك، تتمثل الهجرة غير الشرعية أو غير النظامية في كل دخول أو بقاء من جانب الافراد بدون ليسوا من مواطنيها، أي أن وجودهم بها يتعارض مع أحكام ونصوص القوانين المعمول بها فيما يخص شأن الإقامة والهجرة، كالمهاجرين الذين يدخلون أو يظلون في دولة دون تصريح، وضحايا التجارة غير المشروعة والإتجار بالبشر، وطالبي اللجوء^(٢) المرفوض طلبهم والذين لا يمثلون لأمر الإبعاد، والأشخاص الذين يتحايلون على ضوابط الهجرة بزواج تم الاتفاق عليه^(٣).

(١) المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، قسم بحوث الجريمة: "الشباب المصري والهجرة غير الشرعية، القاهرة، ٢٠١٠، ص ٥٥.

(٢) يحدث اللجوء نتيجة للغزو والإزاحة والنزاعات والحروب الأهلية وانتهاك حقوق الإنسان والعنف والاضطهاد حسب العرق أو الدين أو اللون السياسي، ويعد اللاجئين فئة خاصة من الناس نتيجة لحاجتهم إلى الحماية والرقابة الدولية التي تلتزم بهما - في المقام الأول- مفوضية شؤون اللاجئين التابعة لمنظمة الأمم المتحدة.

ولقد شهدت العقود الأخيرة تراجعاً في فرص الهجرة الدولية القانونية، مما جعل غير اللاجئين يحاولون دخول الدول عن طريق باب اللجوء، خاصة، عندما يكون هذا الباب هو الباب الوحيد المشروع لدخول الدول والبقاء فيها، ولهذا فإن الحكومات مطالبة بضرورة تحسين فهم وإدارة العلاقة بين اللجوء والهجرة بغية إسباغ الحماية الدولية على من يستحقها، وفي الوقت نفسه ينبغي للحكومات تمكين الراغبين في الهجرة من الحصول على خيارات أخرى غير استخدام بوابة اللجوء حتى لا يقع راغبي الهجرة في قبضة المتاجرين بالبشر وعصابات التهريب البشري. راجع: - عثمان حسن نور، ياسر عوض الكريم مبارك: الهجرة غير المشروعة والجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٨، ص ٢١-٢٢.

(٣) يوروميد للهجرة (٢): الهجرة النسائية بين دول البحر المتوسط والاتحاد الأوروبي، ٢٠٠٨، ص ٣٢.

وتجدر الإشارة هنا إلى، أن ظاهرة الهجرة غير الشرعية قد تمت الإشارة إليها ومعالجتها تحت عناوين ومسميات عدة، فتارة يتم معالجتها تحت عنوان الهجرة غير الموثقة **Undocumented Migration** ، وتارة أخرى ، تحت عنوان الهجرة غير القانونية أو غير الشرعية **Migration Illegal**، ومؤخرًا، كثر الربط بينها وبين مصطلحات وظواهر أخرى، منها، مصطلح الأمن البشري، **Migration and Human Security**، وظاهرة " الاتجار بالبشر " **Trafficking Human**، " والجريمة غير الوطنية" ^(١) **Transnational Organized Crimes**.

وعلى الرغم من بساطة ووضوح مفهوم الهجرة غير الشرعية، إلا أن الكثير من الباحثين ما يزال يخلط بينها وبين ظواهر أخرى عديدة، منها: الإقامة غير الشرعية، النزوح، التهريب البشري، الاتجار بالأشخاص، اللجوء، الأمر الذى يؤثر - ولا شك- على دقة وسلامة البحوث والدراسات، لذا نحاول فيما يلى تمييز الهجرة غير الشرعية عن تلك الظواهر.

١- الإقامة غير الشرعية

يقصد بالإقامة غير الشرعية دخول الفرد إلى دولة ما بصورة شرعية، ولكن بمرور الوقت يصبح مخالفاً للقانون، ومن ثم، تعد إقامته إقامة غير شرعية، كما هو الحال بالنسبة لمن يتهرب من كفيله ويعمل لدى آخرين، فعلى الرغم من شرعية دخوله

(1) Collenthouez: Migration and Human-Security, Paper Submitted to the international Migration Berlin Programme for the Consulations International Migration, Berlin, 12-22 October, 2002.

إلى البلد المتواجد به إلا أن التحاقه بالعمل لدى آخرين ينطوي على مخالفة صريحة لقانون الهجرة، ومن ثم تعد إقامته إقامة غير شرعية^(١).

وكذلك الحال، أيضاً، عندما يلتزم المكفول بالعمل لدى كفيله، إلا أنه لم يُقدم على تجديد إقامته حال انقضائها، وأخيراً، يعد الشخص مقيماً إقامة غير شرعية إذا تجاوز المدة المصرح له بالتواجد خلالها داخل حدود الدولة، كما فى حالة حصوله على إذن بالزيارة، أو تأشيرة عبور.

ويعود توصيف الإقامة غير الشرعية أو غير النظامية إلى عام ١٩٧٥ حين حددته منظمة العمل الدولية للمرة الأولى بالوضع الذى يقيم فيه الفرد فى بلد غير بلده منتهكاً تعميماً أو اتفاقيات على صعيد التشريعات الوطنية أو متعددة الاطراف أو الدولية، وعادةً، ما تكون تلك حالة الاشخاص الذين لا تتوفر لديهم تصاريح إقامة سارية المفعول، وبذلك فإنهم يرتكبون مخالفة ادارية^(٢).

بينما تعتبر الهجرة غير الشرعية عملاً غير مشروع يتمثل فى التواجد على إقليم دولة أخرى غير الدولة الاصل التى ينتمى إليها من قام بفعل الدخول غير المشروع وذلك بصرف النظر عن الاسباب أو الكيفية التى تم بها هذا التواجد غير المشروع.

٢ - النزوح

يتمثل النزوح كما أشار المعجم الإنجليزي فى " الانتقال أو ترك المكان المعتاد "، وعادةً، ما تتم الإشارة إليه بعبارة **Internal Displaced Persons** أو **IDPs**

(١) الامم المتحدة (الجمعية العامة) : تقرير " الهجرة الدولية والتنمية "، ٢٠٠٦، ص ٥٧.

(٢) كلارى اسكوفير: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمهاجرين واللاجئين فى منطقة الاورومتوسطية، ترجمة: أيمن حداد، الشبكة الاورومتوسطية لحقوق الانسان، ٢٠٠٨، ص ١٨.

وبناء عليه، عرفه آخرون بأنه " حركة فرد أو جماعة من مكان إلى آخر داخل حدود الدولة " أي أن الانتقال المقصود هنا وهو ذلك الذى لا يتعدى حدود الدولة.

ويقع النزوح رغماً عن إرادة النازح، بمعنى أنه ينتج عن سبب أو مؤثر خارجي يهدد حياة الفرد أو الجماعة. وفي الاغلب يكون إما بسبب نزاعات أو حروب أهلية^(١)، وإما بسبب مجاعات أو كوارث طبيعية، كما يُتصور وقوعه بسبب تخوف الافراد والجماعات من انتهاك حقوقهم الاساسية.

وعلى الرغم من التشابه الكبير بين كل من حالة النزوح وحالة اللجوء، خاصة، تشاركهما فى كون الهجرة التى تتم بكليهما تكون قسرية وغير اختيارية، إلا أنهما تختلفان من جهة أن اللاجئ يجتاز حدود دولته، وينتقل إلى دولة أخرى، أما النازح فيظل تنقله داخل حدود دولته ولا يتعداها، كما أن النازح لا يكتسب أية مراكز قانونية، ومن ثم، لا يتمتع بأية حماية دولية لعدم وجود قانون دولي يعرف النازحين، ويحدد لهم حقوقهم، وبالتالي يُلزم الدول بحمايتهم، أما اللاجئ فتحميه اتفاقية جنيف لسنة ١٩٥١^(٢).

(١) سجل عام ٢٠١٣ نزوح (١٠,٧) مليون فرد عن منازلهم نتيجة للنزاعات، ووفقاً لمركز رصد النزوح الداخلي كانت كبرى عمليات النزوح الداخلي عام ٢٠١٣ متعلقة بالنزاع والعنف في سورية (٦,٥) مليون نسمة، والسودان (٢,٤) مليون، والعراق (٢,١) مليون، والصومال (١,١) مليون. وبحلول عام ٢٠١٥ بلغ مجموع النازحين بسبب النزاع السوري وحده (١١,٦) مليون، أي نحو (٥٣%) من السكان، من بين هؤلاء، كان عدد المشردين داخلياً (٧,٦) ملايين شخص نازح في حين كان البقية لاجئين أي خارج بلد جنسيتهم.

برنامج الامم المتحدة الإنمائي: تقرير التنمية الانسانية العربية للعام ٢٠١٦ (الشباب في المنطقة العربية- آفاق التنمية الانسانية في واقع متغير، ٢٠١٦، ص ١٢٠).

(٢) زهرة كواش: إشكالية الهجرة الافريقية غير الشرعية، ملتقى دولي بعنوان " الهجرة غير الشرعية"، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة أحمد دراية، الجزائر، ٢٠١٦، ص ٤-٥.

٣- التهريب البشرى

عرف برتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية تهريب المهاجرين بأنه " تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من رعاياها أو من المقيمين الدائمين فيها، وذلك من أجل الحصول، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى"^(١).

ويعانى المجتمع الدولي حالياً من ازدياد أعداد عصابات التهريب البشرى، والتي أصبحت تتخذ من سلوك التهريب نشاطاً مهنيّاً منظماً تجنى من ورائه أرباحاً مهولة، وتنظم لهذا الشأن عقود شفوية مع الراغبين في الهجرة، يتعهد بمقتضاها المهاجر بدفع قيمة مالية تختلف من حالة لأخرى تبعاً لطبيعة الدولة المهاجر إليها، طول الرحلة، الطبيعة الجغرافية، اعتبارات الامن والحراسة لحدود تلك الدولة^(٢)، والجدير بالذكر هنا، أن تلك العصابات قد استطاعت مؤخراً أن تؤسس لنفسها شبكات من أصحاب المصالح والمستفيدين يمتد بعضها ليشمل دول عدة.

أما الهجرة غير الشرعية فيقصد بها فعل المغادرة من إقليم الدولة الاصل ودخول دولة الاستقبال دون إتباع الاجراءات القانونية التى تجعل من فعله عملاً مشروعاً، وعادةً ما يكون ذلك بمساعدة عصابات تهريب المهاجرين.

(١) الامم المتحدة: بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ٢٠٠٠، المادة الثالثة.

(٢) د. أحمد عبد العزيز الأصفر: الهجرة غير المشروعة، الانتشار والأشكال والأساليب المتبعة، ورقة علمية حول مكافحة الهجرة غير المشروعة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية – الرياض – الطبعة الأولى ٢٠١٠، ص ٢٩.

٤ - الاتجار بالأشخاص

يتمثل الاتجار بالأشخاص وفقاً لبروتوكول منع وقمع الاتجار بالأشخاص فى " تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقيحهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر، أو الاختطاف، أو الاحتيال، أو الخداع، أو استغلال السلطة أو استغلال حالة ضعف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر، لغرض الاستغلال. ويشمل الاستغلال كحد أدنى، استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي، أو السخرة أو الخدمة قسراً، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الاعضاء"^(١).

ويعرفه آخرون بأنه " عملية تطويع الاشخاص ونقلهم من خلال استعمال العنف أو التهديد باستخدامه أو استغلال سلطة منصب أو باستغلال الظروف الخاصة بالضحايا أو بالخدعة أو بعمليات الاكراه الاخرى، وذلك لاستغلال هؤلاء البشر جنسياً أو اقتصادياً (بالإجبار على الخدمة أو الاستعباد أو الاسترقاق أو سرقة الاعضاء) لمصلحة أشخاص آخرين كالقوادين والمهربين والوسطاء ومنظمات الجريمة... الخ"^(٢).

ويعد الاتجار بالأشخاص شكلاً من أشكال الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، والتي اتسع نطاقها بشكل ملحوظ خلال العقود الاخيرة، حيث يتم بمقتضاها نقل الملايين من البشر عبر الحدود الدولية أو داخل حدود الدول بغرض الاتجار بهم.

(١) الامم المتحدة: بروتوكول منع الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والاطفال وقمعه والمعاقبة عليه المكمل لاتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ٢٠٠٠، المادة الثالثة.

(٢) أميرة محمد بكر البحيري: الاتجار بالبشر وبخاصة الاطفال من وجهة النظر العلمية النفسية والاجتماعية والقانونية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١١، ص ٣١.

وتقوم فكرة الاتجار فى الافراد على أساس استغلال حاجة أو ضعف فئات معينة من الاشخاص^(١)، والملفت هنا، أن هذا الاستغلال لا ينتهى بمجرد نقلهم، إنما يستمر فى أغلب الاحيان لفترة طويلة. ولعل ذلك ما يميز نشاط عصابات الاتجار بالأفراد عن أنشطة عصابات الهجرة غير الشرعية، التى ينتهى دورها الإجرامى بانتهاء أنشطة نقل الافراد من دولة إلى أخرى.

كما يتميز تهريب البشر عن الاتجار بهم من حيث كونه يتم عن طريق جلب الاشخاص ونقلهم من دولة إلى أخرى بطريقة غير قانونية بهدف الربح^(٢)؛ فتسهيل دخول الاشخاص إلى دولة أو المرور بها لا يعتبر اتجاراً بهم رغم أن تنفيذ ذلك غالباً ما يتم فى ظروف خطيرة ومهينة.

ومن جانب آخر، يستلزم التهريب موافقة المهاجرين سلفاً، بينما لا يتضمن الاتجار بالبشر موافقة الضحايا، حتى على فرض الحصول عليها فإن تصرفات المتاجرين وما يمارسونه من إكراه وأعمال قسرية واتباعهم لأساليب احتيالية مخادعة تجرد هذه الموافقة من أى أثر قانونى ولا يصح التعويل عليها أو الاعتداد بها، وغالباً ما يجهل ضحايا الاتجار أنهم سيجبرون على العمل فى البغاء أو يتم استغلالهم فى أعمال غير قانونية وغير أخلاقية.

(١) مركز بحوث الشرطة بأكاديمية مبارك للأمن: دراسة بعنوان " التداعيات الأمنية للهجرة غير الشرعية وطرق مواجهتها"، الإصدار الرابع عشر، يوليو، ٢٠٠٧، القاهرة، ص ٢٥.

(٢) الأمم المتحدة: الأدلة التشريعية لتنفيذ الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها، ٢٠٠٤.

٥- اللجوء

حددت الفقرة الثانية من المادة الاولى فى اتفاقية الامم المتحدة المتعلقة بشؤون اللاجئين لسنة ١٩٥١ اللاجئ فى الشخص الذى :..... بسبب خوف له ما يبرره من أن يتعرض للاضطهاد لأسباب تتعلق بالعرق، الدين، الجنسية، أو العضوية فى مجموعة اجتماعية خاصة، أو الرأي السياسي يكون خارج الدولة التى يحمل جنسيتها، وهو غير قادر، أو بسبب ذلك الخوف غير راغب فى تعريض نفسه لحماية تلك الدولة، أو هو بسبب عدم حمله لأية جنسية، موجود خارج الدولة التى كان يقطن بها كنتيجة لمثل تلك الاحداث، وغير قادر أو غير موجود خارج الدولة التى كان يقطن بها كنتيجة لمثل تلك الاحداث، وغير قادر أو غير راغب فى العودة إلى تلك الدولة بسبب ذلك الخوف، ويشمل مصطلح "لاجئ" أيضا الأطفال الذين هم أيتام حرب أو الذين اختفى أولياء أمورهم ويوجدون خارج الأقطار التى ينتمون إليها^(١).

ويقتضى التعريف السابق لاعتبار الشخص لاجئاً أن يستوفى المعايير الموضوعية التى تضمنتها اتفاقية الامم المتحدة للاجئين، أي أنه لا يمكن معاملته كلاجئ إلا بعد تحقق تلك المعايير سلفاً^(٢).

ذلك، وقد كان " الاعلان العالمى لحقوق الانسان " الذى اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٤٨ قد نص صراحة على حق كل فرد فى أن يلجأ إلى بلاد أخرى أو يحاول اللجوء إليها هرباً من الاضطهاد^(٣).

(١) أحمد منيسى: الجاليات العربية فى دول المهجر الدور وآليات تفعيله، دراسات استراتيجية (١٩٠)، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ٢٠١٤، ص ١٣.

(٢) سارة حمود: الهجرة الأفريقية عبر ليبيا إلى أوروبا وتكلفتها الانسانية، الجامعة الامريكية بالقاهرة (برنامج دراسات اللاجئين والهجرة القسرية)، ٢٠٠٦، ص ١٣.

وعلى الرغم من تشارك كل من " الهجرة غير الشرعية " و " اللجوء " في فعل الترحال إلا أنهما يختلفان من أوجه عدة، منها: أنه في الوقت الذى ينظر فيه المجتمع الدولي إلى اللجوء على أنه حق إنساني، يتمتع فيه اللاجئ بالحقوق كافة التى يتمتع بها المواطن، فضلاً عن، أنه لا يحق للدولة التى تمنح حق اللجوء أن تغير فيه أو ترفضه، وإلا عُدت مخلة بأحكام اتفاقية ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين، نجد أن المهاجر غير الشرعي لا يحظى بمثل تلك المعاملة، نظراً لهشاشه مركزه القانوني^(٢).

كما يلاحظ أنه في حالة الهجرة غير الشرعية يكون لرضا المهاجر قيمة أكثر وضوحاً عما هو ساند في حالة اللجوء؛ إذ غالباً ما يكون اللاجئ مضطراً للهجرة فراراً مما يتهدهه من مخاطر أو اضطهاد بسبب العرق أو الدين أو اللون السياسي.

وأخيراً، فيما يتعلق بالأشخاص الذين يدخلون دولة ما، بصورة غير قانونية، لالتماس اللجوء بها، فإن الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئ لعام ١٩٥١ تنص صراحة على عدم جواز معاقبة اللاجئين بسبب دخولهم إلى بلد ما دون إذن، بل أن التهريب كثيراً ما يكون هو السبيل الوحيد المتاح أمام اللاجئين لمغادرة بلدانهم ودخول بلدان آمنة دون أن يكتشفوا ويتعرضوا للترحيل ولمزيد من الاضطهاد.

ونظراً، للطبيعة الخاصة للاجئين نجد أن المنظمات والهيئات الدولية عادةً ما تحرص فى جميع المناسبات على التأكيد على ضرورة تحسب الدول لعدم وقوع تعارض بين سياساتها الخاصة بنظم الهجرة المنظمة وحقوق ملتزمي اللجوء واللاجئين،

=

(١) الجمعية العامة للأمم المتحدة: الاعلان العالمي لحقوق الانسان، المادة الرابعة عشر.

(٢) موساوي ربيحة، خلادي شانز: الحدود الفاصلة بين الحق في اللجوء والهجرة غير الشرعية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة - بجاية -، ٢٠١٨، ص ٥.

لاسيما، فيما يتعلق بالحصول على تدابير الحماية والمساعدة، كما تحرص على التأكيد على أهمية إتاحة سبل المرور عبر الدول دون قيد حتى تتوفر لهم السلامة والحماية(١). ويمكن التمييز هنا بين نوعين رئيسيين للهجرة، هما:

- الهجرة الشرعية

- الهجرة غير الشرعية

أ- الهجرة الشرعية

ويقصد بها الهجرة التي تتم وفقاً للمتطلبات والاعراف والقواعد الشكلية والموضوعية المعمول بها دولياً والمتطلبة وفق قانون كل دولة على حدة، من قبيل ذلك:

- ألا يكون المهاجر ممنوعاً من مغادرة الدولة التي ينتمى إليها لأسباب قانونية، وأن يكون حاملاً لوثيقة سفر قانونية.

- أن يكون قد حصل على إذن شرعي للدخول إلى الدولة الراغب في الهجرة إليها.

- أن يبدأ إقامته وينتهيها في تلك الدولة وفق المسموح والمقرر طبقاً لقوانينها وأنظمتها، وما حصل عليه من مدة زمنية.

يستفاد مما سبق، أن مناط الشرعية علم الدولة بذلك المواطن، وبسبب وجوده بها. وعلى الرغم من أن الهجرة عملية اختيارية يقوم بها الفرد بمحض إرادته لغرض

(١) فائزة بركان: آليات التصدي للهجرة غير الشرعية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر، ٢٠١٢، ص ٢٢.

ما كالعمل أو الإقامة، أو البحث عن مزايا أفضل، فإنها قد تكون إجبارية، كما هو الحال عند نشوب الحروب والنزاعات المسلحة.

وتعد الهجرة القانونية أو الشرعية إحدى الظواهر التى تكتسب أهمية وتأثيراً على الساحة الدولية، ذلك، لما تنطوي عليه من آثار اقتصادية واجتماعية وثقافية هامة سواء للمجتمعات المصدرة أم المستقبلية لها، وتشير الاحصاءات الدولية إلى نمو تلك الظاهرة خلال النصف الثانى من القرن الماضى، ويتوقع الخبراء اضطراب زيادة معدلاتها حتى منتصف القرن الحالى على الرغم زيادة عدد سكان العالم، وذلك على النحو المبين فى الجدول التالى.

الجدول رقم (١)

سكان العالم والمهاجرون الدوليون ١٩٦٥-٢٠٥٠

العام	إجمالي سكان العالم (بالمليون)	المهاجرون الدوليون (بالمليون)	المهاجرون كنسبة من إجمالي سكان العالم
١٩٦٥	٣,٣٣٣	٧٥	٢,٣
١٩٧٥	٤,٠٦٦	٨٤	٢,١
١٩٨٥	٤,٨٢٥	١٠٥	٢,٢
٢٠٠٠	٦,٠٥٧	١٧٥	٢,٩
٢٠٥٠	٩,٠٠٠	٢٣٠	٢,٦

المصدر: هذه البيانات مستندة إلى (المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٣) مع المعالجة، والارقام المتعلقة بعام ٢٠٥٠ عبارة عن تقديرات استقرائية^(١).

(١) راي بوش: الفقر والليبرالية الجديدة، ترجمة الهام عيد اروس وليد سليم، المركز القومى للترجمة، العدد ٢٣٣٣، ٢٠١٥، ص ١٢٦

ب- الهجرة غير الشرعية:

تنقسم الهجرة غير الشرعية طبقاً لقواعد القانون الدولي الخاص إلى نوعين^(١):

النوع الأول: وفيه لا يحمل المهاجر وثيقة سفر، كما لا يتمتع بالحصول على إذن شرعي للدخول إلى الدولة المهاجر إليها، إلا أنه خرج من بلده من الأماكن المحددة والمتعارف عليها من سلطاتها. النوع الثاني: وفيه يخرج المهاجر بداية من دولته بطريق غير شرعي، ولكنه يقوم بتقنين وضعه بعد ذلك طبقاً لقوانين الدولة المهاجر إليها.

ويلاحظ هنا، أن المهاجر يخالف في الحالتين القوانين السارية، ولا يتقيد بالضوابط المعمول بها، ولا يختلف الحكم بحسب ما إذا كانت تلك المخالفة قد وقعت عند خروجه من دولته الأصلية أم عند دخوله إلى الدولة المهاجر إليها، ففي الحالتين يعد في نظر القانون مهاجر غير شرعي.

وتعد الهجرة غير الشرعية شكلاً من أشكال الجريمة المنظمة^(٢)؛ حيث تكونت عصابات دولية تعمل بالأساس في تهريب المهاجرين، والاتجار بهم عن طريق استخدامها لجوازات سفر مزورة، وتأشيرات دخول غير قانونية، وعقود عمل وهمية.

(١) د. هشام صادق: الجنسية والمواطن ومركز الأجانب، منشأة المعارف، ٢٠٠٨، ص ٢٢٠-٢٣١.

(٢) عرف مؤتمر الأمم المتحدة الخامس لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين والذي انعقد في جنيف عام ١٩٧٥ الجريمة المنظمة بأنها "الجريمة التي تتضمن نشاطاً إجرامياً معقداً يرتكب على نطاق واسع، وتنفذه مجموعات من الأشخاص على درجة كبيرة من التنظيم بهدف تحقيق ثراء للمشاركين في هذا النشاط على حساب المجتمع وأفراده، وترتبط في معظم الأحيان بالفساد السياسي". راجع:

محمد فوزي صالح: الجريمة المنظمة وأثرها على حقوق الإنسان، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق، جامعة يحي فارس، ٢٠٠٩، ص ١٤.

ومن جانب آخر، يعتبر فريق من الكتاب الهجرة غير الشرعية شكلاً من أشكال الهجرة القسرية أو هجرة الازمة، حتى لو بدت على أنها طوعية؛ إذ أنه حينما تصبح الهجرة خلسة، وعبر قوارب لا يتوفر فيها الحدود الدنيا من متطلبات الامن والامان، تصبح قسرية لأنها تكون بذلك وليدة الازمات.

الفرع الثانى

أسباب الهجرة غير الشرعية

تنطوي عملية تحديد الأسباب التى تقف وراء إقدام المهاجرين على الهجرة غير الشرعية على صعوبات جامه، إذ غالباً ما تتفاوت قوة ودرجة تأثير ذات السبب تبعاً لتغير الظروف والبيئة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والامنية... التى يحيا فيها المهاجرون أنفسهم، ورغم ذلك، نشير فيما يلى لأهم الاسباب التى ثبت ارتباطها القوى وتأثيرها المباشر على ازدياد أعداد اللاجئين لخيار الهجرة غير الشرعية، وذلك على النحو التالي:

أولاً: الاسباب الاقتصادية

رغم تعدد أسباب ودوافع وقوع وانتشار الهجرة غير الشرعية إلا أن الاسباب والدوافع الاقتصادية ما تزال تحتل مكان الصدارة؛ حيث يعتقد أغلب الباحثون فى مجال الهجرة الدولية أن " الهجرة غير الشرعية " لا تعدو أن تكون مجرد استجابة طبيعية لحالات التفاوت الاقتصادي بين الاقاليم والمجتمعات والدول.

لاسيما، وأن هذا التفاوت ما فتىء يتطور بسرعة مذهلة خلال العقود القليلة الماضية، وفى المقابل، نجد أن وسائل وأدوات الاتصال قد شهدت هى الاخرى تطوراً رهيباً خلال ذات الفترة، الامر الذى يمكننا من القول بأن الحدود الافتراضية بين الدول والمجتمعات قد تلاشت وأصبح مواطني الدول الفقيرة والاشد فقراً على اطلاع واسع

بأنماط الحياة ومستويات الرفاهة التى يحيا فيها مواطني الدول الغنية^(١)، مما أصبح ينذر بتفاقم الازمات مستقبلاً، ويزيد من سقف التكهّنات فيما يتعلق بنمو تيارات الهجرة من البلدان الفقيرة إلى البلدان الغنية.

ومن جانب آخر، نجد أن إعادة تشكيل سلاسل الإنتاج لتتوافق مع متطلبات انتشار وتوسع العولمة، وما اتصل بها من حالات نمو، وإعادة هيكلة الشركات المتعدية الجنسيات، ونشوء اقتصادات تقوم على المعرفة ساهم فى زيادة الطلب على العمال نوى المهارات العالية القادرين على التنقل والهجرة.

كما نجد أن العديد من الاقتصادات المتقدمة شهدت زيادة كبيرة فى الطلب على العمال نوى المهارات المتدنية، وهو طلب عجزت عن إشباعه محلياً نظراً لضعف الاجور المخصصة لتلك الاعمال، والملفت هنا، أن هذه المشكلة لم تعد تقتصر على الاقتصادات المتقدمة وحدها، بل أصبحت الاقتصادات الاسرع نمواً ودينامية تعاني منها كذلك.

وعلى النقيض من ذلك نجد أن اقتصادات الدول المتدنية والمتوسطة الدخل تعاني بشدة من عدم قدرتها على خلق فرص عمل تتناسب والزيادة المطردة فى أعداد السكان^(٢)^(١). ويوضح الجدول التالي الفجوة المتزايدة فى معدلات النمو السكاني بين كل من الدول المتقدمة والنامية، الامر الذى يزيد من احتمالات الهجرة إلى الدول المتقدمة.


(١) د. أحمد علو: الهجرة غير الشرعية بين تجارة الاوهام وحلم الثروة، دراسات وأبحاث، العدد (٢٨٩)، ٢٠٠٩،

منشور على الرابط التالي: <http://www.lebarmy.gov>

(٢) الجمعية العامة للأمم المتحدة (تقرير الامين العام): الهجرة الدولية والتنمية، الدورة الستون، ٢٠٠٦، ص ٢٨.

الجدول رقم (٢) (١)

بيان تطور سكان العالم (البلدان النامية، والبلدان المتقدمة) وتقديرات السكان حتى عام ٢٠١٥



نخلص مما سبق إلى القول بأن الأوضاع الاقتصادية والمعيشية السائدة ليس فقط في الدول الفقيرة والاشد فقراً، بل حتى في الدول المتوسطة الدخل، إلى جانب، أنماط السلوك ومستويات المعيشة التي يحيها مواطني الدول المتقدمة قد تدفع بالكثيرين للتفكير والاقدم على الهجرة، حتى ولو لم تكن في صورتها الشرعية طمعاً في بلوغ مستويات اقتصادية ومعيشية أفضل من تلك المتاحة أمامهم في بلدانهم ومجتمعاتهم الأصلية (٣) (٤).

(١) السيد عبد العاطي السيد: "علم اجتماع السكان"، الاسكندرية، دار المعرفة الجماعية، ٢٠٠٠، ص ٣٣٩.

(٢) فراس عباس البياتي: الانفجار السكاني والتحديات المجتمعية، الطبعة الاولى، عمان، ٢٠١١، ص ٢٦.

(٣) إسماعيل محمد أحمد: "الاستخدام العربي للعمالة المصرية"، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ص ٥٢.

(٤) فحسب دراسة ميدانية قام بها الدكتور على طلبه إبراهيم حول "دوافع الهجرة غير الشرعية لدى الشباب المصري" خلص إلى، أن عدد الشباب المصري الذي نجح في دخول العديد من الدول

ثانياً: الاسباب الديمغرافية

إن كانت الاوضاع الديمغرافية ترتبط " بالهجرة غير الشرعية " ارتباطاً قوياً، إلا أن شكل هذا الارتباط ودرجة تأثيره تتباين في الدول النامية عما هو عليه الحال في الدول المتقدمة؛ فبالنسبة للدول النامية نجد أن معدلات نمو سكانها تتميز بالارتفاع النسبي في الوقت الذى تعجز فيه عن استيعاب تبعات ذلك النمو، الامر الذى يعمق من أزمتها الاقتصادية ويدفع بمواطنيها للبحث عن أوطان بديلة تتوفر لهم فيها سبل العيش الكريم^(١).

الاوربية بشكل غير شرعي خلال الفترة من عام ٢٠٠٤ إلى ٢٠١٤ بلغ نحو (٤٦٠) ألف شاب، منهم (٩٠) ألفا في إيطاليا، كما كشفت ذات الدراسة عن أن (٨٣%) من المهاجرين غير الشرعيين أعمارهم أقل من (٣٥) سنة، وأن (٨٥,٣%) منهم حاصلون على شهادات علمية و(٤٠,٧%) ممن يقبلون على الهجرة غير الشرعية كاتون يعملون في الاعمال الزراعية والحكومية والحرفية، في حين كان (٥٩,٣٣%) لا يقومون بأي عمل رغم حصول أغلبيتهم على مؤهل علمي، ولكنهم فشلوا في الحصول على أى وظيفة منذ تخرجهم منذ سنوات طويلة.

كما خلصت الدراسة أيضا إلى أن (٩٤%) قرروا الهجرة لأسباب اقتصادية، حالمين بوضع أفضل في دول أوروبا، وأن (٨٢%) تأثروا في اتخاذ قرار الهجرة بوسائل الاعلام المختلفة التي لعبت دوراً كبيراً في إقبال الشباب على الهجرة غير الشرعية من خلال رسم صورة سوداء عن الاستغلال، الموت، أعمال العنف والانتهاكات، العمل في مهن غير مناسبة، التعرض للسجن. والغريب هنا أن (٧٦%) ممن حاولوا الهجرة وفشلوا، أكدوا بأنهم سوف يكرروا المحاولة مرة أخرى. راجع:

ياسر ثابت: الموت على الطريقة المصرية، القاهرة، ٢٠١٥، ص

(١) وفقاً لبيان الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء الصادر بتاريخ ٢٠١٧/٦/١١ أن عدد سكان العالم بلغ (٧,٥) مليار نسمة يوم ١٥ يوليو عام ٢٠١٧، منهم (١,٣) مليار يعيشون في الدول الأكثر تقدماً، و(٦,٣) مليار يعيشون في الدول الأقل تقدماً، حيث يعيش (٥٤%) من سكان العالم في مناطق حضرية، مشيراً إلى أنه من المتوقع أن يبلغ عدد سكان العالم (٩,٩) مليار نسمة بحلول عام ٢٠٥٠، وذلك بناءً على تقديرات المكتب المرجعي للسكان بواشنطن. كما أضاف أن معدل الزيادة الطبيعية، بلغ على مستوى العالم (١,٢%) عام ٢٠١٧، ويتجه المعدل في معظم الدول الأكثر تقدماً إلى الانخفاض حيث لا تتجاوز هذه النسبة (٠,١%) في بعض تلك الدول، بينما

أما، بالنسبة للدول المتقدمة فنجد أن غالبيتها لا تعاني من تضخم أعداد السكان، بل على العكس، تعاني بعضها من ندرتهم مقارنة بما تمتلكه من موارد وثروات، وهو ما ينعكس بوضوح على الأوضاع المعيشية ومستويات الدخل التي يتمتع بها مواطنيها، تلك الرفاهية تحفز من جانب آخر الكثيرين من مواطني الدول ذات الطاقات البشرية الكبيرة إلى محاولة الوصول والاقامة بتلك الدول حتى ولو بأساليب غير قانونية.

وتشير إحصائيات الأمم المتحدة إلى أن البلدان المتقدمة ما تزال تمتلك نحو (١٤٢) من الأفراد الذين يحتمل دخولهم إلى قوة العمل (أى أولئك الذين تتراوح أعمارهم بين ٢٠-٢٤ سنة) مقابل كل (١٠٠) شخص من الذين هم على وشك التقاعد (أى أولئك الذين تتراوح أعمارهم بين ٦٠-٦٤ سنة)، غير أنه يتوقع أن تلك النسبة ستشهد تراجعاً خلال السنوات القادمة لتصبح (٨٧) للشباب لكل (١٠٠) شخص يبلغ من العمر ما بين (٦٠-٦٤) سنة، وبالتالي يتوقع ارتفاع نسبة العجز في العاملين الشباب وذلك حال عدم استقبال مهاجرين، بينما تؤكد ذات الإحصائيات أن البلدان النامية تمتلك (٣٤٢) من الشباب لكل (١٠٠) شخص يبلغ من العمر ما بين (٦٠-٦٤) سنة، هذا الفائض على الرغم من انخفاضه التدريجي إلا أنه سيستمر طوال العقود القادمة^(١).

يرتفع في أكثر دول العالم فقراً ليصل إلى (٥٢,٠%)، لذا تزداد الفجوة بين الدول الأكثر تقدماً والدول الفقيرة في مجال الصحة وخصائص السكان.

(١) الجمعية العامة للأمم المتحدة (تقرير الأمين العام): الهجرة الدولية والتنمية، الدورة الستون، ٢٠٠٦، ص ٢٨.

ثالثاً: الاسباب الاجتماعية

يمثل ضعف الروابط الاجتماعية، والتفكك الاسرى، أحد أهم الاسباب التى تدفع الأفراد للإقدام على الهجرة غير الشرعية، كما تسهم عوامل، مثل: التفرقة الطائفية، والفئوية، وعدم التوافق مع العادات والتقاليد السائدة، ووجود أقارب للمهاجرين بالبلد المستقبل فى تشجيع الأفراد على الهجرة.

ومن جانب آخر، تلعب مشكلات: الفقر، الجوع، البطالة، المرض، المباحة والتفاخر اللتان يحرص عليهما المهاجرون أثناء عودتهم إلى بلدانهم باعتبارها مشكلات اجتماعية دوراً محورياً فى تعميق وتأصيل فكرة الهجرة فى أذهان المقيمين، وتدفعهم إلى تقليد هذه النماذج، والبحث بجد فى الهجرة بغض الطرف عن التكاليف التى سيتم تحملها أو الوسائل التى سيتم اتباعها.

وتشير تقديرات الامم المتحدة إلى أن عدد سكان دول منطقة شرق وجنوب المتوسط سيبلغ نحو (٥٠٠) مليون نسمة بحلول عام ٢٠٢٥، مقارنة بنحو (٣٠٠) مليون نسمة فى عام ١٩٩٧، الامر الذى يحمل حكومات دول المنطقة بأعباء والتزامات اجتماعية واقتصادية ثقيلة^(١).

ومن جهة أخرى، يؤكد تقرير صادر عن مكتب العمل الدولي إن معدل البطالة لدى الشباب فى الشرق الأوسط وشمال افريقيا قد ارتفع فى عام ٢٠١٤ بنسبة بلغت (٢٨,٢%) و(٣٠,٥%) على التوالي، وهى النسب الأعلى عالمياً، فى حين نجد أن معدل البطالة فى مصر قد بلغ (١٢,٥%).

(١) الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية والاستراتيجية: دراسة بعنوان " الهجرة غير الشرعية بين الدول العربية"، ٢٠١٦، منشورة على شبكة المعلومات الدولية على العنوان التالي:

وتجدر الإشارة هنا، أن نصف القوى العاملة العربية وفقاً لإحصائيات عام ٢٠٠٩ تتركز في أربع دول عربية، هي: مصر والسودان والمغرب والجزائر، وتقدر منظمة العمل الدولية نسبة الشباب الذين يعملون دون عقود عمل توفر لهم الحماية بحوالي (٧٠%) في مصر، وما بين (٣٥% - ٤٥%) في اليمن، وبما يقترب من (٣٧%) في المغرب و(٣٣%) في الأردن.

وهكذا تصبح الأوضاع الاجتماعية المتردية بسبب تراجع الأوضاع الاقتصادية بالدول المشار إليها إحدى أهم الدوافع التي تدفع بالأسر والشباب على اختلاف مهاراتهم ومستوياتهم للهجرة إلى البلدان الغنية، غير عابئين بأى شيء سوى اشباع رغبتهم في تحقيق منزلة اجتماعية يصعب عليهم بلوغها إذا ما ظلوا في اوطانهم^(١).

رابعاً: الاسباب السياسية

تؤثر الظروف والأوضاع السياسية، بنسبة كبيرة، في الهجرة غير الشرعية، حيث تدفع الضغوط السياسية وانعدام الديمقراطية في دول المهاجرين مواطني تلك الدول إلى البحث عن سبل للفرار من بطش وفشل حكوماتهم.

وبالنسبة للدول الأفريقية نلاحظ أنه بسبب كثرة وقوع الحروب والصراعات والتدخلات الأجنبية ساد في أغلبها حالة من حالات عدم الاستقرار السياسي، الأمر الذي انعكس بدوره على انتظام سير حركة الحياة، وفقد الكثير من شعوبها نعمة الأمن والامان.

(١) حمدي شعبان: الهجرة غير المشروعة (الضرورة والحاجة)، مركز الاعلام الأمني، شبكة المعلومات الدولية، الرباط:

<http://www.policemc.gov.bh/reports/2011/June/22-6-2011/634443719863269791.pdf>

ولم يتبقى أمام مواطني تلك الدول من خيار سوى أن يغامروا بحياتهم دون أي اكرتات لشرعية أو عدم شرعية الاجراءات المتبعة في ذلك، أو بصيغة أدق تقنين اجراءات فرارهم، ففي الكونغو على سبيل المثال، نجد أن عدد الذين شردتهم الحروب الاهلية قد بلغ نحو المليونين، لم يحصل منهم على مساعدات إنسانية سوى مليون نسمة أو أقل، علاوة على ما يزيد عن (١٦) مليوناً آخرين في أشد الحاجة للحصول على الغذاء^(١).

كما تدفع الاحداث التي تشهدها وتموج بها حالياً دول جنوب وشرق المتوسط (ليبيا، تونس، مصر، سوريا) وجيرانها (العراق، اليمن، تركيا) من اضطرابات وصراعات مسلحة أعداد كبيرة من المواطنين على الهجرة والهرب والبحث عن ملاذات آمنة تحتويهم.

كما تدفع بعض البلدان النامية التي تضعف أو تنعدم فيها الحريات العامة (كحرية الفكر، والتعبير عن الآراء) بالكثيرين من أصحاب الكفاءات العلمية والمتقنين إلى ترك بلادهم، والبحث عن أماكن بديلة للتعبير عن آرائهم بحرية.

ولعل من أبرز أمثلة على ذلك هجرة أكثر من مليون صيني فراراً من بلدهم وقت تحولها للمذهب الشيوعي، وكذلك تدفق آلاف اللاجئين السياسيين إلى أوروبا الغربية وأمريكا وأستراليا، بعد ما بدأت دول شرق أوروبا في تطبيق مبادئ النظام الشيوعي.

(١) محمد حسين صادق حسن: الهجرة الخارجية وآثارها على البناء الطبقي، دراسة ميدانية على قريتي خزام والعياشا بمحافظة قنا، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب جامعة جنوب الوادي، العام، ١٩٩٨، ص (ف).

خامساً: الاسباب النفسية

تلعب السمات والخصائص النفسية للفرد دوراً بارزاً في اتخاذ قرار الهجرة من عدمه، ولعل ذلك ما يفسر ميل أفراد بأعينهم للهجرة غير الشرعية رغم تطابق ظروفهم الاقتصادية والاجتماعية مع أقرانهم.

ويظهر أثر الدوافع النفسية في إحساس الفرد بالإحباط من عدم قدرته على العيش بالطريقة التي يرغبها، أو تحقيق ذاته من خلال العمل الذي يعمل به، الامر الذي يدفعه للمغامرة بحياته في هجرة غير شرعية، رغم وعيه وإدراكه المسبق بالمخاطر والاهوال التي قد يتعرض لها.

ومن هنا يمكن القول، بأن هناك ثمة أسباب أخرى تختلف في طبيعتها عن الاسباب الاقتصادية، وتتجاوز بمراحل حدود فكرة الثراء السريع، تقوم على العوامل والجوانب النفسية للمهاجر ذاته^(١).

سادساً: افتقاد الامان

يشكل فقدان الامان البشرى أحد أهم الدوافع الباعثة على الهجرة من دول الجنوب إلى دول الشمال، وذلك بسبب انتشار العنف والفقر وانعدام حصول المواطنين على حقوقهم الانسانية وضعف الحكومات. ويلقى البعض بمسؤولية التردى الشديد في أحوال دول الجنوب على الاستعمار الذى ساد لفترات طويلة، وسوء أو فشل السياسات الدولية الحالية التي تسعى لتحقيق مصالح دول بعينها حتى ولو جاءت تلك المصالح على حساب دول أخرى.

(١) إيمان شريف وآخرين: السياسة الاجتماعية ومواجهة الهجرة غير الشرعية – مؤشرات عامة (قرية تطون – محافظة الفيوم نموذجاً)، ورقة بحثية قدمت للمؤتمر السنوي العاشر، المركزي القومي للبحوث الاجتماعية والجناية، القاهرة، في الفترة من ٢٦ – ٢٩ مايو ٢٠٠٨.

ولعل من أهم تلك المظاهر عجز المجتمع الدولي عن وضع وإنشاء أنظمة قانونية تعمل على تنظيم عمليات الهجرة بشكل يضمن تحقيق مصالح كافة الاطراف، مما يضطر العديد من المهاجرين إلى التحرك تحت ظروف تتسم بقدر كبير من انعدام الامن والاتجار بتهريب البشر وأعمال السخرة وعدم احترام حقوق الانسان والعمال وتقبيد العمل، لقد أصبحت هذه الظروف قدراً للملايين من المهاجرين، حتى الهجرة الشرعية قد تتعرض أيضاً إلى أوضاع غير آمنة، وبالتالي يتعرض المهاجرون للاستغلال الاقتصادي والتمييز والعنف العنصري^(١).

المطلب الثانى

الهجرة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية فى دول

حوض البحر المتوسط

تمهيد وتقسيم:

يصعب فى الواقع دراسة وبحث العلاقة بين الهجرة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية فى دول حوض البحر المتوسط دون إلقاء الضوء على البعد التاريخى للهجرة بين تلك الدول، حيث ساهمت – ولا تزال – عمليات الهجرة على اختلاف أنماطها وأشكالها بأدوار تنموية رئيسة سواء فى الدول المستورة للمهاجرين أم فى تلك المصدرة لهم.

لذا، يشتمل هذا المطلب على فرعين رئيسيين، هما:

الفرع الاول: علاقة الهجرة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية

الفرع الثانى: البعد التاريخى للهجرة بين دول حوض البحر المتوسط

(١) ستيفن كاستلز، مارك ميللر: عصر الهجرة، ترجمة منى الدروبي، المركز القومى للترجمة، العدد ١٩٩٣، القاهرة، ٢٠١٣، ص ٤٧٥.

الفرع الأول

علاقة الهجرة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية

يترتب على الهجرة العديد من الآثار الاقتصادية سواء للبلدان المصدرة للمهاجرين أم للمستقبل لهم، وسنحاول فيما يلي التعرف على أهم تلك الآثار من خلال دراستنا لمحاوّر ثلاثة، هي: تحويلات المهاجرين لأوطانهم الأصلية، التبادل التجاري والمشاريع الاستثمارية المشتركة التي يؤسسها المهاجرون، نقل المعارف والخبرات التي تم اكتسابها في بلدان المهجر للوطن الأم، وذلك على التفصيل التالي^(١).

أولاً: تحويلات المهاجرين

تشير الاحصاءات إلى تقدم إجمالي قيمة تحويلات المهاجرين على إجمالي قيمة الاعانات الاجنبية المسجلة دولياً، واحتلالها بذلك المرتبة الثانية بين أحجام التدفقات الدولية بعد إجمالي قيمة تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر والتي تأتي في المرتبة الاولى.

وبذلك تشكل تلك التحويلات إحدى أهم الأدوات التي تستطيع لعب دور إيجابي وفعال في تنمية اقتصادات البلدان المستقبلية متى توفرت لها البيئة المناسبة، والسياسات الحكومية المحفزة التي تمكنها من أداء هذا الدور.

فبالنسبة للاقتصاد الكلى نجد أن بإمكانها تقديم مساندة هامة لميزان مدفوعات الدول المستقبلية لها، كما أن من شأن ضمان استقرارها النسبي مساعدة الحكومات على التيقن بحجم المتوقع منها، وأخيراً يمكنها لعب دور هام في دعم احتياطات النقد الأجنبي.

(١) جامعة الدول العربية: التقرير الإقليمي للهجرة الدولية العربية، الهجرة الدولية والتنمية، ٢٠١٤، ص ٤.

أما بالنسبة للاقتصاد الجزئي، فنجد أن بإمكانها القيام بدور فعال في تكوين رؤوس أموال تساعد في تأسيس مشروعات خاصة جديدة، كما تمكن التحويلات حانزيتها وذويهم من الارتقاء بمستوى المعيشة والإنفاق على خدمات التعليم والصحة ومواجهة النفقات الجارية للأسر بشكل أفضل وأسرع مقارنة بالوضع في حال غياب هذه التحويلات.

ثانياً: التبادل التجاري والمشاريع الاستثمارية المشتركة

تكتسب جهود التنمية في بلدان المنشأ زخماً قوياً حينما يقرر المهاجرون العودة إليها، واقبالهم على الاستثمار فيها، ولا يؤثر في ذلك، حرصهم على تحقيق الربح، إذ يظل هذا التوجه- في جميع الاحوال- دليلاً على الانتماء، ومحاولة لرد الجميل لأوطانهم التي نشأوا فيها.

ويعتقد فريق من الاقتصاديين أن عودة المهاجرين تقلل، بصورة كبيرة، من حدة الآثار السلبية لهجرة الكفاءات، وتسهم جزئياً في الحد من نزيف العقول، وتتضاعف المكاسب حال احتفاظ المغتربين بمقر اقامتهم في بلدان المقصد، ومن جهة أخرى، يساعد الانخراط في تلك الأنشطة المهاجرين على التفكير في العودة إلى بلدان المنشأ مستقبلاً.

ثالثاً: نقل المعارف والخبرات

عادةً، ما يتأثر رأس المال البشري في بلدان المنشأ تأثراً إيجابياً باحتكاكه بالمغتربين، إذ تشهد معارفهم ومهاراتهم وخبراتهم وافكارهم تطوراً ملحوظاً لانفتاحهم على الثقافات المكتسبة من دول المهجر.

وتختلف قدرة المهاجرين على نقل المعارف والمهارات التي اكتسبها تبعاً لنوعية المعارف والمهارات المراد نقلها، ومدى توافقها مع الخبرات المطلوبة في بلد المنشأ، ومدى جودة القنوات التي توفرها بلدان المنشأ لتسهيل نقل تلك الخبرات.

ولعل من أبرز الامثلة التي توضح أثر الهجرة في نقل المعارف والمهارات هو صناعة البرمجيات في الهند، والتي تجسد مدى النجاح الذي يمكن جنيته من خلال التنسيق فيما بين العائدات والتحويلات والتوظيف والعقول المهاجرة، الامر الذي انعكس في نهاية المطاف على جودة وتنافسية قطاع تكنولوجيا المعلومات، وأصبحت الهند اليوم تمتلك واحدة من أفضل الصناعات التصديرية الحديثة، تفيد كذلك أولئك الذين لم يهاجروا^(١).

وتجدر الإشارة هنا، إلى أن أدبيات الهجرة تحفل بالعديد من الأبحاث والدراسات حول تحويلات المهاجرين، بينما يقل التركيز على: التبادل التجاري، وإقامة مشاريع مشتركة، ونقل المعارف والخبرات، وربما يعزى ذلك لسهولة القياس الكمي للتحويلات والصعوبات التي تواجه قياس العاملين الآخرين.

والسؤال الذي يثور هنا، ما هي أهم الطرق التي يلجأ إليها المهاجرون غير الشرعيين في رحلتهم من جنوب وشرق حوض البحر المتوسط لشماله:

يسعى المهاجرون غير الشرعيين الطامحين للولوج داخل الاتحاد الأوروبي إلى سلوك أي مسلك يمكنهم من النفاذ داخل دول الاتحاد، بصرف النظر عن مدى خطورته، ورغم ذلك نجد أن عصابات وشبكات التهريب كثيراً ما تلجأ إلى اتباع دروب ومسالك بعينها، أهمها:

(١) مكتب العمل الدولي (جنيف): نحو نهج عادل للعمال المهاجرين في الاقتصاد العالمي، مؤتمر العمل الدولي، الدورة (٩٢)، ٢٠٠٤، ص ٤١.

١- الدروب التي يلجأ إليها المهاجرون من دول شمال أفريقيا:

تعانى دول شمال افريقيا (ليبيا، تونس، الجزائر، المغرب موريتانيا، ومصر) من سعى مواطنيها شأنهم شأن بعض الاجانب المتواجدين على أراضيهم للسفر عبر طرق غير قانونية، مستغلين اقتراب المسافات بين شواطئهم وبعض شواطئ المدن الاوروبية المطلة على البحر المتوسط^(١).

ولعل سرعة انتشار عصابات التهريب في هذه الدول خلال العقد الماضي وتكوينها لشبكات تربطها صلات وثيقة بوسطاء، وسماسرة، ومكاتب سفريات غير قانونية داخل أغلب دول القارة كان أحد أبرز العوامل التي ساعدت على انتشار الهجرة غير الشرعية في دول شمال افريقيا، وبلوغها لهذا الحد من الخطورة والتأثير.

فعلى سبيل المثال، نجد أن المهاجرين غير الشرعيين القادمين من مصر تبدأ رحلتهم باجتياز الحدود المصرية إلى ليبيا بمساعدة عصابات التهريب، حيث يضطرون للإقامة لفترات طويلة قد تتجاوز الشهر في ظروف صعبة وقاسية في انتظار موعد العبور، ومن ثم يحملوا على مراكب مطاطية خفيفة تتجه بهم صوب الشواطئ الايطالية، وكثيراً ما يكون مصير هذه القوارب الغرق بسبب حمولتها التي تزيد في العادة عن طاقتها الاستيعابية.

كما توجد مسالك أخرى عديدة بليبيا تمتد حتى منطقة زوارة، ينتقل منها المهاجرون غير الشرعيين إلى صقلية أو إلى مالطا أو إلى جزيرة لامبيدوزا التي

(١) تشير الاحصائيات إلى أن نحو (٩٠%) من حالات الهجرة غير الشرعية المتجهة إلى أوروبا تتم عن طريق عبور البحر المتوسط، راجع:

– Jean-Dominique GIULIANI: The Challenge of Illegal Immigration in the Mediterranean, European issues, n°352, 14th April 2015, p.1.

تستقبل المهاجرين غير الشرعيين القادمين من تونس، أيضاً، فهذه الجزيرة لا تبعد سوى ٦٠ ميلاً بحرياً عن تونس، وتنتقل إليها القوارب من ميناء المهديّة التونسي أو ميناء حلق الوادي.

أما عن المهاجرين غير الشرعيين القادمين من الجزائر فتبدأ رحلتهم من وهران ولمدة ١٢ ساعة إلى مالاقا الاسبانية، بينما يتجه المهاجرين غير الشرعيين القادمين من المغرب إما إلى سبتة أو مليلية عبر جبل طارق إلى الشواطئ الاسبانية أو إلى جزر الكناري، وكذلك الشأن بالنسبة للمهاجرين غير الشرعيين من موريتانيا الذين يتوجهون في غالب الأحيان إلى تلك الجزر.

ب- الدروب التي يلجأ إليها المهاجرون من شرق حوض البحر المتوسط:

تمثل لبنان إحدى أهم المحطات التي يتجمع بها المهاجرين غير الشرعيين في منطقة شرق حوض البحر المتوسط، حيث يصل هؤلاء من: الأردن وسوريا ولبنان نفسه، كما قد ينضم إليهم بعض القادمين من مصر والسودان.

وتشكل تركيا نقطة عبور مهمة على هذا الدرب، ويصل المهاجرون غير الشرعيين إلى لبنان عن طريق وسطاء ينظموا لهم السفر من بلدانهم، ويكون مركز تجميعهم غالباً في منطقة البقاع اللبنانية، وتبدأ الرحلة بعد أن يدفع كل فرد مبلغ مالي ضخم، ثم ينتظموا في مجموعات صغيرة حتى يسهل عليهم العبور خلسة إلى داخل الأراضي السورية، حيث يتلقاهم احد السماسرة المختصين في تهريب المهاجرين غير الشرعيين ليعبر بهم من الأراضي السورية إلى الأراضي التركية، ليتسلمهم مهرب آخر تركي الجنسية يوصلهم إلى أنطاكيا، وذلك عبر طرق جانبية بعيدة عن الرقابة الحكومية، ثم ينتقلون بعد ذلك إلى أزمير التركية المطلة على بحر ايجة قبالة السواحل اليونانية، حيث يحملوا على قوارب مطاطية

صغيرة ترسو بهم قبالة جزيرة "ساموس" اليونانية، لينطلقوا منها إلى داخل اليونان، وبذلك يصبح الطريق أمامهم مفتوحا تجاه باقي دول الاتحاد الأوروبي، ذلك على فرض كتبت لهم النجاة.

أما إذا حدث العكس وعثرت عليهم السلطات الأمنية اليونانية فقد تعيد القارب إلى تركيا لتتولى السلطات التركية احتجازهم أو يمنع القارب من أن يرسو على الساحل اليوناني، فيعلقوا في البحر وقد يلجؤون في بعض الأحيان إلى تمزيق القارب المطاطي بالسكاكين ليغرق مما يجبر السلطات على إسعافهم، ونقل ما تبقى منهم حياً إلى الأراضي اليونانية، ليُنظر في أمرهم، وكثيراً، ما يدعي هؤلاء بأنهم عراقيون أو سوريون أو فلسطينيون حتى يتم التعامل معهم على اعتبار أنهم لاجئون سياسيون.

وقد لا تكون اليونان هي المقصد فقد يتوجه المهاجرون غير الشرعيون إلى رومانيا أو بلغاريا، فيتم نقلهم إلى الجزء الأوروبي من تركيا ومنها إلى حدود الدول المجاورة في كل من بلغاريا ورومانيا، ويتم العبور خلسة بعيداً عن رقابة السلطات التركية أو عن طريق الموانئ التركية المطلّة على البحر الأسود^(١).

وفي النهاية، يمكن القول أنه في حال فشل محاولة المهاجرين غير الشرعيين دخول الدول الأوروبية فإن الأمر ينتهي إما بالغرق في مياه البحر المتوسط وإما الاحتجاز لبعض السنوات ثم العودة إلى البلد الأصلي، وتشير إحصائيات الأمم المتحدة إلى أن نحو مليوني شخص قد نزح إلى المملكة المغربية براً من بعض الدول

(١) دخالة مسعود: واقع الهجرة غير الشرعية في حوض البحر المتوسط - تداعيات وآليات مكافحتها، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، العدد ٥، أكتوبر ٢٠١٤، ص ١٣٩ وما بعدها.

الإفريقية خلال السنوات الأخيرة، وتوجه هؤلاء إلى اسبانيا بحرًا ما يعرضهم إلى الكثير من الأخطار، وقد وصل خلال عام ٢٠٠٦ أكثر من (٢٧) ألف لاجئ إلى جزر الكناري عن طريق قوارب قديمة وغير مؤهلة للرحلات البحرية، كما وصل حوالي (١٤) ألف إلى الأراضي الإيطالية بينما وصل أكثر من (١٦٠٠) مهاجر غير شرعي إلى الأراضي المالطية.

الفرع الثانى

البعد التاريخى للهجرة بين دول حوض البحر المتوسط

كان ينظر للهجرة حتى أواسط القرن الماضى على أنها أمرًا مرغوبًا، وأن المؤشرات جميعها كانت تشير بوضوح إلى استحسان وقوعها، بل والحث عليها طمعًا فيما يترتب عليها من مكاسب، ولم تكن يومًا موضع اعتراض أو مراقبة، ولا حتى من جانب الدول التى كان لديها مقتضيات قانونية لتنظيم اليد العاملة.

ومع بدء النصف الثانى من القرن الماضى وإدراك العالم لحجم وجسامة الخسائر التى خلفتها الحرب العالمية الثانية، سعت أغلب الدول الأوروبية، لا سيما، المطلة منها على البحر المتوسط إلى استقطاب اليد العاملة، وتشجيع الهجرة إليها، رغبة منها فى استعادة مكانتها الاقتصادية ونفوذها السياسى على الساحة الدولية فى أسرع وقت.

لذا، تدفق المهاجرون من كل حذب وصوب إلى الأراضي الأوروبية، بما فى ذلك القادمين من دول المغرب العربى، الذين مثلوا نسبة لا بأس بها، وظل الحال على هذا النحو حتى سبعينيات القرن الماضى، حيث تعرضت الاقتصادات الأوروبية لواحدة من أشد أزمتها الاقتصادية إثر التأثير الشديد الذى لحق بإمدادات موارد الطاقة فى السوق العالمى، بسبب اندلاع حرب عام ١٩٧٣ وانعكاس ذلك على العديد من القطاعات

الانتاجية الأوروبية التي سارعت بالاستغناء عن الكثير من العمالة، وارتفاع معدلات البطالة بصورة ملحوظة بين المواطنين الأوروبيين، مما دفع الحكومات الأوروبية للتحرك باتجاه الحد من تدفق المهاجرين وإغلاق الحدود، واستيطان اليد العاملة الأفريقية بصفة نهائية.

وبعد أن أخذ هذا الوضع منحى جديداً أثرت أزمة داخل الدول الأوروبية، حيث لجأت إلى فرض تأشيرة للدخول إلى أراضيها، وبذلك أدارت ظهرها لعمالة الأمس، لفتحه انطلاقاً من نهاية الثمانينات وبداية التسعينات في وجه السوق الداخلية الأوروبية، لا سيما، العمالة القادمة من أوروبا الشرقية.

أمام هذا الوضع الجديد بدأت إشكالية الهجرة تطرح نفسها بحدة على كل من الدول المصدرة للمهاجرين والمستقبلة لهم، على حدٍ سواء، فتم طرح عديد من المقترحات لمعالجة الموضوع، تنبني على منظور تنمية الدول الإفريقية المعنية، ومساعدة الدول القريبة لها في ذلك، معتمدة كآلية في هذا الاتجاه على مساعدة هذه الدول على الانفتاح على اقتصاديات دولية أخرى، بما في ذلك الأوروبية وتشجيعها على الاستثمار.

ونظراً، لفشل هذه المعالجة، طرحت بدائل أخرى أهمها (التعاون في إطار الشراكة الاقتصادية بين الدول الأوروبية والدول الإفريقية المعنية)، غير أنها بدورها لم تكن لتجد حلاً للإشكالية، فالتباين الصارخ بين نسبة المواليد، ومستوى النمو الديموغرافي من جهة، وبين نسبة النمو الاقتصادي في الدول الإفريقية، من جهة أخرى، لم يمكن من إنجاح أي من المقترحات الأوروبية.

وأمام تشبث الدول الأوروبية بإغلاق الحدود في وجه المهاجرين، وتضاعف معاناة أغلب الدول الإفريقية بسبب غياب السياسات التنموية السليمة التي تنبني على

أسس جديدة تحفز الاستثمار، والعمل على وضع سياسات من شأنها خلق فرص جديدة للتشغيل، إلى جانب تدنى المستوى العام للأجور، وارتفاع مستوى المعيشة وتكاليف الحياة، فضلاً عن، انهيار الزراعة بسبب موجات الجفاف، أن أصبحت وضعية اليد العاملة في تراجع وتدهور مستمرين، مما أدى إلى انسداد الأفق أمامها، والتفكير في شد الرحال إلى دول الشمال حيث يحلمون بالخلاص.

ونتيجة لهذا الوضع، فقد أضحت أفواج من المهاجرين تبحث عن مختلف الوسائل والسبل للالتحاق سراً بالصفة الأخرى، مما جعل الدول الأوروبية تنظر إلى هذه الظاهرة بمثابة تهديد لأمنها، وإخلاقاً باقتصادها الوطني، نظراً، لكون المهاجر غير الشرعي (غير النظامي) يعمل في السوق السوداء، وهو ما يمس بقواعد المنافسة الشريفة، فضلاً عن، تهديد استراتيجيتها التي تتجه إلى تشغيل اليد العاملة القادمة من دول أوروبا الشرقية التي تندرج ضمن الاتحاد الأوروبي.

وموازاة للجانب الاقتصادي، فإن الهجرة أصبحت بمثابة هاجس بالنسبة للدول الأوروبية، وترى فيها مصدراً للتخوف من مظاهر التطرف، وسبباً في انتشار أنماط الجريمة^(١).

وهكذا، وفي ظل هذا الوضع المأساوي نشأت بوادر الهجرة غير المشروعة، وبدأ البحث عن أساليب احتيالية للهجرة ظهر في إطارها في البداية جماعة من المهريين ليتحولوا فيما بعد إلى عصابات لت تهجير البشر والاتجار بهم، حيث أضحت عندهم بمثابة تجارة مربحة تدر أرباحاً طائلة.

(١) د. محمد غربى وآخرون: الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر المتوسط المخاطر واستراتيجيات المواجهة، الجزائر، ٢٠١٤، ص ٨.

ومن جانب آخر، تؤكد كتابات الجمعية العامة على أهمية إعادة النظر فى الفكرة القائلة بأن الدول المرتفعة الدخل يمكن لها أن تحد من الهجرة القادمة من الدول المنخفضة الدخل بمجرد زيادة المساعدات الانمائية، وتتأسس هذه الفكرة على افتراض أنه كلما زادت ثروات الدول، قل عدد المواطنين الذين يشعرون بالحاجة إلى البحث عن فرص فى الخارج، كما ترى بأن الهجرة جزء لا يتجزأ من التنمية المستدامة على الصعيد العالمي^(١).

(١) الجمعية العامة: نحو هجرة تصب فى صالح الجميع، تقرير الامين العام- الدورة الثانية والسبعون، ٢٠١٧، ص ٨.

المبحث الثاني

الآثار الاقتصادية والاجتماعية للهجرة غير الشرعية

على دول حوض البحر المتوسط

تمهيد وتقسيم:

يخصص هذا المبحث لدراسة وتحليل الآثار الاقتصادية والاجتماعية لظاهرة الهجرة غير الشرعية بكل من: الدول الاصلية للمهاجرين، والدول المتلقية لهم، وذلك بهدف تحديد طبيعة وحجم هذه الآثار، كخطوة ضرورية قبل الشروع فى تقويم سياسات واجراءات مكافحة تلك الظاهرة.

وبناءً عليه ينقسم هذا المبحث إلى مطلبين وذلك على النحو التالي:

المطلب الاول: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للهجرة غير الشرعية على دول جنوب وشرق المتوسط.

المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للهجرة غير الشرعية على دول الاتحاد الأوروبي.

المطلب الأول

الآثار الاقتصادية والاجتماعية للهجرة غير الشرعية

على دول جنوب وشرق المتوسط

تمهيد وتقسيم:

يسعى هذا المطلب إلى قياس وتحليل الآثار الاقتصادية والاجتماعية- بما فى ذلك السلبية والايجابية منها- المترتبة على ظاهرة " الهجرة غير الشرعية " فى دول جنوب وشرق المتوسط، وذلك على النحو التالي:

الفرع الاول: الآثار الاقتصادية والاجتماعية السلبية للهجرة غير الشرعية على دول جنوب وشرق المتوسط.

الفرع الثانى: الآثار الاقتصادية والاجتماعية الايجابية للهجرة غير الشرعية على دول جنوب وشرق المتوسط.

الفرع الاول

الآثار الاقتصادية والاجتماعية السلبية للهجرة غير الشرعية

على دول جنوب وشرق المتوسط

ترتب الهجرة غير الشرعية آثاراً اقتصادية واجتماعية وأمنية غاية فى الخطورة لدول جنوب وشرق حوض البحر المتوسط، أهمها:

أولاً: استنزاف الكفاءات العلمية والفنية الشابة الطامحة لتحقيق طموحاتها العلمية والعملية، على الرغم من قطعهم لشوط لا بأس به من التعليم فى دولهم الاصلية،

ولا يقتصر الامر هنا على المهاجرين غير الشرعيين بل يظل التهديد قائماً حتى ولو تمت هجرتهم بطريق شرعي، إذ قدرت الجامعة العربية في تقرير لها عام ٢٠٠١ حجم الخسائر التي تلحق بالدول العربية جراء هجرة الكفاءات بنحو (٢٠٠) مليار دولار، كما قدرت بأن نحو (٤٥٠) ألف عربي من حاملي الشهادات العليا استفادت منه الدول الغربية. ويعتبر ذلك بمثابة دعم غير مباشر للدول الغربية من قبل الدول المصدرة للكفاءات، في حين تلحق بها هي نفسها خسارة كبيرة، كونها أنفقت مبالغ ضخمة على تعليم وتكوين وتأهيل تلك الكفاءات، كما أن فقدان هذه العقول يؤثر - ولا شك - على معدلات التطور العلمي والابداع والابتكار، ومن ثم، على معدلات التنمية البشرية المستدامة بتلك الدول.

ولعل من أبرز الآثار السلبية التي تترتب على هجرة الكفاءات^(١):

- ١- انخفاض صافى فى رصيد رأس المال البشرى للدولة المصدرة، وبخاصة عند هجرة ذوى الخبرة المهنية العالية.
- ٢- احتمال تعرض التحويلات المالية للعمالة الماهرة إلى التناقص أو التوقف التدريجي بعد فترة زمنية معينة.
- ٣- حدوث قدر أكبر من استنزاف العقول عند حصول الطلاب على تعليمهم على نفقة الدولة فى أوطانهم أو تلقيهم التعليم فى الخارج من مواردهم الخاصة.
- ٤- انخفاض النمو والانتاجية نتيجة انخفاض رصيد رأس المال البشرى.

(1) Piyasiri Wickramasekara: Policy Responses to skilled Migration: Retention, Return and Circulation, Perspectives on Labour Migration, International Labour Office, vol. 5 E (2003), p. 11.

٥- تكبد خسائر مالية نتيجة الاستثمارات الكبيرة فى دعم التعليم.

٦- انخفاض جودة الخدمات الاساسية الصحية والتعليمية.

٧- تزايد التباينات فى الدخول فى البلد الأصلي.

يتضح مما سبق، أن الهجرة غير الشرعية تعمل – إلى جانب الهجرة الشرعية- على تفرغ المجتمعات من قوة شبابها المتعلم القادر على خوض غمار التنمية، وتحمل أعبانها، لذا فهي تمثل استنزافاً خطيراً لأثمن موارد الدول، لاسيما النامية منها، وتعد الدول الأفريقية من أشد الدول تأثراً بهذه الظاهرة، حيث فقدت فى الفترة من ١٩٨٥ إلى ١٩٩٠ ما يقارب (٦٠) ألف مدير، كما أن أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي تخسران جزءاً كبيراً من الجامعيين^(١) بينما يقدر عدد الشباب المصري الذي يلقي حتفه فى رحلة الهجرة ، أو الذي يفشل ويلقى القبض عليه، ويرحل إلى مصر، أو يسجن فى دولة المقتصد، خلال السنوات من (٢٠٠٣-٢٠٠٨) بنحو (٥٠٠) ألف شخص تتراوح أعمارهم بين ٢٠ و٤٠ عاماً^(٢).

ثانياً: كذلك، قد تؤدي الهجرة غير الشرعية من خلال تحويلات المهاجرين إلى ازدياد معدلات التضخم فى أوطانهم الأصلية، مع الأخذ فى الاعتبار أن تلك التحويلات قد تشتمل على أرصدة متحصلة عن أعمال وممارسات غير قانونية أو يتم توجيهها إلى أعمال وممارسات غير قانونية، وفى كلتا الحالتين يترتب عليها آثار غير مرغوب بها، ولعل من أبرز الامثلة على ذلك ما تشهده الحالة المصرية مؤخراً.

(١) بن أحمد الحاج: قانون التجارة الدولية، مركز الكتاب الاكاديمي، الجزائر، ٢٠١٦، ص ١٢٥.

(٢) د. محمد فتحي عيد: التجارب الدولية فى مكافحة الهجرة الغير مشروعة ، رقة علمية حول مكافحة الهجرة غير المشروعة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية – الرياض – الطبعة الأولى ٢٠١٠، ص ٥٠.

ثالثاً: تتسبب الهجرة غير الشرعية أحياناً فى إحداث مشكلات عائلية وتدمير أو تمزيق للعائلات والاسر بسبب تشتت أركانها وانعدام الرعاية والقذوة الحسنة^(١).

رابعاً: كما تتكبد حكومات دول جنوب وشرق المتوسط فى سبيل مكافحتها للمهاجرين غير الشرعيين تكاليف كبيرة، كتلك التى تترتب على تكثيف اجراءات الحراسة والمراقبة، إلى جانب النفقات التى يتم تحملها لاعتبارات انسانية لمن تم إلقاء القبض عليهم، فضلاً عن، المبالغ التى يتم تحملها لإعادتهم لأوطانهم فى نهاية المطاف.

خامساً: تعرض عدد كبير من المهاجرين للوفاة بسبب اعتمادهم على وسائل غير آمنة، وغير صالحة، وعدم مراعاتهم فى أغلب الأحيان للتقلبات المناخية الخطيرة، وتشير الاحصائيات إلى وفاة أكثر من (٢٢٠٠٠)^(٢) ألف شخص وهم يحاولون الانتقال بالقوارب عبر البحر الأبيض المتوسط إلى أوروبا منذ عام ٢٠٠٠^(٣)، وفي عام ٢٠١٤ عُد البحر الأبيض المتوسط من أكثر المعابر خطورة على مستوى العالم.^(٤)

(١) د. محمد لعقاب: التحديات الاستراتيجية للدول المصدرة والدول المستقبلة للمهاجرين:

<http://aljazairalyoum.com>

(٢) وتقدر بعض دراسات المنظمات غير الحكومية الاوروبية أن حوالى (٢٠٠٠٠) شخص قد لقوا حتفهم على الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي خلال الفترة من عام ١٩٨٨ حتى عام ٢٠١٤، راجع:

- Jean- Dominique GIULIANI: The challenge of illegal immigration in the Mediterranean, European issues, policy paper, 14th April 2015, p1.

(٣) مركز الدراسات الاستراتيجية والدبلوماسية: الهجرة السرية... والبحر المتوسط الطريق الأخطر فى العالم، ٢٠١٥، على الموقع التالي: <http://www.com.center-csds.com>

(٤) الامم المتحدة (الاسكوا): تقرير الهجرة الدولية لعام ٢٠١٥ - الهجرة والنزوح والتنمية فى منطقة عربية متغيرة، ص ٢١.

ومن جهة أخرى، قدر تقرير لمركز الهجرة المختلطة أن أعداد الوفيات التي وقعت بين المهاجرين الأفارقة في الصحراء الكبرى يفوق أعداد الوفيات التي وقعت في البحر الابيض المتوسط، وأظهرت شهادات الشهود التي جمعتها مبادرة تعقب المهاجرين أن آلاف قد لقوا حتفهم بالفعل في الصحراء قبل أن يصلوا إلى السواحل الشمالية للقارة^(١)، وكان من أهم مسببات الوفاة: المرض، نقص الأدوية، التجويع، حوادث السيارات، إطلاق النار، الطعن، والإساءة الجنسية^(٢).

لذا، يمكن القول هنا أن فكرة الهجرة غير الشرعية تحولت لمشروع استثماري يقتضى إيجاد مصادر لتمويله، ويقوم في أحيان كثيرة على حساب إزهاق أرواح المهاجرين، وسرقة أموالهم ومصوغاتهم أو أي شيء ذي قيمة يصحبه، كما أنها غدت تنقل من يفكر فيها من وضعية المواطن " المهاجر غير الشرعي " إلى وضعية المنتحر أو المرشح للانتحار، الذي يرهن حياته بخدمة رغبات تنظيمات إجرامية، لا تستشعر حرجاً من الاستثمار في المشكلات والأمراض الاجتماعية، وتجعل منها منطلقات لمشروعاتها الإجرامية، لذا يصنف الكثير من المحللين " الهجرة غير الشرعية " على أنها تطرف فكري، ورفض للواقع الاجتماعي، وتعصب ذاتي، وانسحاب من المجموعة، وهروب من المواجهة^(٣).

ويرى بعض المحللين في ذلك تقصيراً خطيراً من جانب حكومات وسلطات البلدان الأصلية للمهاجرين، تستحق بموجبه المساءلة، إذ تعد مفردة في صون حياة مواطنيها، ومتقاعسة عن توفير سبل العيش الكريم لهم، ومتحللة من جميع الالتزامات

(١) مفوضية الامم المتحدة السامية لحقوق الانسان: تقرير حول انتهاكات حقوق الانسان ضد المهاجرين في ليبيا " محتجزون ومجردون من انسانياتهم " ١٣ كانون الاول، ٢٠١٦، ص ٦.

(٢) مركز الهجرة المختلطة: نشرة التوجهات، يوليو، ٢٠١٦، ص ٣.

(٣) الأخضر عمر الدهيمي: دراسة حول الهجرة السرية في الجزائر، ندوة علمية حول التجارب العربية في مكافحة الهجرة غير الشرعية، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، المملكة العربية السعودية، ٢٠١٠، ص ٢.

التي تفرضها رابطة الجنسية وتمليها حقوق المواطنة؛ فلا أقل حال عجزها عن القيام بواجباتها داخلياً، أن تسعى لتيسير سبل العيش الكريم لهم خارجياً، عن طريق إتاحة السفر والهجرة الشرعية، ولا تتركهم فريسة لعصابات الاتجار بالبشر والمهربين الذين لا يلقون بالأمانهم أو سلامتهم، وبصرف النظر عن كونهم قد أخطأوا، فإن ذلك لا يبرر تفریط تلك الحكومات في ثرواتها ورأسمالها البشرى على هذا النحو.

سادساً: تساعد الهجرة غير الشرعية سواء المنطلقة من الدول المظلة على شواطئ المتوسط أم من تلك المجاورة لها على ازدياد وتاصل الأنشطة الاقتصادية غير الرسمية^(١)، إذ تقف مؤسسات ومنظمات هذا القطاع، خلف المهاجرين غير الشرعيين، وتتخذ من ذلك السلوك نشاطاً اقتصادياً رئيساً لها، تجنى من ورائه أرباحاً ضخمة، كتلك التي تحصلها مقابل نقلهم، وتوفيرها ملاذات غير قانونية تأويهم إلى أن يجتازوا الحدود ويعبروا إلى الدول الأوروبية^(٢).

- (١) يقصد بالاقتصاد غير الرسمي " مجموع الأنشطة الاقتصادية التي لا تخضع للرقابة الحكومية- سواء أكانت قانونية أم غير قانونية- ولا تدخل مدخلاتها أو مخرجاتها في الحسابات القومية، ولا يعلن عنها للإدارات الضريبية في الدولة، وسواء أكانت هذه المدخلات نقدية أم عينية". معنى ذلك أن ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي، بغض النظر، عن موطنها تتميز بأمرين أساسيين، هما:
- ١- أن الاقتصاد غير الرسمي ينتج سلعة، وخدمات مشروعة وغير مشروعة، تولد دخولاً حقيقية أو عينية.
 - ٢- أن أنشطة الاقتصاد غير الرسمي تدار بشكل سرى وغير ظاهر للإدارة الاقتصادية في الدولة، ومن ثم تستطيع أدوات القياس الاقتصادية قياس أو تقدير مؤشرات، وبالتالي آثاره.
- راجع:

نبيل جعفر عبد الرضا، سامى هاشم فالح: الاقتصاد غير الرسمي في العراق، المستقبل العربي، العدد ٤٠٤، المجلد ٣٥، ٢٠١٢، ص ٧٩.

- (٢) تشير التقديرات إلى أن تكلفة سفر الفرد على متن الزوارق المطاطية تصل إلى (١٠٠٠) يورو في حين تتراوح تكلفة سفره على متن المراكب خشبية ما بين (١٥٠٠-٣٠٠٠) يورو تبعاً لحجم المركب وعدد المهاجرين عليه، وفي أغلب الأحيان، يتم تنظيم عمليات الهجرة على الزوارق المطاطية بما لا يقل عن (١٢٠) مهاجر، وبناء عليه، يحصل المهربون على نحو (١٢٠٠٠٠) ألف يورو عن كل زورق مطاطي يتم تسييره إلى أوروبا، بينما يحصلون على ما يربو على (١,٢) =

بل كثيراً ما يسعى المهربون إلى منع المهاجرين من اتمام رحلتهم على النحو الذى خططوا له، واكراههم على العمل فى أعمال غير قانونية وغير اخلاقية لاستنزافهم مالياً غير عابئين بما يلحق بهم من أضرار مادية أو نفسية، ويقدم الجدول رقم (٣) توضيحاً لحجم ونسبة انتشار الأنشطة الاقتصادية غير الرسمية فى عدد من دول المنطقة، وذلك على النحو التالى.

الجدول رقم (٣)

نسبة الاقتصاد غير الرسمي من العمل فى بعض الدول الإفريقية

الدولة	نسبة الاقتصاد غير الرسمي من العمل %
الجزائر	٤٢
المغرب	٤٥
تونس	٥٠
مصر	٥٥
بنين	٩٣
تشاد	٧٤
غانا	٧٢
كينيا	٧٢
أفريقيا الجنوبية	٥١

Source: Ilo, Global Employment Trends, Geneva, 2003

مليون يورو حال تسيرهم لقوارب خشبية تزيد حمولتها فى أكثر الاحوال عن (٤٠٠) شخص، وتجدر الإشارة، إلى أنه عادةً ما يتم تنظيم عمليات الهجرة هذه فى شكل مجموعات من خمسة مراكب أو أكثر.

الامم المتحدة: تقرير الامين العام المقدم عملاً بقرار مجلس الامن رقم (٢٠١٦/٢٣١٢)، ٢٠١٧.

ومن شأن ارتفاع نسب الأنشطة الاقتصادية غير الرسمية بتلك الدول على هذا النحو أن:

تتضاعف معدلات الجرائم المنظمة، وأنشطة التهريب، والاتجار بالبشر، والهجرة غير الشرعية، وتمتد منها لدول مجاورة فى محاولة من جانب البعض الاستفادة من التغيرات والاضطرابات الاجتماعية والسياسية التى شهدتها بعض دول المنطقة بدءاً من عام ٢٠١٠.

ويمكن عدو وجود وانتشار الاقتصاد غير الرسمي فى دول شمال أفريقيا وارتباطه بظاهرة الهجرة غير الشرعية، على النحو المتقدم، إلى تفشى النزاعات المسلحة، وضعف المؤسسات الحكومية بدول وسط وشمال أفريقيا، الامر الذى رتب موجات لجوء وهجرة عبر السواحل الشمالية للقارة، لا سيما فى كل من ليبيا والجزائر والمغرب.

فعلى سبيل المثال، دفع نشوب النزاعات فى جنوب السودان أواخر عام ٢٠١٣ بنحو (٤٧٠) ألف شخص للهروب للبلدان المجاورة، إضافة إلى، طلب أكثر من (١٣٠) ألف سوداني المساعدة من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين خلال الفترة من أواخر عام ٢٠١٤ حتى أبريل ٢٠١٥.

كما تسببت نزاعات أخرى كالتى اندلعت فى كل من: تشاد، أفريقيا الوسطى، الكونغو الديمقراطية فى نزوح أعداد كبيرة من السكان إلى بلدان مجاورة، وطلبت مجموعة سكانية بعينها اللجوء للسودان وليبيا وبلدان أخرى فى شمال أفريقيا، وأدت النزاعات التى وقعت فى كل من مالي والكويت ديفوار إلى حركات هجرة غير نظامية

عبر الجزائر والمغرب^(١)، وتشير احصاءات المنظمة الدولية للهجرة إلى تواجد أكثر من (٤٠٠) ألف مهاجر على الأراضي الليبية خلال عام ٢٠١٦^(٢).

وفى حالة نجاح المهاجرين فى بلوغ الشواطئ الاوروبية دون تعرضهم للغرق أو إلقاء القبض عليهم تقوم عصابات التهريب الاوروبية بتلقي أولئك المهاجرين غير الشرعيين تمهيداً لإدخالهم للدول التى يرغبون بالإقامة فيها. ومرة أخرى، يجد المهاجرون أنفسهم عرضة للاستغلال من قبل عصابات وشبكات على درجة أعلى من الاجرام، وقد يتعرضون للاستغلال في العمل أو للاستغلال الجنسي أو أن يجبروا على العمل أو الاتجار بالمخدرات أو المشاركة في تجنيد وتهريب مهاجرين آخرين، وتزداد عمليات الاستغلال والاكراه، بصفة خاصة، بالنسبة للنساء والقصر^(٣)، وحتى البالغين الذكور الذين قد لا يتمكنون من تغطية التكاليف المالية التى يتم فرضها عليهم^(٤).

سابعاً: تنامى الروابط والصلات بين المنظمات الارهابية وعصابات التهريب؛ فكثيراً ما تلجأ تلك المنظمات لعصابات وجماعات التهريب لمساعدتها فى الولوج إلى الدول التى تخطط للاستقرار بها، ولم ولن تمانع عصابات التهريب فى مساعدة تلك المنظمات ما دامت ستحصل على مقابل خدماتها، بل أنها قد تحقق استفادة

(١) الامم المتحدة (الاسكوا): تقرير الهجرة الدولية لعام ٢٠١٥ - الهجرة والنزوح والتنمية في منطقة عربية متغيرة، ٢٠١٥، ص ١٩.

(2) International Organization for Migration (May 2016) Displacement Tracking Matrix (DTM) report on Libya.

(٣) فرانسوا كريبو: إدارة الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي وأثرها على حقوق الإنسان للمهاجرين، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثالثة والعشرون، ٢٠١٣، ص ٩.

(4) Europol, Interpol: Migrant Smuggling Networks, Executive Summary May 2016, p10.

منها، بصورة أخرى، حال نجاحها فى إقناعها بشراء بعض الأسلحة الحديثة التى تعتمد عليها فى توسيع أنشطتها غير الرسمية.

ومن جانب آخر، قد تتلاقى مصالح الفئتين عندما تنجح المنظمات الارهابية فى تحقيق مخططاتها لنشر العنف والفوضى وتقويض استقرار الدول وإضعاف سيطرة الحكومات على أراضيها مما يصب - ولا شك - فى مصلحة عصابات التهريب.

وقد تستفيد عصابات التهريب، من وجود ونشاط المنظمات الارهابية عن طريق استثمارها ومتاجرتها بمخاوف المواطنين حال نجاح الثانية فى إحداث وفرض مناخ يتسم بالعنف وعدم الاستقرار مما يدفع بمواطني تلك الدول للفرار إلى دول أخرى كلاجئين ومهاجرين غير شرعيين، ولعل أبلغ دليل على ذلك ما حدث ويحدث حالياً فى كل من: سوريا والعراق وليبيا.

ثامناً: من شأن تفشى ظاهرة الهجرة غير الشرعية فى دول جنوب وشرق المتوسط المساس بسلامها الاجتماعي، ويزداد ذلك وضحاً، فى حالة المهاجرين غير الوطنيين، الذين يتخذون من أراضي دول المنطقة معبراً للشواطئ الأوروبية، إذ يرتب مرورهم ومكوئهم- غير المحدد- تفشى وسيادة ثقافة اللاشرعية، ويجعل من عدم احترام القوانين نمطاً سلوكياً أصيلاً يسعى أفراد المجتمع إلى الاحتذاء به، مما يزيد معدلات وقوع الجرائم والآفات الاجتماعية. فعلى سبيل المثال، نجد أن الأنشطة الاجرامية التى ارتكبت من قبل الاجانب فى ليبيا قد تضاعفت فى عام ٢٠٠٧ مقارنة بإحصاءات عام ٢٠٠٦، ويستعرض الجدول رقم (٤) على نحو مفصل نسب جرائم القتل والسرقة والمخدرات والاحتيايل وتعاطى المشروبات الكحولية التى وقعت فى ليبيا من قبل الاجانب خلال عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧، وذلك على النحو التالي.

الجدول رقم (٤)

جرائم ارتكبت من الأجانب في ليبيا ٢٠٠٦/٢٠٠٧^(١)

٢٠٠٧	٢٠٠٦	أنواع الجرائم
٢١٣	١٣٢	جرائم قتل
٧٦٨	٦١١	جرائم تتعلق بالمخدرات
٧٦١	٣٢٥	سراقات
٢٢٤	٧٤	جرائم متعلقة بالكحول
٢٠٠	٧٩	احتيال
٢	١	امن عام

وتحذر العديد من التقارير الاممية من المخاطر الاجتماعية التي تترتب على تواجد وأنشطة العصابات التي تعمل في مجالات التهريب والهجرة غير الشرعية والجرائم المنظمة، وترى في وجودها تهديداً خطيراً للصحة البدنية والنفسية والعقلية لأفراد المجتمع، ويؤثر، بصورة مباشرة، على شيوع الفساد والانحطاط الأخلاقي، خاصة، بين الشباب، كما يزيد من احتمالات تفكك النسيج الاجتماعي للدول^(٢). ومن جانب آخر، فإن من شأن استقرار المهاجرين غير الشرعيين في دول جنوب وشرق

(1) Ramses, 2009, A critical Analysis Migration Policies in the Mediterranean: The case of Italy, Libya and the EU, (Emanuela Paoletti), RAMSES WORKING Paper 12/09 April 2009, European - Studies))) Centre, University of Oxford, p7.

(٢) بن مغنية سعادة مختارية: التحديات الامنية للهجرة غير الشرعية في الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة د. الطاهر مولاي - سعيدة، ٢٠١٥، ص ٦٢.

المتوسط سواء بصورة مؤقتة أو دائمة أن تنخفض الاجور، ويزداد معدل البطالة، ويدفع بالأيدي العاملة الداخلية إلى الهجرة إلى الاتحاد الأوروبي^(١).

تاسعاً: ترتب الهجرة والجوع في بعض الأحيان آثار بيئية خطيرة، منها: قطع الغابات، تلويث الانهار، الاضرار بصحة وسلامة واستقرار الانظمة البيئية... الخ، ولعل من أهم حالات المدللة على صحة ذلك اقدام نحو (٣٠) ألف لاجئ سوداني على قطع الغابات في شمال أوغندا بمعدل سنوي بلغ (١,٦٠٠) هكتار، وذلك لغرض استخدام أخشابها كوقود دون أية مراعاة من جانبهم لحجم وطبيعة الاثار البيئية التي ستترتب على هذا السلوك غير الرشيد^(٢).

الفرع الثاني

الاثار الاقتصادية والاجتماعية الايجابية للهجرة غير الشرعية

على دول جنوب وشرق المتوسط

يُخصص هذا الفرع من الدراسة للإجابة عن التساؤل الذي عادةً ما يثار في هذا الشأن، وهو، هل تعد الهجرة غير الشرعية ظاهرة سلبية قولاً واحداً، أم أنها قد تنتج بعض الاثار الايجابية التي تفيد دول جنوب وشرق المتوسط؟

في الواقع، يمكن الحديث هنا عن عدد من الفرص التي يرى بعض المحللين أنها تنطوي على فوائد ومكاسب لدول جنوب وشرق المتوسط، وذلك على النحو المبين أدناه:

(١) تقرير حلف الأبحاث التطبيقية عن الهجرة الدولية ٢٠٠٨-٢٠٠٩، تحرير فيليب فراغ في مركز روبرت شومان في معهد الجامعة الأوروبية في فلورنسا، ص ١٠.

(٢) ابراهيم أحمد نصر الدين: اللاجئون في المنازل الداخلية في افريقيا، الموسوعة الافريقية، المجلد الخامس، معهد البحوث والدراسات الافريقية، القاهرة، مايو ١٩٩٧.

أولاً: يترتب على ظاهرة الهجرة غير الشرعية فى كثير من الحالات زيادة دخول البلدان الاصلية للمهاجرين؛ حيث يسعى أغلب المهاجرين غير الشرعيين إلى تحويل جزء من دخولهم ومدخراتهم إلى ذويهم: إما لمساعدتهم، وإما لاستثمارها فى بعض المشروعات حتى تحين عودتهم مرة أخرى.

والمواقع، أن تلك الفوائد ستتضاعف، ولا شك، حال نجاح المهاجرين فى تقنين وجودهم وإضفاء الشرعية على إقامتهم بدول المهجر، الأمر الذى سيكون له مردوده على حجم تحويلات واستثمارات المهاجرين ببلدانهم الاصلية، لاسيما فيما يتعلق بالإنفاق على التعليم والصحة.

وتشير الاحصاءات إلى أن إجمالي حجم تدفقات العاملين إلى البلدان النامية قد بلغ فى عام ٢٠١٤ نحو (٤٣٦) مليار دولار، وهى تزيد بذلك عن قيمة حجم التدفقات المخصصة للاستثمار الأجنبي المباشر، كما تتجاوز، فى ذات الوقت، حجم المساعدات الائتمانية الرسمية التى تم انفاقها خلال هذا العام بنحو ثلاثة أضعاف.

وتجدر الإشارة هنا، إلى أنه يمكن تحقيق منافع أكبر حال إحداث مزيد من الخفض فى تكاليف معاملات التحويلات، إذ تشير التقديرات إلى أن تخفيض تكاليف التحويل إلى (١%) من المبلغ المحول يمكن أن يحرر مدخرات قدرها (٣٠) مليار دولار سنوياً، أى أكثر من ميزانية المساعدات الثنائية الكلية لإفريقيا جنوب الصحراء^(١).


وفيما يتعلق بمواطني دول شمال أفريقيا والشرق الاوسط فإن الارقام المسجلة تشير إلى أن حجم تحويلاتهم إلى أوطانهم قد بلغت نحو (٥٣) مليار دولار وذلك خلال

(١) كريستين لاغارد: الهجرة عالمية تحتاج إلى حل عالمي، منتدى صندوق النقد الدولي ١١ نوفمبر، ٢٠١٥. <http://org.imf.montada-blog/>

عام ٢٠١٤، وأن بلدان مثل لبنان والاردن تلقت تحويلات تمثل أكثر من (١٠%) من إجمالي الناتج المحلي، وتزيد قيمتها على ما تنفقه تلك البلدان على التعليم والرعاية الصحية والدفاع مجتمعين^(١). ويبين الشكل التالي أعداد مواطني منطقة الشرق الاوسط وشمال أفريقيا الذين يعيشون في الخارج، كما يقدم لنا تصور عن أهم الدول التي تعتمد على تحويلات المهاجرين في المنطقة.

شكل رقم (٥)



عدد مواطني منطقة الشرق الاوسط وشمال أفريقيا الذين يعيشون في الخارج^(١)



(١) مريم مزغني مالوش، وآخرين: حشد جهود المغتربين من منطقة الشرق الاوسط وشمال أفريقيا من أجل تحقيق التكامل الاقتصادي وريادة الاعمال، مجموعة البنك الدولي، ديسمبر ٢٠١٦، ص ٦.

(٢) قاعدة بيانات شعبة السكان بالأمم المتحدة.

شكل رقم (٦)

بلدان شمال أفريقيا والشرق الاوسط التى تعتمد على التحويلات^(١)

(١) مريم مزغنى مالوش، وآخرين: حشد جهود المغتربين من منطقة الشرق الاوسط وشمال أفريقيا من أجل تحقيق التكامل الاقتصادي وريادة الاعمال، مرجع سابق، ص ٨.

يستفاد مما سبق، أن الهجرة تُدر عائدات كبيرة، وتحقق مكاسب ضخمة لاقتصادات الدول النامية، لذا، نجد أن بعض الحكومات قد تتساهل وتغض الطرف عن سُبُلها غير الشرعية تقديراً منها لما سبترتب عليها من آثار مالية ومادية كبيرة، وأن المهاجرين غير الشرعيين سوف يلتجئون حتماً إلى تصحيح وتقنين إجراءات اقامتهم فيما بعد.

غير أن ذلك المنطق يصعب قبوله لاعتبارات قانونية واخلاقية عديدة، أما فيما يتعلق بالمكاسب المالية والمادية التي تترتب على الهجرة غير الشرعية فإنه يمكن ادراكها وزيادة من خلال بذل جهد أكبر فى التنسيق والتعاون مع الحكومات واتاحة الهجرة الشرعية بإجراءات ميسرة تحقق منفعة جميع الاطراف.

ثانياً: يمكن لدول جنوب وشرق المتوسط التي ينظر إليها المهاجرين غير الشرعيين على أنها مجرد معبر للشواطئ الأوروبية أن تعيد النظر فى القواعد والاجراءات المعمول بها فى مجال الهجرة، بما يمكنها من الاستفادة من تلك الثروات البشرية، خاصة، أصحاب المهن والتخصصات النادرة منها، والتي تحرص الدول الأوروبية على منحها تصاريح الدخول، بل وقبول طلباتها للجوء إليها، نظراً لما تمثله من قوة مدعمة للطاقة الانتاجية فى الاقتصادات الأوروبية.

ثالثاً: أقامت بعض عدد من دول الاتحاد الأوروبي مراكز اعتقال للمهاجرين غير الشرعيين الذين يتم ضبطهم على السواحل الأوروبية^(١) بهدف احتجازهم بها إلى أن يتم ترحيلهم إلى بلدانهم الأصلية، وذلك إعمالاً للقانون الصادر من البرلمان الأوروبي عام ٢٠٠٨ والقاضي باحتجاز المهاجرين غير الشرعيين وملتمسي

(١) دخالة مسعود: واقع الهجرة غير الشرعية فى حوض البحر المتوسط / تداعيات وآليات مكافحتها، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، العدد ٥، أكتوبر ٢٠١٤، ص ١٤٦.

اللجوء السياسي الذين لم يوافق على طلباتهم، وكذلك الأطفال غير المصحوبين بالكبار لمدة أقصاها (١٨) شهراً مع السماح بالحظر لمدة (٥) سنوات على الدخول إلى الاتحاد الأوروبي.

غير أن تلك الاجراءات قد تم انتقادها من نوح عدة: كونها تتسم بالإفراط الشديد، كما أنها تؤدي إلى الاضرار بالحق في حرية المهاجرين، ومن جانب آخر، نجد أن مراكز الاحتجاز، قد تعرضت بدورها لانتقادات شديدة من قبل المنظمات الحقوقية كونها تفتقد لأدنى المعايير الإنسانية المتطلبة في الاعتقال.

وتشير بعض الابحاث التي أجرتها المفوضية السامية لشؤون اللاجئين إلى أن الاحتجاز يضعف قدرات المهاجرين الذين غالباً ما يكونون حريصين على العمل، وقد يصبح المهاجرون بسبب الغياب المستمر عن سوق العمل وتبعات الاحتجاز العاطفية والذهنية، معتمدين على الدعم المقدم من الحكومات^(١).

لذا، اقترح بعض الخبراء نقل معسكرات الاحتجاز تلك إلى دول الشمال الإفريقي^(٢)، على أن تتولى المفوضية الأوروبية لشؤون اللاجئين عملية فحص طلبات ملتمسي اللجوء، وتحديد ما إذا كان المحتجزون الراغبون في

(١) فرانسوا كريبو: المراهنة على التنقل على مدى جيل من الزمن/ متابعة للدراسة الإقليمية المتعلقة بإدارة الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي وأثرها على حقوق الإنسان للمهاجرين، تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، مجلس حقوق الإنسان، الامم المتحدة، الجمعية العامة، الدورة التاسعة والعشرون، ٢٠١٥، ص ١٢.

(٢) مفوضية الامم المتحدة السامية لحقوق الانسان (بعثة الامم المتحدة للدعم في ليبيا): محتجزون ومجردون من انسانياتهم- تقرير حول انتهاكات حقوق الانسان ضد المهاجرين في ليبيا، ديسمبر ٢٠١٦، ص ٢.

الهجرة يستحقون وضعية اللاجئ من عدمه^(١) وذلك نظير بعض المساعدات المادية تقدمها تلك الدول.

غير أن هذا الاقتراح وإن كان يبدو أنه ينطوي على بعض المزايا لدول جنوب وشرق المتوسط إلا أنه لن يحل مشكلة الهجرة غير الشرعية كما يتوقع أصحابه لكن يزيحها فقط إلى دول خارج حدود الاتحاد الأوروبي^(٢).

المطلب الثاني

الآثار الاقتصادية والاجتماعية للهجرة غير الشرعية

على دول الاتحاد الأوروبي

تمهيد وتقسيم:

تشير الاحصاءات إلى أن عدد المهاجرين غير الشرعيين إلى دول الاتحاد الأوروبي قد بلغ عام ٢٠١٥ نحو (١,٨) مليون مهاجر^(٣)، الامر الذى أدى إلى إحداث حالة من التباين العميق فيما بين التيارات السياسية داخل الدول الأوروبية، وانقسامها ما بين داعمين لها، خاصة، الاحزاب المعتنقة للمبادئ الانسانية، وقيم الحرية

(١) وهي الفكرة التي طرحت أثناء عقد قمة الاتحاد الأوروبي عام (٢٠٠٣)، حيث تمت الدعوة إلى أن تقوم المفوضية الأوروبية خلال عام بإعداد إجراءات لنظام أكثر يسراً وسهولة في الإدارة لتنظيم دخول الأفراد إلى الاتحاد الأوروبي ممن هم بحاجة للحماية الدولية.

(٢) فتيحة ليتيم، نادية ليتيم: البعد الأمني في مواجهة الهجرة غير الشرعية، السياسة الدولية، على الموقع التالي:

www.digital/ahram.org/motnw3a/apsx?serial=409059&archid=12

(٣) بلغ عدد الأجانب في الاتحاد الأوروبي عام ٢٠٠٦ نحو (٢٩) مليون شخص ينتمى نصفهم إلى دول العالم الثالث، انظر:

http://epp.eurostat.ec.europa.eu/statistics_explained/index.php/Migration_statistics#Net_migration

والمساواة والحق فى التغيير، والعيش الكريم وترى فيها وفاءً بالالتزامات التى فرضتها اتفاقيات حقوق الانسان والطفل واللاجئ، وأخرى مناهضة لها وتمثلها الاحزاب اليمينية المتطرفة والتي لا ترى فيها ذلك البعد الإنساني، بل تعتقد أنها تنطوي على تهديدات أمنية واقتصادية وديمغرافية خطيرة^(١).

ساهم فى مضاعفة أعداد المؤيدين لتلك الاحزاب أحداث كثيرة، منها: العمليات الارهابية التى وقعت خلال الفترة من عام ٢٠١٥ إلى ٢٠١٦، الازمات المالية التى مرت بها بعض دول الاتحاد، سعى انجلترا للخروج من الاتحاد، تراجع العلاقات السياسية والاقتصادية مع روسيا على خلفية ضمها شبه جزيرة القرم... الخ.

وبناءً عليه، يقتضى التحليل الدقيق للتداعيات الاقتصادية والاجتماعية للهجرة غير الشرعية على الدول الأوروبية (شمال البحر المتوسط) بحث تلك الاثار من اتجاهين، أولهما: الاثار الاقتصادية السلبية للهجرة غير الشرعية على دول الاتحاد الأوروبي، ثانيهما: الاثار الاقتصادية الايجابية للهجرة غير الشرعية الى الدول الأوروبية.

وذلك على النحو التالي:

الفرع الاول: الاثار الاقتصادية والاجتماعية السلبية للهجرة غير الشرعية على دول الاتحاد الأوروبي.

الفرع الثاني: الاثار الاقتصادية والاجتماعية الايجابية للهجرة غير الشرعية على دول الاتحاد الأوروبي.

(١) رولان مرعب: تداعيات الهجرة غير الشرعية على أوروبا وأبعادها، مجلة الدفاع الوطني، العدد ٩٨ تشرين الأول، لبنان، ٢٠١٦.

الفرع الاول

الاثار الاقتصادية والاجتماعية السلبية للهجرة غير الشرعية

على دول الاتحاد الأوروبي

تعد دول القارة الأوروبية – لاسيما الاعضاء منها فى الاتحاد الأوروبي- إحدى أهم البقاع الجاذبة للمهاجرين الدوليين، ومن ثم، فلا عجب أن تكون هي ذاتها الوجهة الأهم للمهاجرين غير الشرعيين، رتب ذلك آثار اقتصادية واجتماعية وأمنية وسياسية جد خطيرة، وفيما يلي اجمال وتحليل لاهم تلك الآثار، وذلك على التفصيل التالي:

أولاً: الآثار على المالية العامة

أصبحت الهجرة غير الشرعية تمثل وجهاً جديداً معتبراً للإنفاق العام، يلزم على الخزانات العامة لدول الاتحاد الأوروبي أن توفر له المخصصات المالية اللازمة، وتشتمل تلك النفقات على: المصاريف الأولية لتأمين الاحتياجات الانسانية لطالبي اللجوء^(١)، المصاريف اللاحقة المترتبة على دمجهم في سوق العمل، مصاريف إعادة المرفوضين منهم إلى بلدانهم.

(١) يمكن تصنيف المهاجرين إلى فئتين، وذلك تبعاً للأسباب التي دفعتهم إلى الهجرة، الأولى "طالب اللجوء" (Asylum Seeker) والثانية "المهاجر الاقتصادي" (Economic Migrant). وينطوي هذا التصنيف على أهمية خاصة لدول الاتحاد الأوروبي، ذلك كون القوانين التي تطبق على "طالب اللجوء" تختلف عن تلك التي تطبق على "المهاجر الاقتصادي"، فضلاً عن أن طالب اللجوء حقوقاً تمنحه إياها "اتفاقية جنيف الخاصة بوضع اللاجئين". والتي عرفت طالب اللجوء بأنه "كل شخص يوجد، وبسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه، أو دينه، أو جنسيته، أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة، أو آرائه السياسية، خارج بلد جنسيته ولا يستطيع، أو لا يرغب، بسبب ذلك الخوف أن يستظل بحماية ذلك البلد، أو كل شخص لا يملك جنسية ويوجد خارج بلد إقامته المعتادة نتيجة مثل تلك الأحداث ولا يستطيع، أو لا يرغب، بسبب ذلك الخوف أن يعود إلى ذلك البلد. بينما المهاجر الاقتصادي هو من يترك بلده بهدف تحسين مستوى معيشته أو بهدف التحصيل العلمي ولا يوجد خطر يهدد حياته.

وتتضمن المصاريف الأولية تأمين المأكل، والمأوى، وكلفة المدارس، وتعلم اللغة، والمساعدات المالية الشهرية التي تبدأ من (١٠) يورو للشخص الواحد الذي يسكن في مراكز الاستقبال، وتصل إلى أكثر من (٣٠٠) يورو للذين يتم إيواءهم في منازل، وتتراوح الكلفة الإجمالية للمصاريف الأولية خلال السنة الأولى ما بين (٨ - ١٢) ألف يورو لكل طالب لجوء.

وتنتج المصاريف اللاحقة عن الكلفة اللازمة لتبنيان مهارات اللاجئين للتمكن من دمجهم في سوق العمل في أقصر مدة ممكنة، وتوجيههم إلى المجالات والمواقع التي تحتاج إليهم، كما يضاف إلى هذه المصاريف كلفة ترحيل طالبي اللجوء المرفوضين، فمنذ العام ٢٠٠٠ وحتى اليوم، أنفق الاتحاد الأوروبي حوالى (١١,٨) مليار يورو على عمليات الترحيل، بمعدل (٤٠٠٠) يورو لكل طالب لجوء مرفوض.

وتشير الاحصاءات إلى ارتفاع تكلفة المهاجرين في عدد من دول الاتحاد الأوروبي، ففي النمسا، على سبيل المثال، نجد أن كلفة المهاجرين قد ارتفعت من (٠,١%) من الناتج المحلي الإجمالي عام ٢٠١٤ إلى (٠,١٥%) عام ٢٠١٥، ومن المقرر أن ترتفع (٠,٣%) في عام ٢٠١٦، وفي السويد يلاحظ ارتفاع ميزانية الإنفاق على الهجرة في العام ٢٠١٦ لتصبح (٠,٩%) من الناتج المحلي وذلك من أجل تحسين أنظمة دمج المهاجرين، وفي ألمانيا يتوقع زيادة (٠,٥%) على الناتج المحلي الإجمالي سنوياً في العامين ٢٠١٦ و ٢٠١٧.

ومن جهة أخرى، أشارت تقديرات صندوق النقد الدولي بالنسبة لمنطقة اليورو إلى أن متوسط نفقات الموازنة على اللاجئين يمكن أن تصل إلى (٠,٢%) من إجمالي الناتج المحلي في عام ٢٠١٦، ويُتوقع أن تتحمل النمسا وفنلندا وألمانيا والسويد أكبر الزيادات في الإنفاق^(١).

(١) رولان مرعب: تداعيات الهجرة غير الشرعية على أوروبا وأبعادها، مرجع سابق.

وتجدر الإشارة هنا، إلى أن الأعباء على المالية العامة تعد مرتفعة نسبياً على المدى القصير، لكنها ستخف في حال السماح لطالبي اللجوء بدخول سوق العمل، أو التسريع في البت بطلباتهم ومنحهم صفة لاجئ، ثم إدخالهم في سوق العمل، وبالتالي البدء بدفع الضرائب والمساهمة في المالية العامة.

معنى ذلك أن التعسف والاسراف في وضع القيود أمام حركة الهجرة الشرعية لا يشجع سوى على التفكير في الهجرة غير الشرعية، وخلافاً للمهاجرين الشرعيين لا يساعد العمال غير الشرعيين في تمويل رفاه الدول المستضيفة لهم، وبذلك فإن تلك الحكومات تفقد إيرادات ضخمة، خاصة، إذا وضعنا في الاعتبار أن النسبة الأكبر من المهاجرين هم صغار السن أو من فئة الشباب، ويقدر على العمل لفترات طويلة وفي الخفاء، وهو ما يضع صانعي السياسات الكلية في الاتحاد الأوروبي- بحق- أمام تحد حاسم في التوفيق بين السياسات التي تعزز استقرار أسواق العمل الداخلية^(١).

ثانياً: الآثار على سوق العمل

تتفاوت الفترات القانونية التي يلزم على طالبي اللجوء انتظارها للموافقة على طلبهم والحصول على وصف لاجئين وفقاً للنظم والقواعد القانونية المعمول بها داخل كل دولة من الدول الأوروبية، فبينما تسمح كل من اليونان والنرويج والسويد لطالبي اللجوء بالدخول إلى سوق العمل بمجرد تقديم طلب اللجوء، نجد أن كل من النمسا وألمانيا تشترطان عليهم أن ينتظروا مدة ثلاثة أشهر، تمتد إلى ستة أشهر في كل من إيطاليا وإسبانيا، أما فرنسا فتحددها بمدة تسعة أشهر، وأخيراً، تحدها كل من بريطانيا وتشيكيا بمدة سنة كاملة^(٢).

(١) تيتو بويري: مواطنون جدد، حدود قديمة، مجلة التمويل والتنمية، العدد (٢)، جوان ٢٠٠٤، ص ٣٧.

(2) Risk analysis for 2016, Frontex, 2016, p: 6

وقد أجرت منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي (OECD) دراسة عام ٢٠١٥ حول تأثير تدفق اللاجئين غير الشرعيين على أسواق العمل في الاتحاد الأوروبي^(١)، واستندت هذه الدراسة إلى فرضيتين:

اعتمدت الفرضية الأولى الحد الأدنى من طلبات اللجوء وقدرتها بـ (١,٢) مليون خلال العام ٢٠١٥، وذلك في المنطقة الاقتصادية الأوروبية (European economic area) إضافة إلى، سويسرا، منهم (٧٣٠) ألفاً في ألمانيا، كما قدرت عدد طلبات اللجوء في الأشهر الستة الأولى من العام ٢٠١٦ بـ (٦١٠) آلاف في أوروبا منها (٣٧٠) ألفاً في ألمانيا وحدها.

في المقابل، اعتمدت الفرضية الثانية الحد الأقصى من طلبات اللجوء وقدرتها بـ (١,٤) مليون خلال العام ٢٠١٥ في المنطقة الاقتصادية الأوروبية وسويسرا، منهم (٩٠٠) ألف في ألمانيا. أما في الأشهر الستة الأولى من العام ٢٠١٦، فقدرت بـ (١,١) مليون في أوروبا، منهم (٩٠٠) ألف في ألمانيا.

أخذت هذه الدراسة بعين الاعتبار توزع اللاجئين حسب الجنس وفئات الأعمار، وخلصت إلى أنّ عدد المهاجرين الذين سيدخلون سوق العمل الأوروبي على أساس الفرضية الأولى، سيبلغ (٣٨٠) ألف عامل في العام ٢٠١٦ أي ما يعادل (٠,٣%) من اليد العاملة، حصة ألمانيا منها (٢٩٠) ألفاً أي (٠,٧%) من سوق العمل الألماني.

في المقابل، وباعتماد الفرضية الثانية، ستشكل حالات دخول اللاجئين سوق العمل الأوروبي (٠,٤%) من سوق العمل أي مليون عامل، منهم (٤٣٠) ألفاً في ألمانيا أي بنسبة (١%) من اليد العاملة الألمانية.

(1) Migration policy debate report,. p 3, 4.

وبالتالى، وبحسب الدراسة، فإن تأثير اللّاجئين على سوق العمل محدود جداً ويمكن للدول الأوروبية استيعابه، بل على العكس قد تكون بعض الدول بحاجة إليه كألمانيا مثلاً.

إلا أن عدد طلبات التي تمّ تسجيلها في ألمانيا عام ٢٠١٥ بلغ المليون طلب، وعليه فقد فاقت هذه الأرقام توقعات الدراسة وفرضياتها. بمقارنة الفارق بين عدد طلبات اللّجوء بحسب الفرضية الأولى والفرضية الثانية في ألمانيا (١٧٠ ألفاً) مع فارق النسب على سوق العمل الألماني (٠,٣%)، يمكن القول إن التأثير الناتج عن الزيادة غير المتوقعة بعدد طلبات اللّجوء سيبقى تأثيراً محدوداً.

ومن جانب آخر، يمكن لبعض العوامل أن تزيد من حدة تأثير اللّاجئين على سوق العمل:

الأول: هو أن الدول التي يتركز فيها تسجيل طلبات اللّاجئين، بخاصة، مع وجود اتفاقية "دبلين"، تعاني أصلاً ارتفاع معدل البطالة، ففي عام ٢٠١٥، بلغ معدل البطالة في اليونان (٢٤,٩%)، أما في إسبانيا فبلغ (٢٢,٣%)، وهذه النسب هي الأعلى في أوروبا.

أما الثاني: فهو صعوبة إعادة اللّاجئين المرفوضين إلى بلادهم، لعدم جود "اتفاقيات إعادة"، ما يؤدي إلى انخراط هؤلاء في أسواق العمل السريّة، ويحاول الاتحاد الأوروبي الحد من تدفق المهاجرين وتأثيراتهم السلبية وقد خصّص لهذه الغاية اعتمادات مالية.

- وفى المقابل، فإن بعض الدراسات تشير إلى أن من شأن مساهمة المهاجرين في سوق العمل إلى جانب العمالة الاصلية أن يؤدي إلى^(١):
- انتقال العمالة الأصلية إلى شرائح مختلفة ضمن أسواق العمل، وذلك في الغالب لأداء مهام أعقد تدعم تطوير المهارات، ومن ثم تعزز التخصص المبني على الكفاءة.
 - زيادة مشاركة الإناث في سوق العمل.
 - زيادة كفاءة الأداء في سوق العمل، بينما يشغل المهاجرون الوظائف التي تنقص فيها العمالة المحلية.
 - مساهمة المهاجرين ذوي المهارات العالية في التقدم التكنولوجي.
 - ارتفاع الطلب، وهو ما يؤدي على الأرجح إلى زيادة الاستهلاك في الأجل القصير والاستثمار في الأجل المتوسط^(٢).

(١) تقرير صندوق النقد الدولي: عام ٢٠١٦، ص ١٨٦.

(٢) قد تؤدي الهجرة إلى انخفاض الأجور أو زيادة البطالة بين العمال ذوي المهارات المنخفضة في الاقتصادات المتقدمة، الذين يكون الكثير منهم هم أنفسهم مهاجرين قدموا في موجات سابقة. غير أن معظم المهاجرين تكون مهاراتهم مكملة لمهارات العمال المحليين لا منافسة لها. وبإداء مهام قد لا تجد من يؤديها أو تؤدي بتكلفة أعلى، يسمح المهاجرون بقيام المواطنين بتأدية أعمال أخرى أكثر إنتاجية وأحسن أجراً. وهم يتعهدون أيضاً بأنشطة اقتصادية صالحة للاستمرار، كان يمكن أن يعهد بها إلى مصادر خارجية في غيابهم. وإذا يزيد المهاجرون من القوة العاملة، وعدد المستهلكين، ويساهمون بقدراتهم في مجال تنظيم الأعمال، فإنهم يحققون ازدهار النمو الاقتصادي في البلدان المستقبلية. راجع:
الامم المتحدة (الجمعية العامة): تقرير "الهجرة الدولية والتنمية"، ٢٠٠٦، ص ١٦.

ثالثاً: تمويل مكافحة الهجرة

رصد الاتحاد الأوروبي اعتمادات مالية بقيمة (٧) مليار يورو ما بين العامين ٢٠١٤ و ٢٠٢٠ لمواجهة أزمة الهجرة غير الشرعية، وقد أدرج هذه الاعتمادات ضمن موازنته تحت بندين: البند الأول هو بند "اللجوء، والهجرة، والدمج" Asylum, Migration, and Integration Funds (AMIF)، والبند الثاني هو بند "الأمن الداخلي" (Internal Security Funds (ISF))^(١).

حيث بلغ حجم الأموال المخصصة "للجوء، والهجرة، والدمج (٣,١) مليار يورو وتهدف إلى دعم جهود الاتحاد الأوروبي لزيادة قدرة استيعاب مراكز استقبال اللاجئين، وتحسين مستوى خدماتها كي تتطابق مع معايير الاتحاد، إضافة إلى، دمج اللاجئين في المجتمع وفي سوق العمل، وتفعيل برامج الترحيل لطالبي اللجوء المرفوضين.

وبلغت حصة اليونان من هذه الأموال (٢٥٩,٤) مليون يورو، أما إيطاليا فحصلت على (٣١٥,٤) مليون يورو، وفرنسا (٢٨٦,٦) مليون يورو.

(١) دفعت مخاوف دول الشمال من طالبي اللجوء وقضايا الهجرة بشكل أعم كل من: كندا وألمانيا وهولندا والولايات المتحدة والمملكة المتحدة، إلى أن تنفق في عام ٢٠٠٢ مبلغ (١٧) مليار دولار أمريكي في محاولة لوقف الهجرة، وهذا المبلغ مثل حوالى ثلثي ما قدمته هذه الدول من المساعدات التنموية الحكومية. وتعتبر ميزانيات المعونة في هذا السياق جانباً آخر من خدمة المصالح الغربية؛ فهذه المرة تكمن مصلحة الدول الامبريالية في تقييد حركة شعوب الدول الفقيرة إلى اقتصادات الشمال الأكثر انتاجية. ويتجاهل بذلك صناعات السياسة الغربية الدور الرئيس الذى اضطلعت به العمالة وطالبي اللجوء فى بروز الانظمة الرأسمالية؛ فأكبر تحرك قسري للبشر على سبيل المثال من افريقيا إلى الكاريبي كان حجر الزاوية الذى بنيت عليه التنمية الرأسمالية فى أوروبا.

راى بوش: الفقر والليبرالية الجديدة، ترجمة الهام عيد اروس وليد سليم، المركز القومي للترجمة، العدد ٢٣٣٣، سنة ٢٠١٥، ص ٩٨.

بينما بلغت الأموال المخصصة لبند "الأمن الداخلي" (٣,٩) مليار يورو، وقد قسّمت إلى جزأين: الجزء الأول يستخدم لتمويل عمليات مراقبة الحدود الخارجية للاتحاد^(١)، أما الجزء الثاني فمخصّص لتعزيز قدرات الشرطة وأجهزة الأمن لمكافحة عمليات الإتجار بالبشر، وحماية البنى التحتية الأساسية من خطر الإرهاب. وقد حصلت هنغاريا على (٦١,٥) مليون يورو من هذه الأموال بينما حصلت ألمانيا على (١٣٤) مليون يورو^(٢).

وبحسب تحقيقات أجراها موقع الكتروني أوروبي متخصص بشؤون الهجرة، فإن طالبي اللجوء الذين تم رفض طلباتهم منذ العام ٢٠٠٠ وحتى عام ٢٠١٦، وتمت اعادتهم^(٣) إلى بلدانهم الاصلية كلفوا القارة الأوروبية أكثر من (١١) مليار جنيه

(١) يقصد بالحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي " حدود الأرض لدول الاتحاد الأوروبي مع الدول الأخرى غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك حدود الأنهار والبحيرات والحدود البحرية والموانئ الجوية لها والمرافئ النهرية والمرافئ البحرية ومرافئ البحيرات. ولا يجوز الخلط بين هذه الحدود والحدود الداخلية للاتحاد الأوروبي، التي تفصل بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وبعضها البعض.

راجع في ذلك: موقع المفوضية الأوروبية على شبكة الانترنت بتاريخ في ٢٠١٨/٢/١

[http://ec.europa.eu/immigration/glossary.do?language=24\\$ar](http://ec.europa.eu/immigration/glossary.do?language=24$ar)

(٢) رولان مرعب: تداعيات الهجرة غير الشرعية على أوروبا وأبعادها، مجلة الدفاع الوطني، العدد ٩٨ تشرين الأول، لبنان، ٢٠١٦.

(٣) تميز المنظمة الدولية للهجرة بين ثلاث فئات من العودة، هي: الفئة الاولى (العودة الارادية) دون إكراه، عندما يقرر المهاجر الرجوع إلى بلده الاصل بمحض إرادته وعلى نفقته الخاصة، الفئة الثانية (العودة الارادية المكرهه)، عندما تنتهي صفة الحماية المؤقتة للمهاجر، أو عندما يرفض طلبه للجوء أو عندما لا يستطيع البقاء ويقرر العودة إلى بلده بمحض إرادته، الفئة الثالثة (العودة اللارادية) عندما تأمر سلطات بلد الإقامة بطرد المهاجر.

راجع في ذلك: اللجنة الاقتصادية لأفريقيا (الأمم المتحدة): إشكالية الهجرة في سياسات واستراتيجيات التنمية في شمال أفريقيا- دراسة مقارنة، ٢٠١٤، ص ٩.

إسترليني (١٧ مليار دولار) وهو ما يعني أن طلبات اللجوء المرفوضة وحدها تكلف أوروبا أكثر من (١,١) مليار دولار أمريكي سنوياً^(١).

رابعاً: زيادة معدلات الجرائم والاخلال بالنواحي الامنية

يعانى المهاجرون غير الشرعيين داخل مجتمعاتهم الجديدة من عوامل ضغط تسهم فى كثير من الاحيان في زيادة نسبة الاجرام، وارتفاع معدلات الجريمة، وزعزعة الأمن الاقتصادي والاجتماعي، مما ينعكس سلباً على عناصر منظومة الأمن الشامل. ذلك، أن النسبة الغالبة من المهاجرين غير الشرعيين تسعى لتحقيق أحلامها وفى الشراء السريع، لذا يلجئون لسلوكيات إجرامية تتضمن السرقة وترويج المخدرات والممنوعات والتهديب.

كما يميل بعض المهاجرين غير الشرعيين إلى الانضمام للعصابات الإجرامية وتكوينها فيتحركون في جماعات تسعى لمخالفة القانون، وقد تجبرهم هذه الجماعات على ارتكاب سلوكيات إجرامية كالإتجار في المخدرات أو السرقة أو القتل لغرض تحقيق رغباتهم وطموحاتهم^(٢).

ولا يمكننا هنا، إغفال أثر تجربة الهجرة غير الشرعية فى سلوكيات المهاجرين، فإذا أخذنا فى الاعتبار كون أن من ينظمون عمليات الهجرة غير الشرعية ويفقون خلفها هم بحسب الاصل خارجون على القانون، ويقومون بأعمال غير قانونية، تشكل بذاتها جرائم، الامر الذى من شأنه أن يجعل بعض المهاجرين الاسوياء أكثر استعداداً للقبول بالسلوك الإجرامي والاعتياد عليه، حتى بعد بلوغهم للاماكن التى كانوا يخططون للوصول إليها، ولا يظل ملتزماً منهم سوى القليل. والتساؤل الذى يثور هنا،

(1) <http://arabic.arabianbusiness.com/society/culture-society/2015->

(٢) العقيد عبد الله سعود السراي: العلاقة بين الهجرة غير المشروعة وجريمة تهريب البشر والاتجار بهم ، ورقة علمية حول مكافحة الهجرة غير المشروعة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية – الرياض – الطبعة الأولى ٢٠١٠، ص ١١٢.

إن كان ذلك قد يحدث بصورة طبيعية وتلقائية دون وجود تهديد أو إكراه على المهاجرين، فما بالنّا إن وجد هناك من يحاول أن يستغل حاجة هؤلاء الضعفاء ويستفيد من ضعفهم ويكرههم على الانخراط فى أنشطة غير مشروعة؟ وهو الاحتمال الأكثر قبولاً.

لاسيما، إذا ما تم الأخذ فى الاعتبار أن السياسات الأوروبية المتشددة التى تم اتباعها منذ تسعينات القرن الماضى تجاه المهاجرين غير الشرعيين قد أدت إلى نشاط شبكات الاتجار بالبشر، مستغلة حاجة المهاجرين وفقدهم فى ممارسة بعض الاعمال غير الشرعية: كالدعارة، والجريمة المنظمة، مستفيدين فى ذلك من كونهم لا يحملون بطاقات إثبات شخصية، وبالتالي، يصعب التعرف عليهم من جانب السلطات الامنية حال مخالفتهم للقوانين، مما أدى إلى تفشي المشكلات الأمنية والإجرام داخل المجتمعات الأوروبية^(١)، وبناءً عليه، عزى بعض الباحثين انتشار الجريمة المنظمة فى دول شمال المتوسط إلى استغلال هؤلاء الوافدين الضعاف من قبل مافيا الاتجار بالبشر.

الامر الذى يمكن معه القول بأن الآثار السلبية المترتبة على الهجرة غير الشرعية لم تعد تقتصر على البلدان والمجتمعات الأوروبية فحسب، بل، قد يعانى المهاجرون غير الشرعيين بصورة أفدح^(٢) نتيجة لاستغلالهم من قبل تلك العصابات والمنظمات الاجرامية التى تتاجر بحياتهم وتستثمر فى أجسادهم.

(١) دخالة مسعود: مرجع سابق، ص ١٤٤.

(٢) كما يتعرض المهاجرين غير الشرعيين لضغوط وحالات تحرش واعتداء شديدة من قبل العمالة الاصلية، وذلك لشعورهم بأن العمالة الوافدة تزاخمهم فى أرزاقهم، وقد تكررت ذات الاحداث فى كل من ألمانيا وانجلترا وفرنسا، استنكرت وزارة الخارجية المصرية يوم ١٢ جانفي ٢٠١٠ أعمال العنف التى شهدتها مدينة " روزا نو " الايطالية، والتي نتج عنها إصابة عشرات من المهاجرين المصريين والأفارقة من جراء الاعتداءات الواسعة التى شنّها ضدّهم سكان المدينة الاصليون، وسبق هذه الاعتداءات اعتداءات فى مدن ايطالية أخرى، إضافة إلى انتهاك حقوق المهاجرين من

ومن جانب آخر، يعانى المهاجرون- نظراً لبعدهم عن أهليهم وذويهم- من حرمان عاطفي يدفعهم، فى أحيان كثيرة، إلى إتيان سلوكيات وممارسات شاذة ومحرمة، كان يصعب عليهم الاقدام عليها أو حتى مجرد التفكير فيها قبل مرورهم بتلك التجربة، لذا، تعتبر الهجرة غير الشرعية فى هذه الحالة بمثابة معول هدم وأداة لتدمير المجتمعات.

خامساً: تهديد الاستقرار الاقتصادي والسياسي للمجتمع

نظراً لأن المهاجرين غير الشرعيين لا تتوفر لهم أوضاع أو مراكز قانونية سليمة، فإنهم يعملون خارج مظلة القانون، ومن ثم، يصعب عليهم المطالبة بأية حقوق شأنهم شأن العمالة القانونية، لذا، فلا سبيل أمامهم لرفع الظلم الواقع عليهم والمطالبة بحقوقهم والمطالبة بالمعاملة الانسانية الواجبة والعمل فى بيئات ملائمة والعيش فى ظروف طبيعية... ألخ سوى تنظيم المظاهرات، وعمل المسيرات للضغط على المجتمع لكسب تعاطفه مع مشكلاتهم ومعاناتهم وتغيير نظرتهم إليهم الأمر الذى يدفع بالسياسيين للتحرك من أجلهم.

غير أن اللجوء لأسلوب المظاهرات والمسيرات قد يتسبب فى اندلاع العنف فى المجتمع ويهدد الارواح والممتلكات، وقد يؤثر على عمل المؤسسات والشركات، وبالتالي وقوع خسائر مادية ومالية كبيرة. وقد وقع من قبل أحداث مماثلة لذلك بالولايات المتحدة حينما نظمت العمالة غير الامريكية فى مايو ٢٠٠٥ مظاهرات ومسيرات حاشدة للتنديد ببشاعة الظروف التى يعمل فى ظلها العمال غير الشرعيين،

=
جانب السلطات الايطالية وحجز العشرات منهم فى السجون الايطالية، راجع: صحفية الأهرام المصرية، الطبعة العربية، العدد(٤٤٩٦٣) الصادرة بتاريخ: ١٣ جانفى ٢٠١٠.

وحرمانهم من شتى الحقوق والضمانات الاساسية، ورغم أن الرئيس الأمريكي كان قد طرح فى عام ٢٠٠٠ امكانية العفو عن " غير الشرعيين" إلا أن هذا الوعد تلاشى مع سيطرة الاعتبارات الامنية على سياسات الولايات المتحدة والعالم بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر^(١).

سادساً: تهديد صحة المواطنين وجعلهم عرضة للعدوى بالأمراض الخطيرة

لما كانت النسبة الأكبر من المهاجرين غير الشرعيين تلجأ لهذا الخيار هرباً من واقعها المولم الذى تفتقد فيه للكثير من صور الحياة الانسانية الكريمة، وبالأخص افتقارهم لوجود رعاية صحية ملائمة، تضمن لهم الحد الأدنى للوقاية من الأمراض، وتتيح لهم فى حالة المرض طرقاً للعلاج يظفون تحمل تكلفتها.

لذا، كان من الطبيعي أن نجد بين المهاجرين غير الشرعيين من هم مصابون بأمراض خطيرة ومزمنة ومعديّة يمكن لها أن تتسلل إلى البلدان والمجتمعات المهاجر إليها بسهولة بالغة، ومن ثم، كان لتخوف الدول الاوروبية من احتمالية انتقال وتوطن الامراض المعدية والخطيرة بها، من خلال المهاجرين غير الشرعيين له ما يبرره، لاسيما، وأنهم لا يخضعون لأية فحوصات قبل دخولهم إلى أراضيها.

يزداد هذا التخوف، على نحو أكبر، فى حالة المهاجرين غير الشرعيين القادمين من الدول الافريقية عن غيرها؛ حيث تنتشر بتلك الدول الكثير من الأمراض والأوبئة الخطيرة، مثل: الملاريا، والسل الرئوي، والايذز، وتشير تقارير منظمة الصحة العالمية إلى أن عدد المصابين بفيروس (HIV) قد ارتفع من (١١) مليون شخص سنة ١٩٩١ إلى ما لا يقل عن (٣٣) مليون حالة فى عام ١٩٩٩ منها (٢٢,٥) مليون حالة

(١) راي بوش: الفقر والليبرالية الجديدة، ترجمة الهام عيد اروس وليد سليم، المركز القومي للترجمة، العدد ٢٣٣٣، سنة ٢٠١٥، ص ٩٨.

فى أفريقيا وحدها أى بنسبة (٦٧,٥%)، وفى عام ٢٠٠٣ بلغت النسبة فى أفريقيا وحدها (٢٦,٦) مليون حالة من أجمالى (٤٠) مليون حالة على مستوى العالم، أى ما يعادل (٦٦,٥%).

وقد تم العثور على حالات عديدة مصابة بأمراض، مثل: الايدز، والوباء الكبدي، وغيرها من الأمراض بين المهاجرين غير الشرعيين فى كثير من معسكرات الاحتجاز المنتشرة فى ليبيا، كما حصل فى مخيم الهجرة غير الشرعية فى منطقة توكره حيث وجدت عدة حالات من السودان وغانا وبنغلاديش مصابة بالإيدز والوباء الكبدي^(١).

سابعاً: انتشار وتوسع الاقتصاد غير الرسمي

يجد المهاجرون غير الشرعيين فرصتهم الأساسية فى الالتحاق بمؤسسات ومنظمات الاقتصاد غير الرسمي- ولو لفترة انتقالية - والذى يستفيد من قلة أجورهم وأعبائهم واستعدادهم للعمل لفترات طويلة وتحت أية ظروف، مما يمثل ميزة تنافسية لهم مقابل العمالة الأوروبية أو حتى غير الأوروبية ذات الوضع القانوني السليم.

كما تشجع اجراءات النظر فى طلبات اللجوء التى تتراوح فى كثير من الاحيان بين شهرين حتى سنة كاملة المهاجرين غير الشرعيين على العمل بصورة غير رسمية، خاصة، لدى المؤسسات أو المنظمات التى لا تتمتع بأوضاع قانونية سليمة.

ومن جانب آخر، فإن بيانات البنك الدولي تشير إلى توسع القطاع غير الرسمي بالدول الأوروبية، فعلى مدى السنوات العشر الماضية كانت وتيرة نمو عدد السكان فى سن العمل أسرع كثيراً من الزيادة فى العمالة الرسمية مما يعنى تزايد العاملين فى الأنشطة الاقتصادية غير الرسمية.

(١) أمبارك إدريس طاهر الدغارى: مخاطر الهجرة الغير شرعية من إفريقيا إلى أوروبا والسياسات المتخذة لمكافحتها، المجلة الليبية العالمية، العدد (٨)، ٢٠١٦، ص ١٢.

وأفادت ورقة بحثية لجامعة هانس كيبيلر فى النمسا إلى أن نشاط الظل كبد الاتحاد الأوروبي خسائر ضريبية بنحو (٤٥٠) مليار يورو فى عام ٢٠١١ بنسبة (٤%) من الناتج المحلى الإجمالى- وهو ما يعد مبلغًا ذا قيمة كبيرة للحكومات الأوروبية المثقلة بالديون- .

وتجدر الإشارة هنا، إلى أن عادة ما يتم إلقاء اليوم على المهاجرين غير الشرعيين (غير النظاميين) واتهامهم بأنهم " يسرقون الوظائف " أو يسهمون فى تخفيض أجور العاملين النظاميين، إلا أن حقيقة الامر، أن الدول تستثمر موارد قليلة جداً فى محاولة الحد من القطاع غير الرسمي، ومعاقبة " أصحاب العمل غير النظاميين " الذين يستفيدون من الظروف المجحفة للعمل لتعزيز قدرتهم التنافسية^(١).

معنى ذلك، أن الاقتصاد غير الرسمي الذى قد تربو نسبته على (٥٠%) من الاقتصاد فى الكثير من الدول النامية^(٢) ما يزال يشكل جزءاً كبيراً فى العديد من الاقتصادات المتقدمة، ويعرض الجدول التالي نسب الاقتصاد غير الرسمي فى عدد من الدول الأوروبية، التى تستحوذ فى الغالب على القدر الأكبر من المهاجرين غير الشرعيين.


(١) وقد أصدر البرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي فى هذا الصدد بتاريخ ١٨ يونيو ٢٠٠٩ التوجيه رقم ٢٠٠٩/٥٠/EC والذى يتضمن المعايير الدنيا للعقوبات والتدابير التى يمكن اتخاذها ضد أصحاب العمل الذين يستخدمون عاملين من بلدان ثالثة يقيمون فى الاتحاد الأوروبي بصورة مخالفة للقانون.

(٢) وعندما يتم ادراج القطاع الزراعي فى التقييمات تقارب نسبة الاقتصاد غير الرسمي فى بعض البلدان (٨٠%) إلى (٩٠%) من الاقتصاد ككل، راجع:

- International Labor Organization: , "Statistical update on employment in the informal economy" , Geneva, Department of Statistics, 2011, p.12

الجدول رقم (٧)

حجم اقتصاد الظل في عدد من الدول الأوروبية عام ٢٠١٥ - النسبة


من الناتج المحلي الإجمالي^(١)

وفى استطلاع لعينة مكونة من (٢٨٩٦) مستطلعًا سئلوا عن مشترياتهم لأنواع السلع والخدمات غير المعلنة التي تم شراؤها في الاتحاد الأوروبي على مدى الأشهر ال ١٢ الماضية كانت نتيجة إجاباتهم على النحو المبين فى الشكل التالي.

(١) المصدر:

- Professor Friedrich Schneider, Johannes Kepler University

نتيجة استطلاع آراء (٢٨٩٦) مستطلعاً

حول مشترياتهم غير المعلنة على مدى الأشهر الـ ١٢ الماضية^(١)

يلاحظ على الشكل المتقدم أن جميع الاعمال المدرجة به تتناسب، بصورة كبيرة، وطبيعة الأنشطة الاقتصادية السرية، كما تتميز بكونها تدر عائداً لا بأس به، وبالتالي يشجع توفرها على هذا النحو راغبي الهجرة على الاقبال على الهجرة غير الشرعية، واللجوء إلى دول الاتحاد الأوروبي، بل قد يكون الانخراط بتلك الأنشطة غير الرسمية هدفاً أساسياً لهم من وراء الهجرة وليس العمل والاقامة، بصورة رسمية، نظراً لحجم المكاسب التي يجنونها بعيداً عن أعين المسؤولين.

(١) المصدر: المقياس الأوروبي الخاص (٤٠٢) - العمل غير المعلن في الاتحاد الأوروبي والمفوضية الأوروبية، ٢٠١٤.

ومن جهة أخرى، أشار تقرير بالإيكونوميست The Economist إلى أن لجوء الحكومات لرفع الضرائب المفروضة على موظفى القطاع الرسمى- من أجل زيادة مواردها- يلحق بالاقتصاد أضراراً كبيرة لأنه يشجع العاملين فى القطاع غير رسمى على البقاء فى الظل، ومثال ذلك: اليونان، بقطاعها غير الرسمى- الذى يصل حجمه إلى حجم الاقتصاد الرسمى- المتهم الرئيس فى ضعف ماليتها العامة التى تعد الأسوأ بين دول أوروبا.

وقد أشارت بعض الدراسات إلى أن من شأن حماية الوظائف أو زيادة الضرائب والمساهمات فى الضمان الاجتماعى، بصورة مفرطة أن يؤثر سلباً على توظيف العمالة، خاصة، التى تكون إنتاجيتها غير مؤكدة بداهة، وترتفع نسب توظيف العمالة المهاجرة فى البلدان التى تمنح أجوراً منخفضة للعمالة المبتدئة، وتوفر مستوى أقل من حماية الوظائف^(١).

وتواجه الدول الأوروبية الاقتصاد غير الرسمى بطرق ووسائل عدة، منها على سبيل المثال: التعامل بشدة وقسوة مع الخارجين عن المنظومة الرسمية، وهو الأسلوب الذى تنتهجه إيطاليا^(٢)؛ حيث تعهد لجهة سيادية بمهمة مكافحة شركات الظل، أو فرض

(١) صندوق النقد الدولي: ٢٠١٦، ص ١٨٧.

(٢) تجدر الإشارة هنا، إلى أن إيطاليا تحتل المرتبة الأولى بين دول الاتحاد الأوروبي من حيث عدد المهاجرين غير الشرعيين الذين يقيمون فيها، حيث بلغ عددهم حوالي (١,٤) ملايين شخص فى بداية التسعينيات، وذلك بحكم الموقع الجغرافى الذى تحتله؛ فهى أقرب الدول الأوروبية بعد إسبانيا إلى دول شمال أفريقيا، وتشكل الممر الرئيس لمعظم المهاجرين المتسللين إلى أوروبا، وهى معروفة بضخامة القطاع الاقتصادى غير المنظم، وبوجود السوق السوداء للعمل. وتشير الإحصائيات إلى أن (٥٧%) من العمال العرب المهاجرين المقيمين فى إيطاليا يقيمون فى أوضاع غير قانونية، وتصل نسبتهم إلى (٨٠%) فى قطاع الزراعة. راجع:

=

غرامات على السياح حال عدم امتلاكهم فاتورة رسمية بمشترياتهم، حتى ولو تعلق الامر بمجرد الحصول على وجبة.

بالإضافة إلى، الوسائل الأخرى الأكثر شيوعاً مثل إنشاء (خط ساخن) للإبلاغ عن المخالفات، أو خفض رسوم المعاملات التي تتم عن طريق البطاقات البنكية، وقد أثبتت هذه الوسيلة التي تم تطبيقها بكوريا الجنوبية من قبل نجاحاً ملحوظاً، حيث أدت إلى خفض حصة المعاملات بالكاش من (٤٠%) إلى (٢٥%) بين عامي ٢٠٠٢ و٢٠٠٦، وتنتهج إيطاليا والسويد ودول أوروبية أخرى هذا المنهج من أجل مكافحة التهرب الضريبي.

لقد كان من السائد خلال العقود الماضية مواجهة الاقتصاد الموازي أو اقتصاد الظل عن طريق التنمية، على اعتبار أنه مع ارتفاع معدلات النمو ومستويات المعيشة سينمو القطاع الرسمي ويتقلص غير الرسمي، غير أن ذلك المدخل يتسم بالبطء، ويعوقه انتشار الأنشطة الرمادية.

ومن ثم توصلت الحكومات إلى ضرورة إيجاد نهج مغايرة، كخفض البيروقراطية، ومن ثم، تيسير إنشاء شركات جديدة. وتشير الدراسات في هذا الشأن إلى أن تبسيط إجراءات تسجيل الشركات كان تأثيره ضئيلاً للغاية، من حيث إقناع الشركات غير الرسمية للخروج إلى النور.

وربما كان الجيل القادم من الوظائف هو الحل؛ فالشركات التي تتعامل بالكاش تستطيع إخفاء نشاطها، ووفقاً لإحصاءات ماستر كارد فإن (٨٤%) من جميع معاملات

شاكور نوري، طلعت شاهين: «قضية عربية/ المهاجرون العرب في أوروبا .. وشراك المافيا»،
صحيفة البيان، دبي، رابط الموقع:
<https://www.albayan.ae>

المستهلكين فى أنحاء العالم تتم عن طريق الكاش، لكن تلك النسبة ستقل مع زيادة المعاملات الرقمية. وسواء أكانت شركات على غرار أوبر أم أمازون فإن الاتجاه تصاعدي، وإذا كان نصف شباب العالم يملكون اليوم تليفونًا ذكيًا فإنه بحلول عام ٢٠٢٠ سترتفع نسبتهم إلى (٨٠%).

ثامناً: ازديار الارهاب

تركت العمليات الارهابية التى وقعت خلال العقدى الماضيين، خاصة، التى شهدت دول القارة الاوروبية تداعيات سلبية على ملف الهجرة، حيث بدأت أغلب الدول الأوروبية فى تطبيق سياسات واجراءات تضيقية تعيق وتقيّد تحركات الوافدين والمهاجرين، لاسيما، القادمين من دول جنوب وشرق المتوسط، وذلك تحت ذريعة الوقاية من الإرهاب، كما تعرض المهاجرون المقيمون من أصول شرق أوسطية وأفريقية لملاحقات لم تسلم هي الاخرى من مظاهر التضيق والتعسف.

وعلى الرغم مما أعلن فى التقارير الدولية والأوروبية من احصائيات ومؤشرات عن التراجع المتوقع لأعداد السكان فى أوروبا، واحتياج أسواق العمل الأوروبية إلى ما يقرب من (١٢٠) مليون عامل بحلول عام ٢٠٢٥ لسد العجز المتوقع حدوثه فى قوة العمل داخل المجتمعات الأوروبية، إلا أن الكثير من تلك الدول قد بدأ بتقديم حزمة غير واضحة المعالم من الخيارات سميت بشركات النقل، تقوم هذه الخيارات على أساس القبول الانتقائي والمؤقت والتحكمى لفئات أو شرائح معينة من العمالة الأجنبية، ودون توضيح لطبيعة الحقوق وفرص الاندماج التى سيتمتع بها هؤلاء المهاجرين الجدد والمؤقتون فى المجتمعات الأوروبية، ومدى التزام الأطراف المستقبلية لهم بما نصت عليه الاتفاقيات الدولية بشأن حماية العمالة المهاجرة وعائلاتهم، كما قد بدأ يتردد فى الأدب السياسى الأوروبي الراهن أطروحات وأفكار تتسق مع هذا الطرح، منها ما سمي

بالهجرة الموسمية، والهجرة الدائرية، والهجرة الاقتصادية، إلى جانب، إعادة طرح مسألة إعادة التوطين والترحيل لكل العناصر الأجنبية المقيمة في أوروبا، بصفة غير قانونية، ومكافحة تيارات الهجرة غير الرسمية.

وعلى الجانب الآخر، ترى الدول النامية خاصة تلك الواقعة في جنوب وشرق المتوسط أن تركيز الجانب الأوروبي على الأبعاد والاحتياجات الأمنية في معالجة قضايا الهجرة والتشغيل واستبدال الحراك الاجتماعي والإنساني الطبيعي للسكان على ضفتي المتوسط بنظم وقواعد حكومية وانتقائية والاقتصار على منح التأشيرات على فئات معينة، بعينها كالمدرسين، وأصحاب الشهادات العليا، والمتخصصة من شأنه أن يخفض من سقف الشراكة التي بنيت عليها الأفكار في إعلان برشلونة عام ١٩٩٥^(١).

(١) طارق عبد الحميد الشهاوي: الهجرة غير الشرعية رؤية مستقبلية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ص ٨٤.

* تجدر الإشارة هنا، أنه لا يقصد بتحليل المزايا أو الآثار الايجابية التي قد تترتب على الهجرة غير الشرعية الاقرار والقبول بها، أو حتى التشجيع عليها، إنما نستهدف من وراء ذلك تعميق الفهم لأسباب انتشار هذه الظاهرة، والتعرف بدقة على أهم الادوار التي يؤديها المهاجرون داخل الدول الاوروبية، وتحديد ملامح القطاعات المستفيدة من وجودهم، ومن ثم، استيعاب الادوار التي يقومون بها لمساعدة المهاجرين غير الشرعيين، وذلك ضماناً لدقة وسلامة ما سيتم طرحه من آليات ووسائل لمواجهة تلك الظاهرة.

الفرع الثاني

الآثار الاقتصادية والاجتماعية الايجابية للهجرة غير الشرعية

على دول الاتحاد الأوروبي*

تشير احصائيات اليوروستات إلى ارتفاع عدد سكان دول الاتحاد الأوروبي من (٥٠٦,٨) مليون نسمة مطلع عام ٢٠١٤ إلى نحو (٥٠٨,١) مليون نسمة مطلع عام ٢٠١٥ أي بنسبة زيادة بلغت (٠,٢٥%) وتعد تلك النسبة ضئيلة للغاية. ومن الملفت هنا، أن القسط الاكبر من تلك الزيادة وقدره (٩٠٠) ألف نسمة يعود إلى الزيادة الصافية للمهاجرين، أي أنه إذا ما استثنينا المهاجرين تصبح الزيادة الأوروبية (٤٠٠) ألف نسمة أي (٠,٠٧) فقط، الامر الذى يتم تفسيره على أنه أزمة سكانية حقيقية ستؤثر حتمًا بالسلب على معدلات النمو الاقتصادي وحصيلة الضرائب. بل يلاحظ، أن بعض الدول الأوروبية، خاصة، ألمانيا قد سجلت تراجعًا فى عدد سكانها الاصليين، ففي عام ٢٠١٤ بلغ عدد المواليد فى ألمانيا (٧١٠) ألف مولود، فى حين بلغ عدد حالات الوفيات (٨٧٠) ألف حالة. وهو ما يعنى أن عدد السكان يتناقص سنويًا بنحو (١٦٠) ألف نسمة، أما عن نسبة الزيادة الكلية فى عدد السكان من (٨٠,٧) مليون نسمة عام ٢٠١٤ إلى (٨١,١) مليون نسمة عام ٢٠١٥ فمرجعها الزيادة الصافية للمهاجرين والتي بلغت (٥٦٠) ألف نسمة.

كما تشير الاحصائيات إلى انخفاض معدل المواليد في إيطاليا إلى أكثر من النصف، حيث انخفض عدد المواليد بها عام ٢٠١٥ إلى (٤٨٥) ألفا، ويمثل ذلك أقل معدل تم تسجيله للمواليد بإيطاليا منذ تأسيس إيطاليا الحديثة في عام ١٨٦١.

وبهذا المعدل تحتل إيطاليا المرتبة الأولى بين دول الاتحاد الأوروبي بتسجيلها لأدنى معدل ولادة (-٢,٧٪) خلال عام ٢٠١٥ على الرغم من اشتهاها بكبير حجم عائلاتها، وتسجيلها طفرة في معدل المواليد خلال ستينات القرن الماضي.

تلتها البرتغال في المرتبة الثانية بتسجيلها لثاني أدنى معدل للمواليد داخل الاتحاد الأوروبي وذلك بنسبة بلغت (٨,٣) لكل ألف، الأمر الذي ترتب عليه تسجيلها لإجمالي نمو طبيعي عن عام ٢٠١٥ بالسالب بما يعادل (-٢,٢) لكل ألف.

ومن شأن استمرار معدلات الزيادة السكانية لدول الاتحاد الأوروبي على وضعها الحالي انخفاض الانتاج بكافة القطاعات، وتباطؤ الطلب، وبالتالي، تراجع النمو، كما يخلف ذلك من الناحية المالية آثاراً جد خطيرة نتيجة تزايد أعداد المتقاعدين^(١) مقارنة بدافعي الضرائب، ولن تستطيع حصيللة الضرائب - المصدر الأساسي للإيرادات في جميع الدول الأوروبية - تمويل الانفاق العام بالكفاءة المطلوبة.

وقد بدأت بعض الشركات العاملة داخل السوق الأوروبي فعلاً - بسبب تلك التطورات - إلى الانسحاب من السوق، والبحث عن أسواق جديدة بديلة كمشركة "كيمبرلى كلارك" التي تنتج حفاظات للأطفال، كما نلاحظ، أيضاً، أن شركة "بروكتر

(١) تشير إحصاءات المفوضية الأوروبية إلى أن معدل أعمار الشعوب الأوروبية سوف يرتفع من (٣٩) في العام ٢٠٠٤ إلى (٤٩) في العام ٢٠٥٠، توزع سكان الاتحاد الأوروبي بحسب فئة الأعمار في العام ٢٠١٤ على الشكل الآتي: فئة (صفر إلى ١٤ سنة) (١٥,٦ ٪) من عدد السكان، أما فئة اليد العاملة (١٥ إلى ٦٥) فشكّلت ٦٥,٩ ٪ وفئة (فوق الـ ٦٥) كانت نسبتها (١٨,٥ ٪)، وبلغ معدل الأعمار (٤٢,٢). أما معدل الإعالة فوصل إلى (٢٨,١ ٪) أي ما يعادل (٣,٥) شخص من الفئة العاملة لكل شخص من فئة فوق الـ ٦٥ ومن المتوقع أن يرتفع إلى (٥٣ ٪) في العام ٢٠٥٠، وتشير هذه الأرقام إلى تحول البنية السكانية الأوروبية إلى مجتمع هرم، ترتفع فيه نسبة الإعالة ويفرض معضلة ديموغرافية تبعاتها خطيرة اقتصادياً.

راجع: رولان مرعب: المرجع السابق.

أند غامبل" والتي تنتج حفاضات بامبرز بدأت تخطط فى التوسع فى انتاج حفاضات لكبار السن.

وتشير التوقعات الديمغرافية إلى تعرض القارة الاوروبية لخسارة حوالى (٥٠) مليون نسمة من إجمالي عدد سكانها الحالي بحلول عام ٢٠٥٠، ومن ثم، تنطوي قضية تنظيم اجراءات الهجرة واللجوء للدول الاوروبية تحظى بأهمية قصوى، نظراً، لما سترتبه تلك الاجراءات من آثار وخيمة بالنسبة للمهاجرين غير الشرعيين^(١).

معنى ذلك، أن الدول الاوروبية التي تتميز بترائها الواضح تعاني من مشاكل ديمغرافية جد خطيرة، مقارنة بدول جنوب وشرق المتوسط، أهمها:

(١) تراجع الخصوبة في أوساط سكانها^(٢)، مما جعل مجتمعاتها تميل نحو الشيخوخة، وهو ما يعبر عنه بوصف "الانتحار السكاني".

(٢) عدم قدرة مجتمعاتها على تجديد أجيالها، إذ أن نسبة نمو السكان في الدول الأكثر تقدماً ترتفع بمعدل سنوي يبلغ (٠,٢٥%) بينما يقدر هذا المعدل في الدول الأقل تقدماً بنحو (١,٥%) أي بنحو ستة أضعاف، وتشير التقديرات إلى أن هذا الفرق سيستمر حتى عام ٢٠٥٠.

(1) Jean-Dominique GIULIANI: The Challenge of Illegal Immigration in the Mediterranean, foundation Robert Schuman/ European issues N°352/14THAPRIL 2015,p 5.

(٢) والواقع عند العودة إلى احصاءات البنك الدولي، نجد أن الرقم القياسي العالمي لمعدل الخصوبة هو ستة أطفال لكل امرأة، وهو مسجل في سبع دول في العالم فقط وهي (مالي، وبوروندي، وأنغولا، الصومال، نيجيريا، تشاد) أما معدل خصوبة المرأة العربية المهاجرة إلى أوروبا فلا يتجاوز (٢,٨) طفل وهو ما يساوى المعدل العام في بلدها الأصلي كالمغرب والجزائر وسوريا ومصر، علماً بأن معدل خصوبة المرأة الفرنسية حسب هذه الاحصاءات هو طفلان، راجع: صباح نعوش: بتاريخ ١٧/٩/٢٠١٥.

كما تشير التقديرات أنه بحلول عام ٢٠٥٠ ستصل نسبة من يبلغون من العمر فوق الستين سنة بكل من: ألمانيا وإيطاليا واليونان وفرنسا نحو (٣٤%) من إجمالي عدد السكان.

(٣) تراجع عدد السكان، حيث ستشهد العديد من الدول الأوروبية تراجعاً ملحوظاً فى عدد سكانها، فدولة كإسبانيا، على سبيل المثال، لن تعجز فحسب عن تجديد سكانها، بل ستشهد تراجعاً فى عددهم من (٤٠) مليون حالياً إلى (٣٥) مليون بحلول عام ٢٠٥٠ أي بمقدار خمسة ملايين نسمة مقابل ارتفاع شريحة من هم فوق سن الستين بمقدار (١٠) ملايين، وفي فرنسا نجد أن نحو (١٠) ملايين فرنسي من أصل (٥٥) مليوناً تجاوزوا الستين سيصبحون (١٥) مليون عام ٢٠٢٠ بدون زيادة فى العدد الإجمالي للسكان.

لذا، كانت ألمانيا من أقل الدول الأوروبية تعسفاً ضد المهاجرين^(١)، بل أنها فى حقيقة الامر، تسعى إلى حل أزمتها الاقتصادية والديمغرافية عن طريقهم، إذ تسجل ألمانيا أقل معدل بطالة شبابية داخل دول الاتحاد الأوروبي بنسبة بلغت (٨%) فقط، فى حين وصلت تلك النسبة فى إيطاليا إلى (٢٤%)، كما بلغت فى إسبانيا (٥٠%)، مما يفسر اتجاه ألمانيا، بصورة قوية، نحو استقطاب أعداد إضافية من المهاجرين الشباب سواء من جنوب وشرق أوروبا أو من الشرق الاوسط، أما بالنسبة لإجمالي العدد الكلى

(١) وعلى الرغم من هذا الموقف الرسمي نجد أن بعض الجماعات والتيارات المتعصبة داخل المجتمع الألماني تلجأ للأساليب العنيفة للتعبير عن قلقها وخوفها بل ورفضها لزيادة أعداد اللاجئين داخل الأراضي الألمانية، إذ تشير الإحصائيات إلى تسجيل الشرطة الفيدرالية الألمانية ل(٤٧٣) حالة اعتداء ضد أماكن إقامة طالبي اللجوء فى الأشهر التسعة الأولى من عام ٢٠١٥، وبما يمثل أكثر من ضعف إجمالي الاعتداءات التي وقعت عام ٢٠١٤.

للمهاجرين بألمانيا فيبلغ نحو (٨,١) مليون نسمة، يمثل الاتراك منهم (١,٥) مليون نسمة، يليهم المهاجرين من المغرب والذين يبلغ عددهم (٢١٠) ألف مهاجر.

بينما يختلف الحال بالنسبة لبريطانيا، إذ لا تعاني من مثل ذلك النقص الحاد في أعداد السكان، فعدد المواليد البريطانيين الاصليين قد بلغ عام ٢٠١٤ (٧٧٦) ألفاً، بينما بلغ عدد وفياتهم (٥٧٠) ألفاً.

وأما فرنسا فقد سجلت نتيجة أفضل نسبياً، وتأتى زيادة المهاجرين المقيمين في هاتين الدولتين لترفع الزيادة الكلية للسكان، لذا نجد أنهما يعلنان بصورة مستمرة عن الأعداد والشروط التي يلزم توافرها في المهاجرين كأن يكونوا من مسيحي العراق وسوريا مثلاً.

أما دول اليونان والبرتغال واسبانيا والمجر وبلغاريا ورومانيا فيشهد سكانهم وقدامى المهاجرين إليهم انخفاضاً واضحاً، غير أنهم لا يرون في استقبال المهاجرين الجدد إليهم معالجة لمشاكلهم الاقتصادية، بل على النقيض يجدون في تصدير اليد العاملة إليهم نقصاً جديداً لماليتهم العامة.

معني ذلك، أن عدد سكان أوروبا سيتراجع نسبة إلى عدد سكان العالم، فبعدها كانت تمثل (٢٢%) من سكان العالم عام ١٩٥٠ ستصبح تمثل فقط (٨%) بحلول عام ٢٠٣٠ مقابل (١١%) عام ٢٠٥٠، وهذا الانخفاض ليس فقط مقارنة بالصين والهند ولكن، أيضاً، مقارنة بالولايات المتحدة التي ستعرف زيادة في عدد السكان بـ (٥٢) مليون بحلول عام ٢٠٥٠.

ويقدر قسم الإسكان بالأمم المتحدة أن شيخوخة السكان في أوروبا تستوجب استدعاء (٤٧,٥) مليون مهاجر في الحد الأدنى، و(١٥٩) مليون مهاجر في الحد

الأقصى في السنوات القادمة حتى ٢٠٥٠ لكي تتمكن من المحافظة على معدل التوازن الذي يوفر (٥) أفراد نشيطين مقابل متقاعد واحد.

وقد أشارت دراسة للمركز الأوروبي لمراقبة السياسات العائلية أن الواقع الديمغرافي الأوروبي يتسم بتدني المعدل المتوسط للإنجاب -المقدر بـ (١,٤٥) طفل لكل امرأة- عن المستوى المطلوب لتأمين نشوء أجيال شابة، وأنه ما لم يسجل تقدماً في هذا المعدل، وما لم يرتفع مستوى الهجرة فإن عدد السكان في أوروبا من المحتمل أن يتراجع، وخلصت الدراسة إلى أن أوروبا بحاجة للمهاجرين وإلى مواقف وسياسات أكثر عقلانية وإيجابية في التعامل مع قضية الهجرة بشقيها القانوني وغير القانوني. وعلى سبيل المقارنة، نجد أن الوضع الديمغرافي في دول جنوب وشرق المتوسط خلال الفترة من (١٩٨٩ - ٢٠٠٩) يتسم بعدة خصائص، أهمها:

١ - الازدياد الكبير في عدد السكان بمعدل بلغ نحو (٢,٥) بالمئة سنوياً، وهو واحد من أعلى معدلات الزيادة في العالم^(١).

٢ - ارتفاع معدلات الخصوية: رغم أن خصوبة المرأة تراجعت من (٧) أطفال لكل امرأة جنوب المتوسط، فإنها ما تزال مرتفعة مقارنة بالمرأة الأوروبية، فنسبة الخصوبة بالنسبة للمرأة في فرنسا مثلاً هي (١,٩) طفل لكل امرأة مقابل (٢)

(١) أنه خلال السنوات العشر الماضية ارتفعت معدلات البطالة في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا لأكثر من ١٠%، وهو أعلى معدل على مستوى العالم. بل إن المعدلات أكثر إثارة للقلق في حالة الشباب، حيث ظلت عند مستوى ٢٥%، مما يعني أن كل أربعة شباب في المنطقة بينهم شاب بدون عمل. وكثير ممن لا يجدون وظائف في الاقتصاد الرسمي ينتهي بهم الأمر إلى العمل في القطاع غير الرسمي بأجور أدنى ودون أي شكل من الحماية ولا الفرص التي يتمتع بها العاملون في القطاع الرسمي. راجع:

مسعود أحمد: احتواء القطاع غير الرسمي تحت المظلة الرسمية، منتدى صندوق النقد الدولي،

<http://blog-montada.imf.org>

١٦ نوفمبر ٢٠١١.

طفل للمرأة التونسية، (٢,٢) للمرأة التركية، (٢,٥) للمرأة الجزائرية والمغربية، (٣,٣) للمرأة السورية و(٣,٤) للمرأة الأردنية والفلسطينية (٤,٩) خصوبة نضالية.

٣ - ارتفاع معدل الشباب: بحسب تقديرات الأمم المتحدة فإن نسبة سكان جنوب وشرق المتوسط سترتفع بـ (٣٨%) بحلول عام ٢٠٣٠ لتصل إلى (٣٥٢) مليون نسمة، لكن شريحة العمر بين (٢٥ - ٦٤) سنة سترتفع من (٣٨%) عام ٢٠٠٠ إلى أكثر من (٥٠%) عام ٢٠٣٠.

مما يفسر على أن هذه الدول تتجه نحو ارتفاع أعداد القوة المنتجة وذلك حتى عام ٢٠٣٠ فمتوسط عمر السكان سيكون في حدود (٣٠ سنة) خاصة في الجزائر (٣٠) سنة، وفي المغرب (٢٩) سنة، وفي تركيا (٣١) سنة، ومن ثم، ستشهد الطبقة الوسطى ارتفاعاً لأنه سيكون لديهم أطفال أقل ومتقاعدين أقل. وفي ذات السياق، تتوقع بعض الدراسات أن يبلغ عدد السكان الشباب في أفريقيا (٢,٤) مليار نسمة بحلول عام ٢٠٥٠، وفي المقابل تتوقع أن تخسر أوروبا التي تشهد شيخوخة سكانية حوالياً (٣٠) مليون نسمة من مجموع (٧٣٨) مليون نسمة بحلول عام ٢٠٥٠^(١).

ولعل ذلك ما يفسر قرار الاتحاد الأوروبي توسيع عضويته لتشمل دول أوروبا الشرقية، إلا أن معدلات الخصوبة في هذه الدول أيضاً ليست هي الأفضل مقارنة بدول أوروبا الغربية، فهناك زيادة سريعة في السكان المسنين، وهبوط حاد في الشريحة العمرية الأقل من (١٥) سنة. كل تلك الاحصاءات والتقارير تدفع بمواطني دول جنوب وشرق المتوسط والدول الإفريقية، خاصة، في ظل ما تعانيه دولهم من صعوبات

(1) UN (2017) Report of the Special Representative of the Secretary-General on Migration, p.12.

اقتصادية وسياسية وأمنية إلى السعي للهجرة إلى الدول الأوروبية ولو عن طريق المغامرة بالهجرة غير الشرعية^(١).

يستفاد مما سبق، أن قبول المهاجرين من قبل الدول الأوروبية يتوقف على عوامل عدة، أهمها: المقدرة السكانية لكل بلد، طبيعة التركيبة السكانية لمواطنيها والمقيمين على أرضها، رغبات السلطات المحلية للمدن، حجم ومدى الترحيب الشعبي، والذي بدأ مؤخراً يشهد تحولاً ملحوظاً نحو المهاجرين واللّاجئين داخل أغلب الدول الأوروبية، ويضغط على الحكومات الأوروبية لإقامة الحواجز في مواجهتهم حتى على الحدود الداخلية لدول الاتحاد الأوروبي بالمخالفة لمقتضيات منطقة شنجن^(٢). غير أن المكاسب الاقتصادية والاجتماعية التي يتوقع أن تجنيها الدول الأوروبية من وراء المهاجرين واللّاجئين سيتعذر أدراكها على المدى القريب والمتوسط، أما سيكون بالإمكان التيقن منها على المدى البعيد. إذ تشير العديد من الدراسات الاقتصادية إلى أنّ التأثير السلبي للمهاجرين لن يستمرّ طويلاً في حال تأمنت لهم وظائف في أماكن الحاجة إليهم. وهذا ما حدث في منتصف الخمسينات من القرن الماضي، عندما وصل إلى ألمانيا وبريطانيا أعداد ضخمة من الأتراك والأميركيين من جزر الكاريبي، فشكّلوا رافعة اقتصادية لهذين البلدين اللذين كانا يشكوان من نقص في اليد العاملة غير المتخصصة في قطاعات البناء والزراعة.

(١) هاني سليمان: نحو فهم ظاهرة الهجرة غير الشرعية، المركز العربي للبحوث والدراسات، منشور بتاريخ ٢٠١٦|١٠|٤
<http://www.acrseg.org/40363>

(٢) يواجه الاتحاد الأوروبي، حالياً، معضلة خطيرة تتلخص معالمها في عدم قدرة مسؤوليه وسياسيه على التوفيق بين متطلبات تأمين حدود الاتحاد ضد تدفق المهاجرين، وبين السماح بهجرة العمال من ذوي الخبرة المفتقدة داخل الاتحاد.

وعلى العكس مما هو سائد فإن المساهمة المالية الناتجة عن دفع الضرائب للمهاجرين تفوق- في معظم الأحيان- قيمة ما يحصلون عليه من خدمات صحّية واجتماعية، كما تفوق المساهمة المالية للمواطنين الأصليين، كما يحصلون على معاشات أدنى من المواطنين الأصليين.

وتشير بعض الدراسات إلى أن المهاجرين إلى أوروبا خلال الفترة من عام ٢٠٠١ وحتى عام ٢٠١١ أدخلوا إلى الخزنة الأوروبية نحو (٢٠) مليار يورو، إذ دفعوا (٦٤%) ضرائب أكثر مما حصلوا عليه من خدمات، ووفروا خبرات كانت لتكثف الخزينة (٦,٨) مليار يورو إضافية على ميزانية التعليم. وترى منظمة الهجرة الدولية كما ورد ضمن تقريرها الصادر في عام ٢٠٠٠ تحت عنوان (الهجرة العالمية في سنة ٢٠٠٠) أنه نادراً ما ينتزع المهاجرون فرص عمل من أبناء البلد الأصلي، حيث يعمل المهاجرون في أعمال تعاني من عجز في الخبرة المحلية أو في مهن لا يرغب أبناء البلد في العمل فيها، فتنقل الأيدي العاملة من بلد إلى بلد يرفع عجلة التنمية في البلد المصدرة بفضل تحويلات العمالة المهاجرة، كما يسد النقص في الأيدي العاملة في البلد المستقبل ويرفع مستوى الرفاهية فيها^(١).

(١) د. محمد فتحي عيد: التجارب الدولية في مكافحة الهجرة الغير مشروعة ، رقة علمية حول مكافحة الهجرة غير المشروعة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية – الرياض – الطبعة الأولى ٢٠١٠، ص ٥١.

المبحث الثالث

آليات مواجهة الهجرة غير الشرعية بين دول ضفتي البحر المتوسط

تمهيد وتقسيم:

تتبع كل دولة من الدول المطلة على شواطئ المتوسط في مواجهتها لظاهرة الهجرة غير الشرعية سياسات واجراءات مستقلة، تنبع من رؤيتها الخاصة وما تتبناه من أفكار ومعتقدات تخدم مصالحها، ولا يتعارض ذلك مع صور التنسيق والمناقشات الثنائية والجماعية التي نادراً ما تحدث لتوحيد السياسات أو اتخاذ مواقف من بعض القضايا والمشكلات التي تهدد مصالح دول المنطقة.

إلا أنه على الرغم من هذا التشرذم الذي يصيب مواقف وسياسات دول المنطقة نجد تشابه ملحوظ في ملامح السياسات والاجراءات التي تطبقها دول كل ضفة من ضفتي المتوسط، وذلك على النحو المفصل في المطلبين التاليين:

المطلب الاول: سياسات مواجهة الهجرة غير الشرعية فى دول جنوب وشرق المتوسط ومدى فعاليتها.

المطلب الثانى: سياسات مواجهة الهجرة غير الشرعية فى الدول الاوربية ومدى فعاليتها.

المطلب الأول

سياسات مواجهة الهجرة غير الشرعية فى دول

جنوب وشرق المتوسط ومدى فعاليتها

يلحق بالدول المطلة على جنوب وشرق البحر المتوسط أضرار بالغة جراء انتشار الهجرة غير الشرعية بين دول المنطقة، لاسيما خلال الفترة التى أعقبت ما سمي بأحداث " الربيع العربي"، والملفت هنا، أن الدول المشار إليها لم تعد تعاني فقط من لجوء مواطنيها لهذا النمط غير الشرعي من الهجرة، بل أصبحت تعاني بصورة أفدح بسبب اقدام الاجانب على عبور واجتياز أراضيها بهدف التسلل لاحقًا للدول الاوربية، أي أنها أصبحت تمثل وسيلة لا غاية فى حد ذاتها.

وتجدر الاشارة هنا، إلى تبني العديد من الدول العربية للميثاق العربي للعمل، والذي أعتد في عام ١٩٦٨ من قبل منظمة العمل العربية، وقد نص على الحقوق الاساسية للعاملين المهاجرين، ويعد بمثابة الاساس الحقيقي لبدء التعاون العربي من أجل إيجاد نوع من التجانس بين القوانين العربية المتعلقة بالعمل والضمان الاجتماعي، وفى المؤتمر السنوي لمنظمة العمل العربية الذى عقد فى الجزائر عام ٢٠٠٥ تم الاعلان عن مبادئ تيسير تنقل الأيدي العاملة العربية، حيث نص بصفة خاصة على^(١):

١. تشجيع الأيدي العاملة على استقدام عائلاتهم فى إطار القوانين النافذة فى دول المستقبل، مع تمكينهم من الاستفادة من الحقوق والمزايا التأمينية التى تقرها القوانين والنظم الوطنية، ودون الاخلال فى ذلك بمعايير العمل العربية والدولية.

(١) منظمة العمل العربية: قرارات الدورة الثانية والثلاثين لمؤتمر العمل العربي، الجزائر، ٢٠٠٥، ص ٢٣.

٢. استفادة العمال العرب وأسرهـم المتفـلـين، بصـورة قانونية، بالحقوق والمزايا المترتبة على العمل والتي يستفيد بها عمال الدولة المستقبلية، وكذلك الخدمات التعليمية والصحية والاجتماعية، وذلك بقدر الامكان.

وعلى الرغم من وجود هذه المبادئ والاحكام الهامة التي تعتبر بمثابة مظلة حقيقية تصون وتحمى حقوق العمال المهاجرين، إلا أن ذلك لم يحل دون تفشى واستفحال ظاهرة الهجرة غير الشرعية في جميع أنحاء دول المنطقة.

ويمكن رد عدم فعالية الاحكام والمبادئ التى تضمنتها تلك الاتفاقيات والمعاهدات العربية والدولية إلى: إما عدم التصديق عليها من قبل جميع دول المنطقة، وبالتالي عدم امتداد أحكامها لتشمل أراضي الدول التى لم توقع عليها، وإما إلى عدم تطبيقها بالجدية الواجبة بعد التوقيع عليها، وبالتالي أصبحت هي والعدم سواء، ولعل المعاهدة المنشأة لاتحاد المغرب العربي فى عام ١٩٨٩ والتي نصت فى مادتها الثانية على أنه يجب على دول المغرب العربي أن تعمل معاً وأن تسعى تدريجياً لتحقيق حرية تنقل الاشخاص والخدمات والبضائع ورؤوس الاموال هي خير مثال للتدليل على صحة ما سابق.

ومع ذلك، توجد بعض الاتفاقيات التى وقعتها دول المنطقة لكنها لم تولى تنقل الاشخاص اهتماماً يذكر، وركزت على: إما تنمية المبادلات التجارية، وإما تحرير دخول السلع ودعم الشراكة العربية المتوسطية وتحقيق أهداف إعلان برشلونة بشأن اقامة المنطقة الاورومتوسطية للتبادل الحر، مثل اتفاقية (أغادير) التى تم توقيعها عام ٢٠٠٤ بين كل من مصر وتونس والمغرب والاردن، ودخلت حيز النفاذ الفعلي فى ٢٠٠٧^(١).

(١) بوابة الصادرات المصرية- هيئة تنمية الصادرات على الموقع التالي:

- www.expoggypt.gov.eg

معنى ذلك، أنه ما تزال هناك حاجة ماسة لمنح بُعد تنقل الاشخاص فى المنطقة العربية الاهمية الواجبة، الامر الذى سيكون له عظيم الاثر على حركة واتجاهات الهجرة الشرعية، ومن ثم على عمليات التنمية فى البلدان العربية، ويحد بصورة كبيرة من مظاهر الهجرة غير الشرعية.

غياب التنسيق والتعاون بين دول المنطقة فى مجال الهجرة واللجوء على النحو السالفة الاشارة إليه، أدى إلى غياب وجود رؤية موحدة لها فى هذا الصدد، وهو ما يتم استثماره من جانب الدول الاوروبية فى مفاوضاتها مع دول المنطقة، ومكثها وما زال، من تضمين وجهات نظرها فى اتفاقيات الشراكة التى تعقدها مع دول المنطقة بصورة منفردة، حتى ولو تم ذلك على حساب تحملها ببعض المزايا السياسية والمالية.

وفيما يتعلق بدول المغرب العربي يمكن القول بأنه على الرغم من التباعد الواضح الذى شهدته العلاقات بين كل المملكة المغربية والجزائر خلال الفترة السابقة، وهو ما حاولت جماعات وعصابات التهريب والاتجار بالبشر الاستفادة منه، إلا أن هذا الوضع بدأ يشهد تغيراً ملحوظاً بسبب بلوغ تلك الانشطة مستويات متقدمة من التهديد الأمنى والاقتصادي والاجتماعي، فضلاً عن، أن التحولات والتطورات التى شهدتها ومازال المحيط الإقليمي، خاصة، منطقة الساحل والصحراء دفع نحو زيادة معدلات التنسيق والتعاون بين دول المغرب العربي، لذا جاء انعقاد اجتماع وزراء داخلية دول اتحاد المغرب العربي، والذى توج ببيان الرباط متضمناً فى بنده الثانى التشديد على أهمية مكافحة الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر، إلى جانب تشديده على منح البعد الإنسانى أثناء معالجة ملف الهجرة والمهاجرين الاهمية الواجبة، كما أكد على كفالة حقوق الافراد فى التنقل والهجرة الشرعية، لما فى ذلك من إثراء حضاري وتنموي على الصعيدين الإقليمي والدولي.

وفيما يلي، نحاول إلقاء الضوء على مواقف عدد من دول المنطقة من خلال استعراض أهم الاطر السياسية والتشريعية التى تعتمد عليها فى مواجهتها لتلك الظاهرة السلبية.

أولاً: حالة المملكة المغربية

نجد أنه على الرغم من كونها تعد إحدى أكثر دول المنطقة تأثراً ومعاناة من الهجرة غير الشرعية، إلا أن استجابتها لمواجهة تلك الظاهرة لم تتم إلا مؤخراً، وتحديدًا مع صدور القانون رقم (٠٢/٠٣) المتعلق بدخول وإقامة الاجانب، والذي دخل حيز التنفيذ فى ١١ نوفمبر ٢٠٠٣^(١).

إذ نظرًا للقرب الشديد بين السواحل المغربية والسواحل الاسبانية سعى العديد من الراغبين فى النفاذ خلسة إلى الأراضي الاوروبية للاستفادة من هذا الوضع الجغرافي المميز، ولم يقتصر الامر عليهم وحدهم، بل أن عصابات التهريب والخارجين على القانون قد حرصوا أيضًا على استغلاله والاستفادة منه فى تحقيق أهدافهم.

وبناء عليه، جاء القانون رقم (٠٢/٠٣) بشأن دخول وإقامة الاجانب إلى المملكة المغربية والهجرة غير الشرعية محددًا لسبل ومتطلبات الدخول والاقامة للأجانب بهدف محاربة الهجرة غير الشرعية، وفرضه عقوبات رادعة على العصابات والشبكات الاجرامية التى تحترف المتاجرة بالبشر.

كما استحدث القانون أجهزة متخصصة فى شنون الهجرة ومراقبة الحدود، منها: مديرية الهجرة ومراقبة الحدود، والمرصد الوطني للهجرة، وبذلك فإن القانون

(١) الجريدة الرسمية للملكة المغربية: النشرة العامة القانون (٠٢/٠٣) المتعلق بدخول وإقامة الاجانب وبالهجرة غير المشروعة، عدد ٥١٦٠، السنة ٩٢، ١٣ نوفمبر ٢٠٠٣.

يكون قد انطوى على دفعة قوية للسياسات العامة الناجمة للحد من الهجرة غير الشرعية من خلال رفع آفاق التعاون والتنسيق مع جميع الفاعلين والشركاء لمعالجة دوافعها العميقة، وانعكاساتها السلبية على المستويين المحلى والدولي، إلى جانب ذلك جاء القانون- المشار إليه- متوفّفاً مع الاتفاقيات الدولية ذات الصلة.

وتتلخص المهمة الاساسية للهيئة الاولى (مديرية الهجرة ومراقبة الحدود) فى التطبيق العملي للاستراتيجية الوطنية فى مجال مكافحة شبكات تهريب الاشخاص ومراقبة الحدود، وللنهوض بأعباء هذه الهيئة تم تشكيل فرقة وطنية للبحث والقنص تعمل على مكافحة الهجرة غير الشرعية من خلال اجرائها لكل ما تقضيه التحقيقات فيما يتعلق بكافة أعمال وممارسات تهريب الاشخاص على كامل التراب الوطني.

إضافة إلى، ذلك تم تشكيل (٧) مندوبيات على مستوى الاقاليم تضطلع بمهمة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية فى مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية.

أما الهيئة الثانية وهى " مرصد الهجرة " فقد أوكلت إليها المهام التالية:

- بلورة استراتيجية وطنية للهجرة كمهمة رئيسة.
- مركزه جميع المعلومات المرتبطة بها.
- تعيين قاعدة للمعطيات الاحصائية على الصعيد الوطني.
- اقتراح الاجراءات التى تساعد فى تطوير قطاع الهجرة.
- الدراسة والبحث فى مجالات واتجاهات تدفقات الهجرة.
- نشر تقارير دورية حول الهجرة.

ثانياً: حالة الجزائر

أما فيما يتعلق بدولة الجزائر فنجد أنها تعد من أكثر الدول المطلّة على الشواطئ الجنوبية للبحر المتوسط تضرراً من انتشار وتطور ظاهرة الهجرة غير الشرعية على النحو الملموس مؤخراً، ساعد في ذلك طول السواحل الجزائرية على البحر المتوسط، إلى جانب اقترابها الشديد من الأراضي الأوروبية.

ولم تتحرك الجزائر تشريعياً لمواجهة هذه الظاهرة إلا مؤخراً، وذلك على اثر تناميها بصورة غير مسبوقّة خلال السنوات القليلة الماضية، كما أنها لم تعد مقصورة على الاجانب والافارقة فحسب بل أضحت تجتذب أعداد متزايدة من الجزائريين، وهو ما أصبح يهدد بتحول الجزائر من دولة عبور إلى دولة تصدير للمهاجرين غير الشرعيين، لذا، سارعت في ٢٥ فبراير ٢٠٠٩ بإصدار القانون رقم (١-٠٩) والمعروف باسم " الجرائم المرتكبة ضد القوانين المتعلقة بمغادرة التراب الوطني".

وبذلك يتعرض كل من يغادر إقليم الدولة الجزائرية بصفة غير شرعية، سواء كان جزائرياً أم أجنبياً مقيماً لعقوبة الحبس لمدة تتراوح من شهرين إلى ستة أشهر وبغرامة تتراوح ما بين (٢٠,٠٠٠) دج إلى (٦٠,٠٠٠) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين حال اجتيازه لأحد مراكز الحدود البرية أو البحرية أو الجوية عن طريق انتحاله هوية، أو استعماله وثائق مزورة، أو أي وسيلة احتيالية أخرى للتخلص من تقديم الوثائق اللازمة، أو عدم قيامه بالإجراءات التي توجبها القوانين والأنظمة السارية المفعول، كما تطبق نفس العقوبة على كل من يغادر الإقليم الوطني عبر منافذ أو أماكن غير مواز الحدود. (بنص المادة ١٧٥ مكرر).

إلى جانب، تجريم الهجرة غير الشرعية، نص القانون المشار إليه على تجريم تهريب المهاجرين على النحو الوارد بالمواد (٣٠٣ مكرره - ٣٠٣ مكرر ٤١) ، حيث

حصر أعمال التهريب المجرمة في " القيام بتدبير الخروج غير المشروع من التراب الوطني للشخص، أو عدة أشخاص من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو أي منفعة أخرى". ونص على عقوبة تهريب المهاجرين والتي قدرها بالحبس من ثلاث سنوات إلى خمس سنوات وبغرامة مالية تقدر ما بين (٣٠٠,٠٠٠) دج إلى (٥٠٠,٠٠٠) دج، وجعل هذه العقوبة خاضعة لظروف التشديد إذا كان بين الأشخاص المهربين قاصر أو تعريض حياة أو سلامة المهاجرين المهربين للخطر أو ترجيح تعرضهم له، أو معاملتهم معاملة لا إنسانية أو مهينة وذلك بعقوبة خمس سنوات إلى عشر سنوات وبغرامة مالية من (٥٠٠,٠٠٠) دج إلى (١,٠٠٠,٠٠٠) دج.

فضلاً عن التحرك التشريعي قامت الجزائر بتنظيم حزمة من الاجراءات الامنية لرفع كفاءة عمليات المراقبة والانقاذ، من أهمها تكثيف دوريات المراقبة، مسح الشريط الساحلي، زيادة عدد الوحدات والاستعانة بالمروحيات وطائرات الاستطلاع ووضع نظم للمراقبة الالكترونية وتزويدها بالكاميرات^(١).

كما تعمل الجزائر على التنسيق مع الاطراف الدولية المعنية بقضية الهجرة غير الشرعية وفي مقدمتها دول الاتحاد الأوروبي، وتعد مبادرة (٥+٥) والتي جاءت لاحتواء ومحاصرة جملة التهديدات القادمة من الضفة الجنوبية للمتوسط، والتي مثل فيها دول الضفة الشمالية للمتوسط كل من: فرنسا، إيطاليا، البرتغال، اسبانيا، مالطا إلى جانب خمسة دول من الضفة الجنوبية، وهي: الجزائر، تونس، المغرب، ليبيا، موريتانيا إحدى أبرز صور التعاون والتنسيق الدولي لمكافحة الهجرة غير الشرعية

(١) خديجة بتقة: المرجع السابق، ص ١١٣.

بين دول حوض البحر المتوسط، وقد أعقبها اجتماعات أخرى، منها: اجتماع طرابلس ٢٠١٠، وقمة مالطا ٢٠١٠^(١).

ثالثاً: حالة مصر

لجأت مصر فى مواجهتها لظاهرة الهجرة غير الشرعية إلى تطبيق مجموعة واسعة من السياسيات والادوات، أهمها:

أ- الاداة التشريعية

حيث أفردت مصر قانوناً مستقلاً تواجه من خلاله ظاهرتا الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين، ويحمل القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٦، ويعرف باسم قانون "مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين"^(٢). وقد استحدثت المشرع بأحكام هذا القانون لجنة أسماها ب " اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر وجعل تبعيتها لرئيس مجلس الوزراء ومنحها الاختصاصات التالية (المادة رقم ٢٨):

- التنسيق على المستويين الوطني والدولي بين السياسات والخطط والبرامج الموضوعية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية.
- تقديم أوجه الرعاية والخدمات للمهاجرين المهربين.
- حماية الشهود فى إطار الالتزامات الدولية الناشئة عن الاتفاقيات الدولية الثنائية أو المتعددة الاطراف النافذة فى جمهورية مصر العربية.

(١) خديجة بنتة: المرجع السابق، ص ١١٥.

(٢) الجريدة الرسمية: العدد ٤٤ مكرر (أ) فى ٧ نوفمبر ٢٠١٦.

وقد منح المشرع للجنة حق الاستعانة بمن ترى من المتخصصين والخبراء والعاملين فى الوزارات والهيئات والمراكز البحثية والمجتمع المدني، وأن تطلب من هذه الجهات المعلومات والوثائق والدراسات التى تساعدها على القيام بأعمالها.

ويعد من الامور الايجابية التى تضمنها القانون المشار إليه تحديده، بصورة قاطعة، لعدد من المصطلحات القانونية التى كثيراً ما كانت تثير مشكلات تطبيقية خطيرة، فنجد مثلاً أنه قد نص على أن " تهريب المهاجرين " يقصد به تدبير انتقال شخص أو أشخاص بطريقة غير مشروعة من دولة إلى أخرى من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مادية أو معنوية، أو لأى غرض آخر. (المادة رقم ١) كما نص على أنه يقصد ب " الاطفال غير المصحوبين " كل من لم تبلغ سنه الثامنة عشرة سنة ميلادية كاملة، ولم يكن بصحبة أى من ذويه.

أما بالنسبة للمسئولية الجنائية والمدنية للمهاجر فنجد أن المادة الثانية من القانون قد نصت صراحة على عدم ترتيب أية مسئولية جنائية أو مدنية للمهاجر المهرب عن جرائم تهريب المهاجرين المنصوص عليها فى هذا القانون، كما أهدرت ذات المادة أية قيمة لرضاء المهاجر المهرب أو رضاء المسئول عنه أو متوليه فى جرائم تهريب المهاجرين المنصوص عليها فى القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٦.

وفيما يتعلق بالأطفال غير المصحوبين الذين لا يستدل على أسرهم أو على من يمثلهم قانوناً فقد جعلت المادة الثانية من القانون المجلس القومي للطفولة والامومة ممثلاً قانونياً لأسرهم.

ذلك، وقد قرر القانون معاقبة كل من أسس أو نظم أو أدار جماعة إجرامية منظمة لأغراض تهريب المهاجرين أو تولى قيادة فيها أو كان أحد أعضائها أو منضماً إليها بالسجن (المادة رقم ٥).

كما عاقب كل من ارتكب جريمة تهريب مهاجرين أو شرع فيها أو توسط في ذلك بالسجن وبغرامة لا تقل عن خمسين ألف جنيه ولا تزيد على مائتي ألف جنيه أو بغرامة مساوية لقيمة ما عاد عليه من نفع أيهما أكبر (المادة السادسة)، وتشدّد العقوبة وتصبح السجن المشدد وغرامة لا تقل عن مائتي ألف جنيه ولا تزيد على خمسمائة ألف جنيه أو غرامة مساوية لقيمة ما عاد عليه من نفع أيهما أكبر في حالات التالية:

- إذا كان الجاني قد أسس أو نظم أو أدار جماعة إجرامية منظمة لأغراض تهريب المهاجرين أو تولى قيادة فيها أو كان أحد أعضائها أو منضماً إليها.
- إذا كانت الجريمة ذات طابع عبر وطني.
- إذا تعدد الجناة، أو ارتكب الجريمة شخص يحمل سلاحاً.
- إذا كان الجاني موظفًا عامًا أو مكلفًا بخدمة عامة وارتكب الجريمة باستغلال الوظيفة أو الخدمة العامة.
- إذا كان من شأن الجريمة تهديد حياة من يجرى تهريبهم من المهاجرين أو تعريض صحتهم للخطر، أو تمثل معاملة غير إنسانية أو مهنية.
- إذا كان المهاجر المهرب امرأة أو طفلاً أو من عديمي الأهلية أو من ذوى الإعاقة.
- إذا استخدم في ارتكاب الجريمة وثيقة سفر أو هوية مزورة، أو إذا استخدمت وثيقة سفر أو هوية من غير صاحبها الشرعي.
- إذا استخدم في ارتكاب الجريمة سفينة بالمخالفة للغرض المخصص لها أو لخطوط السير المقررة.
- إذا عاد الجاني لارتكاب الجريمة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من هذه المادة.

ولتوسيع نطاق المواجهة القانونية لكافة الاعمال المرتبطة بالهجرة غير الشرعية عاقبت المادة الثامنة كل من هيا أو أدار مكاناً لإيواء المهاجرين أو جمعهم أو نقلهم أو سهل أو قدم لهم أية خدمات مع ثبوت علمه بذلك بعقوبة السجن.

ومراعاة للاعتبارات الانسانية، وإمعاناً فى زجر المهربين ألزم القانون المحكمة المختصة بتحميل الجاني نفقات سكن المهاجر المهرب ونفقات معيشته ومن يرافقه لحين انتهاء الاجراءات القضائية والادارية اللازمة، بالإضافة إلى، نفقات إعادته إلى دولته أو مكان اقامته وذلك تحت إشراف وزارة الخارجية. (المادة ٢٧)

تلك النظرة قد تم التأكيد عليها، مرة أخرى، وعلى نحو أكثر تفصيلاً ضمن منطوق المادة رقم ٢٥ حيث اشارت إلى أن على الدولة أن توفر التدابير المناسبة لحماية حقوق المهاجرين المهربين ومنها حقهم فى الحياة والمعاملة الانسانية والرعاية الصحية والسلامة الجسدية والمعنوية والنفسية، والحفاظ على حرمتهم الشخصية، وتبصيرهم بحقوقهم فى المساعدة القانونية، مع كفالة اهتمام خاص للنساء والاطفال.

ولضمان النهوض بالالتزامات والاحكام الواردة فى هذا القانون نصت المادة ٣٢ منه على إنشاء صندوق خاص يسمى ب " صندوق مكافحة الهجرة غير الشرعية وحماية المهاجرين والشهود " ويتعامل الصندوق كشخصية اعتبارية عامة، كما تكون له موازنة خاصة، ويتبع رئيس مجلس الوزراء، ويتولى الصندوق تقديم المساعدات المالية للمجنى عليهم ممن لحقت بهم أضرار ناجمة عن أى من الجرائم المنصوص عليها فى هذا القانون.

- ب- وضع الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الهجرة غير الشرعية وتقوم الاستراتيجية على المحاور التالية^(١):
- رفع الوعي العام بقضية الهجرة غير الشرعية.
 - تعبئة الموارد اللازمة لدعم جهود مكافحة الهجرة غير الشرعية.
 - حماية الفئات الأكثر عُرضة لمخاطر الهجرة غير الشرعية.
 - رفع القدرة المعلوماتية في مجال الهجرة غير الشرعية.
 - بناء وتفعيل الإطار التشريعي الداعم لأنشطة مكافحة الهجرة غير الشرعية.
 - تطوير الرؤية المجتمعية لقيمة العمل.
 - تعزيز التعاون الإقليمي.
 - استثمار التعاون الدولي لخدمة القضية.
 - دعم التنمية كأساس لمكافحة الهجرة غير الشرعية، وتوفير البدائل الإيجابية لفرص العمل في مصر.
- ج- إنشاء وزارة الدولة للهجرة وشئون المصريين بالخارج
- إعادة وزارة الدولة للهجرة وشئون المصريين بالخارج وذلك بالقرار الجمهوري رقم (٣٧٩) لسنة ٢٠١٥ وتعمل الوزارة منذ إنشائها على تقديم كافة الخدمات التي يحتاج إليها أبناء الوطن في الخارج، وتلعب دور حلقة الوصل بين

(١) اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الهجرة الشرعية والاتجار بالبشر، الرابط التالي:

<http://nccpimandtip.gov.eg/ar/about-nccpim>

المواطنين المهاجرين وبين الوطن، إلى جانب العمل على تنفيذ كافة الأنشطة والجهود المتطلبة وفقاً لمحاوَر العمل الاستراتيجية التي تم إعدادها لتشمل كافة نواحي العمل الأساسية بنطاق العمل المقرر للوزارة وفقاً لقانون الهجرة رقم ١١١ لسنة ١٩٨٣.

رابعاً: حالة لبنان

اعتمد المجلس النيابي اللبناني بموجب القانون رقم ٦٨٠ الصادر في ٢٤/٨/٢٠٠٥ اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المعروفة باتفاقية باليرمو، كما أصدر المجلس في ذات التاريخ القانون رقم ٦٨١ الخاص ببروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، والقانون رقم ٦٨٢ الخاص ببروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والاطفال، المكملين للاتفاقية^(١).

ينظم قانون الاجانب الصادر في ١٠/٧/١٩٦٢ أحكام الدخول إلى أراضي الجمهورية اللبنانية والاقامة فيها والخروج منها^(٢)؛ حيث نصت المادة (٣٢) منه على

(١) كما أبرمت لبنان عددًا من الاتفاقيات الدولية المتممة لأهداف الاتفاقية والبروتوكولين الملحقين بها، مثل:

- ١- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
 - ٢- الاتفاقية الخاصة بالرق.
 - ٣- اتفاقية حقوق الطفل.
 - ٤- اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة.
 - ٥- اتفاقية مناهضة التعذيب وغير ذلك من ضروب المعاملة والعقوبة القاسية أو اللاإنسانية.
 - ٦- اتفاقية العمل الدولية رقم ١٨٢ المتعلقة بشأن اشكال عمل الاطفال.
- (٢) بظاهر عبد القادر: حقوق المهاجرين غير النظاميين في إطار التعاون الأورو متوسطي، مذكرة للحصول على شهادة ماجستير في القانون العام، جامعة وهران ٢، كلية الحقوق، ٢٠١٥، ص ١٣٤.

معاقبة كل أجنبي يدخل إلى الأراضي اللبنانية عن غير طريق مراكز الامن العام دون أن يكون مزوداً بالوثائق والسماح القانونية، ودون أن يكون حاملاً وثيقة سفر موسومة بسمه مرور أو بسمه إقامة من ممثل لبنان في الخارج أو من المرجع المكلف رعاية مصالح اللبنانيين أو من الامن العام بالحبس من شهر إلى ثلاث سنوات، إضافة إلى الغرامة وبالإخراج من لبنان، كما عاقبت ذات المادة بالعقوبة نفسها كل أجنبي يدلي بتصريح كاذب بقصد إخفاء حقيقة هويته أو يستعمل وثائق هوية مزورة، ولا يجوز الحكم بوقف تنفيذ العقوبة المشار إليها كما لا يجوز أن تقل العقوبة في مطلق الاحوال عن شهر حبس.

وتجدر الإشارة هنا، إلى القرار رقم (٢١١٥) الصادر بتاريخ ١٤/٨/١٩٢٣ بشأن تهريب المسافرين إلى المراكب، والذي ينص على معاقبة كل شخص يدخل خفية إلى أحد المراكب بقصد القيام بسفرة طويلة أو بسفرة على السواحل الدولية، وكل شخص يساعد على ظهر المركب أو على البر في إنزال مسافر شخصي إلى المركب أو منه أو يخبئه أو يقدم له مأكلاً بدون علم القبطان، بالحبس من ستة أيام إلى ستة أشهر وبالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين.

والواقع أن القوانين الجزائية اللبنانية تخلو من وجود نص خاص يعاقب الشخص أو الأشخاص الذين يقومون بتنظيم عمليات دخول الاجانب خلسة إلى لبنان، ولا يوجد سوى النصوص والمبادئ التي ترعى المساهمة الاجرامية المنصوص عليها بالقسم العام من قانون العقوبات اللبناني لاسيما فيما يخص التدخل في جريمة الدخول خلسة أو التحريض عليها المنصوص عليها في المواد (٢١٧) و(٢١٨) و(٢١٩) و(٢٢٠) من قانون العقوبات، معطوفة على المادة (٣٢) أجانب فالشخص الذي يحرض الاجنبي على الدخول خلسة إلى لبنان يتعرض حسب القانون اللبناني لعقوبة الجريمة التي أراد أن تقترب سواء كانت ناجزة أو مشروعاً فيها أو ناقصة، أي بذات

عقوبة الاخير الداخلى خلسة الى لبنان، وهي الحبس من شهر الى (٣) سنوات إضافة إلى الغرامة.

وبالمعاقبة على التحريض على جريمة الدخول خلسة إلى لبنان يكون القانون اللبناني قد توافق مع أحكام المادة ٦/٦/فقرة ٢/٢/ بند (ج) من الاتفاقية والتي تنص على وجوب أن تعتمد كل دولة طرف ما يلزم من تدابير تشريعية لمعاقبة من يقوم بتنظيم أو توجيه أشخاص آخرين لتهديب المهاجرين.

وقد نصت المادة (٢٢٠) من قانون العقوبات اللبناني على أن المتدخل الذي لولا مساعدته ما ارتكبت الجريمة يعاقب كما لو كان هو نفسه الفاعل.

وقد عرف القانون اللبناني المتدخل في الجريمة وفقاً لنص المادة (٢١٩) بأنه كل من أعطى إرشادات لاقتراف الجريمة، وإن لم تساعد هذه الإرشادات على الفعل، ومن شدد عزيمة الفاعل بوسيلة من الوسائل، ومن قبل ابتغاء لمصلحة مادية أو معنوية عرض الفاعل أن يرتكب الجريمة، ومن ساعد الفاعل أو عاونه على الأفعال التي هيأت الجريمة أو سهلتها، ومن كان متفقاً مع الفاعل أو أحد المتدخلين قبل ارتكاب الجريمة وساهم في إخفاء معالمها أو تخبئة أو تصريف الأشياء الناجمة عنها أو إخفاء شخص أو أكثر من الذين اشتركوا فيها عن وجه العدالة.

ولا يعاقب القانون اللبناني على محاولة تهريب المهاجرين إذ أن المادتين (٢٠٠) و(٢٠١) عقوبات تعاقبان على الشروع في ارتكاب جنائية، وليس على محاولة ارتكاب جنحة، وتهريب المهاجرين يُعاقب كجنحة في لبنان، ولا يوجد نص خاص يقضي بمعاقبة محاولة تهريب المهاجرين، وبذلك لا يتطابق القانون اللبناني لغاية الآن لهذه الجهة مع المادة ٦/٦/ فقرتها ٢/٢/ بند أ/ من البروتوكول التي تنص على وجوب أن تعتمد كل دولة طرف ما يلزم من تدابير تشريعية لتجريم الشروع في تهريب المهاجرين.

المطلب الثانى

سياسات مواجهة الهجرة غير الشرعية فى الدول الأوروبية
ومدى فعاليتها

تعتبر قضية الهجرة إحدى القضايا المختلف عليها بشدة من جانب الدول الأوروبية، وعلى الرغم من امتلاك الاتحاد الأوروبي لرؤية وسياسة واضحة في مسألة الهجرة تلزم كافة الدول الاعضاء في الاتحاد^(١)، إلا أن الاعتبارات القومية والصراعات الحزبية داخل فرادى الدول، كثيراً، ما تصطدم مع هذه السياسات.

وبالتأمل في السياسات المتبناه من قبل دول الاتحاد الأوروبي إزاء قضية الهجرة نجد أنها لا تكاد تخرج عن الاستراتيجيات الأربع التالية^(٢):

الاولى: وتتبعها كل من ألمانيا والنمسا وهولندا، وتقوم على إعطاء الاولوية للتحكم فى الحدود الخارجية، كما أن سياساتها تميل إلى التوسع نحو أوروبا الشرقية.

الثانية: وتطبقها كل من: فرنسا وبريطانيا وإيرلندا، وتركز على تشجيع تنقل المهاجرين من مستعمراتها، كما تعمل على تكثيف التعاون فى مجال الهجرة مع الدول الاصلية.

(١) قام الاتحاد الأوروبي بالتوقيع على اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة والبريتوكولين الملحقين بها والمتعلقين بالإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين على التوالي فى ديسمبر ٢٠٠٠، إلى جانب ذلك، نجد أن المادة (٢٦) من اتفاقية تطبيق نظام شنغن قد فرضت عقوبات على كل من يساعد أو يحاول مساعدة أي شخص على الدخول أو الإقامة فى دول الاتحاد لأغراض ربحية، كما قررت المادة (٢٧) كذلك عقوبات على الناقلين الذين يقومون بتوصيل أشخاص من دول أخرى إلى الدول المنضمة لفضاء شنغن، وقد تبنت اتفاقية امستردام هذه الاحكام، كما يمثل اعلان بروكسل خطوة هامة للاتحاد فى هذا الصدد، وبذلك يمكننا القول بأن السياسة الأوروبية المتبناة فى التعامل مع قضايا الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين تقوم بصفة أساسية على القمع والردع.

(٢) ط. د جبران سفيان: دور الاتحاد الأوروبي فى ادارة الهجرة غير الشرعية (مقاربة أمنية)، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة ورقلة، عدد خاص، جوان، ٢٠١٨، ص ٢٠١.

الثالثة: وهى المطبقة من جانب الدول الإسكندنافية، وتعطى الاولوية لاحترام حقوق الاجانب خاصة فيما يتعلق بتقديم الحماية اللازمة للاجئين.

الرابعة: وتقوم على اعتبار الهجرة وسيلة جيدة لمواجهة العجز الديمغرافي فى أوروبا، وتؤكد على أهمية التعاون الأوروبي لوقف الهجرة غير الشرعية وانتهاج سياسة انتقائية، وتعتنق هذه الاستراتيجية كل من دول: ايطاليا واليونان واسبانيا والبرتغال.

أما فيما يتعلق بالهجرة غير الشرعية فنجد أن الركن الأساسي للاستراتيجية المتبعة بشأنها يتمثل فيما يعرف بآلية مراقبة الحدود الخارجية لدول الاتحاد الأوروبي، حيث يساعد تطبيقها على التحكم في تدفقات المهاجرين غير الشرعيين، إلى جانب ذلك، بدأت الدول الأوروبية مؤخراً في السعي لإيجاد وبناء جسور للتعاون والعمل المشترك مع الدول المجاورة بهدف استقطاب وتمكين فئات بعينها من الدخول إلى الأراضي الأوروبية، وذلك، ادراكاً منها بأن التعسف في إغلاق السبل والقنوات الشرعية، لن يسفر سوى عن مضاعفة الآثار السلبية للهجرة غير الشرعية.

ونشير فيما يلى لاهم ملامح السياسات والاجراءات التى تنتهجها الدول الأوروبية في التعامل مع الهجرة غير الشرعية، وذلك على النحو التالي:

أولاً: الاعتراف بحقوق المهاجرين في اطار السياسة العامة للاتحاد الأوروبي

يرى برنامج ستوكهولم التابع لمجلس أوروبا أن الهجرة يمكن أن تلعب دوراً هاماً فى ضمان القدرة التنافسية والحيوية الاقتصادية للاتحاد الأوروبي، وذلك على النحو الذى يحد من مخاوفه الديمغرافية، لذا، يحرص البرنامج على النص صراحة على أن من أولوياته السياساتية الرئيسية تيسير التدابير الرامية إلى إنفاذ القوانين من ناحية، والتدابير الرامية إلى حماية الحقوق الفردية وسيادة القانون وقواعد الحماية الدولية من ناحية اخرى، جنباً إلى جنب وفى نفس الاتجاه وأن تعزز كل منهما الاخرى،

ومن أجل ذلك يتخذ البرنامج خطوات تقديمية هامة فيما يتعلق بإدماج الحقوق الانسانية للمهاجرين فى السياسة العامة للهجرة.

ثانياً: الاجراءات المشتركة لمنح التأشيرات

تمثل الاجراءات المشتركة لمنح التأشيرات المحور الرئيس لسياسات مكافحة الهجرة غير الشرعية، وتعد من أولى المجالات التى تميزت بوجود شراكة معمقة فيما بين دول الاتحاد، وقد تم رسم خطواتها الاولى بالاعتماد على ما يعرف باتفاقية شنغن^(١)، أى قبل إدخال قضايا الهجرة واللجوء فى إطار النسق الجماعي.

وقد حثت اتفاقية شنغن الاطراف المتعاقدة على تبني سياسات مشتركة فيما يتعلق بحرية تنقل الاشخاص، على أن يتم تفعيلها من خلال نظام التأشيرات، واشتهرت تلك السياسات فيما بعد بنظام " شنغن " .

ولقد سعت الدول المنوطة للوصول لوضع تأشيرة موحدة للإقامة قصيرة المدة بهدف تقليص آثار إلغاء المراقبة على الحدود الداخلية لدول الاتحاد من جهة، وتنظيم الاجراءات اللازمة لتنقل رعايا الدول الاخرى إلى دول الاتحاد وداخله وفقاً لمبدأ حرية التنقل فى فضاء شنغن من جهة أخرى.

وقد تم التأكيد على هذا التوجه عند ابرام معاهدة ماستريخت^(٢)، حيث شددت المادة (١٠٠) فقرة (ج) منها على ضرورة إجراء التنسيق الواجب بين الدول

(١) تم توقيع اتفاقية شنغن عام ١٩٨٥ فى لوكسمبورغ من قبل العديد من أعضاء الاتحاد الأوروبي، وكان الهدف منها وضع سياسة للتأشيرة المشتركة تسمح بحرية الحركة فى جميع أنحاء أوروبا، وبدأ تنفيذ الاتفاقية فى عام ١٩٩٥ وضمت فى وقتها ٧ دول من الاتحاد الأوروبي، وتضم الاتفاقية حالياً ٢٦ دولة معظمها فى الاتحاد الأوروبي.


(٢) دخلت هذه المعاهدة، التى تم توقيعها فى السابع من فبراير عام ١٩٩٢ فى ماستريخت، حيز التنفيذ فى الأول من ١٩٩٣ يرجع تأخر تطبيقها إلى تأخر قبول الدانماركيين للمعاهدة و شروطها و بسبب قضية دستورية ضدها أقيمت فى ألمانيا.

الاعضاء، واتخاذ الاجراءات التى من شأنها أن تنطبق على طالبي تأشيرات دخول لأراضي الدول الاعضاء.

وتجدر الاشارة هنا، إلى أنه على الرغم من أن معاهدة ماستريخت كانت تستهدف، بصورة أساسية، تحقيق مستويات عالية من العمل، إلا أن معدلات البطالة بلغت عام ٢٠١٦ في دول مثل: اليونان واسبانيا والبرتغال معدلات قياسية لم تشهد مثيلاً لها منذ تأسيس الاتحاد الأوروبي في عام ١٩٩٢، وذلك على النحو المبين في الشكل التالي.

الشكل رقم (٨)

معدل البطالة بالنسبة المئوية فى بعض الدول الاوروبية



المملكة المتحدة وإيطاليا واليونان في عام ٢٠١٦ الأرقام من عام ٢٠١٥^(١)

المصدر: يوروستات

(١) المصدر: يوروستات

<https://arabic.euronews.com/2017/02/08>

علاوة على ذلك، نصت المادة رقم (٦٢) من الميثاق التأسيسي للمجموعة الأوروبية على اختصاص المجلس الأوروبي بتقرير القواعد المرتبطة بالتأشيرات التي تمنح لمدة أقصاها (٣) أشهر، والتي تتعلق بصفة خاصة بالحالات التالية:

- الدول التي تخضع رعاياها لشروط الحصول على تأشيرة للدخول إلى الأراضي الأوروبية والدول التي يعفى رعاياها من هذا الشرط.
- شروط اجراءات منح التأشيرة من قبل الدول الاطراف.
- الضوابط المتعلقة بالنموذج الموحد للتأشيرة.

محصلة ما سبق، أن نظام التأشيرات المتبع من قبل دول الاتحاد الأوروبي يقوم، بصفة أساسية، على الانتقاء والتصفية.

ثالثاً: الإدارة المتكاملة للحدود الخارجية لدول الاتحاد

يأتي هذا المشروع الحديث نسبياً كمظلة أكثر شمولاً من السياسة المشتركة لتأشيرات الدخول، وتسعى دول الاتحاد بمقتضاه لفرض رقابة فاعلة على حدودها الخارجية، لاسيما، فيما يتعلق بالبعد العملي في الوقت الذي يستثنى البعد العسكري.

وقد بدأ السعي نحو وضع هذا النظام في ظل أجواء إقليمية ودولية غلب عليها تنامي التهديدات الاجرامية والارهابية الناجمة عن ازدياد وتوسع أنشطة المنظمات عبر الوطنية في مجالات: المخدرات، الاتجار بالأشخاص، تهريب المهاجرين، العمليات الارهابية، فضلاً عن، القضايا الخلافية التي ثارت حول إمكانية توسع الاتحاد ليشمل دولاً من أوروبا الشرقية، جعلت تلك التحديات من الإدارة المتكاملة للحدود الخارجية لدول الاتحاد هدفاً حيويًا لتدعيم التعاون في مجال إدارة ومراقبة الحدود الخارجية، وتقوية الامن الداخلي لدول الاتحاد^(١).

(١) بطاهر عبد القادر: حقوق المهاجرين غير النظاميين في إطار التعاون الاورومتوسطي، مذكرة للحصول على درجة ماجستير في القانون العام، جامعة وهران، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ٢٠١٥، ص ١١٠.

إدارة الحدود الخارجية وتأسيس وكالة فرونتكس

خلص اجتماع المجلس الأوروبي الذي عقد بـ "لايكن" في ديسمبر ٢٠٠١ إلى أن تسييراً أفضلًا للحدود الخارجية لدول الاتحاد غداً أمراً ملحاً، لاسيما، في ضوء تنامي مخاطر الارهاب الدولي، والهجرة غير الشرعية، والاتجار بالأشخاص وأعمال التهريب، وبناء عليه، تم الشروع في وضع تصور لآليات تنسيق بين الجهات المكلفة بمراقبة الحدود الخارجية.

وقد أعيد طرح فكرة الإدارة المتكاملة للحدود الخارجية لدول الاتحاد مرة أخرى بعد (٦) أشهر من اجتماع "لايكن" وبالتحديد أمام قمة سيفيل دون التعرض لمكافحة الارهاب مما يدعو للقول بأن مسألة إدارة الحدود أصبح ينظر إليها على أنها جزء لا يتجزأ من سياسة الهجرة واللجوء.

وبناء عليه، اعتمدت دول الاتحاد وثيقة إدارة الحدود الخارجية، إلى جانب، الخطة الشاملة لمكافحة الهجرة غير الشرعية، وتنطوي تلك الوثيقة على ما تم الانتهاء إليه من أعمال وخبرة كل من اللجنة الأوروبية والدول الاعضاء في هذا الخصوص، حيث تمثل الحدود الخارجية للاتحاد بالنسبة للجنة الأوروبية المكان الذي تتحدد فيه الهوية المشتركة للأمن الداخلي، وبالتالي فإن من شأن الاجراءات المشتركة ألا تقف عند ضمان الامن الداخلي للدول الاعضاء فحسب، بل تتعداه إلى تقرير انتماء مواطني الاتحاد لفضاء مشترك آمن، بينما ترى فيها الدول الاعضاء أنها لا تعبر فقط سوى عن حاجة لإدارة فاعلة للحدود الخارجية للحد من تهديدات تيارات المهاجرين غير الشرعيين، ومن ثم لا ينبغي لها أن تمس سلطات الدول في تسيير حدودها. وتشتمل الوثيقة على بعدين أساسيين لتطوير السياسة المشتركة لإدارة الحدود الخارجية، هما:

أ- الإجراءات التشريعية:

مقارنة بالنظام القانوني القائم بمقتضى كل من الميثاق التأسيسي للاتحاد ونظام شنغن لا يبقى للإجراءات القانونية المشار إليها هنا سوى قيمة قانونية محدودة للغاية.

ب- البعد العملي:

تمثل الإجراءات التي تم اتخاذها في هذا الصدد خطوة هامة وفعالة، حيث تم إنشاء العديد من الهيئات المشتركة للتنسيق والتواصل على نحو فريق العمل للمجلس الذي تم توسيعه ليشمل رؤساء المصالح المكلفة بمراقبة حدود الدول الاعضاء، وقد أوكل إليه مهمة الاشراف على السياسة المشتركة للحدود بما في ذلك وضع الاستراتيجيات وتقدير المخاطر، فضلاً عن، دوره التنسيقي للعمليات الميدانية وأعمال الرقابة حال الازمات.

وفي عام ٢٠٠٣ اقترحت اللجنة الاوروبية إنشاء جهاز دائم تسند إليه مهمة التسيير العملي مما أدى إلى إنشاء الوكالة الاوروبية لتسيير الحدود الخارجية للدول الاعضاء في الاتحاد الاوروبي فرونتكس FRONTET في نوفمبر ٢٠٠٤ لتبدأ نشاطها في ٢٠٠٥ بعد تحديد مقرها في فرسوفى.

وتعد عملية (HERA) إحدى أبرز العمليات التي قامت بها الوكالة حيث استفادت الحكومة الاسبانية من دعم الاتحاد الأوروبي في مواجهة تزايد تدفقات المهاجرين غير الشرعيين بجزر الكنارى عام ٢٠٠٦.

رابعاً: سياسة الاحتجاز

على الرغم من عدم قيام دليل على أن الاحتجاز يفيد في ردع المهاجرين غير الشرعيين يتوسع الاتحاد الأوروبي يوماً بعد يوم في تطبيق الاحتجاز إلى الحد الذي أصبح ينظر إليه على أنه الاداة الرئيسية في سياسة تأمين الهجرة ومراقبة الحدود^(١).

والحقيقة أن التوسع في الاعتماد والتعويل على الاحتجاز للعب دور في سياسة مراقبة الحدود الخارجية ومواجهة الهجرة غير الشرعية قد جاء نتيجة مباشرة لتطور قانون الهجرة في الاتحاد الأوروبي.

ومن جانب آخر، يمكن القول بأن التنسيق فيما بين قوانين الدول الاعضاء في الاتحاد لا سيما التوجيه المتعلق بالإعادة، أضفى صبغة مؤسسية على الاحتجاز كأداة قابلة للبقاء لإدارة الهجرة داخل الدول الاعضاء في الاتحاد الأوروبي.

وتجدر الإشارة هنا، أن أنظمة الاحتجاز التي يدعمها الاتحاد الأوروبي تنتشر ليس فقط في دول الحدود (كتلك الموجودة في جزيرة صقلية واليونان) لكن أيضاً في دول مجاورة له، وغالباً، ما يتم ذلك بإيعاز من الاتحاد الأوروبي أو بتشجيع منه كوسيلة لضمان إيقاف المهاجرين غير الشرعيين في بلدان ثالثة قبل دخولهم الاتحاد الأوروبي كما هو الحال في كل من: تركيا وألبانيا.

ويعانى المهاجرون المحتجزون من سوء المعاملة داخل مخيمات الاحتجاز والتي تتشابه أوضاعها إلى حد كبير مع الاوضاع السائدة في السجون، ولا تستثنى

(1) Lydie Arbogast: migrant detention in the European union- a thriving business, Migreurop, juLY 2016,p11.

العائلات ولا حتى الاطفال من الاحتجاز، كما لا يوجد نظم قانونية للوصاية على الاطفال، كما هو الحال فى كل من: تونس وتركيا واليونان.

وكثيراً، ما يتم احتجاز أشخاص رغم عدم وجود احتمال لإبعادهم، كل ذلك فى ظل عدم وجود بدائل معقولة لآليات الاحتجاز، كذلك يتسبب الاحتجاز، أيضاً، فى ظلم بين وعدم إنصاف وتفرقة وتفاوت كبير، لاسيما، فيما يتعلق بإمكانية وصول المهاجرين غير الشرعيين إلى اجراءات اللجوء أثناء الاحتجاز.

وتجدر الاشارة هنا، لتبنى محكمة العدل الاوروبية مبدأ عدم جواز احتجاز المهاجر غير الشرعي داخل الاتحاد عن اقامة غير نظامية، حتى ولم يكن استجاب لأمر بمغادرة البلاد، ذلك أن الاحتجاز حال عدم اتباع إجراءات الترحيل يخالف الغرض من التوجيه المتعلق بالإعادة الصادر عن الاتحاد الأوروبي.

خامساً: الاستعانة بآليات خارجية

اتجه الاتحاد الأوروبي مؤخراً إلى تطبيق طائفة من السياسات والبرامج يتمحور أغلبها حول فكرة تقليص أو إنهاء عمليات المراقبة المفروضة على الحدود المادية للاتحاد الأوروبي، يطلق عليها " الآليات الخارجية لمراقبة الحدود "، ويستهدف الاتحاد الأوروبي من تطبيقها نقل مسؤولية منع الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا لبلدان المغادرة أو العبور.

وعلى الرغم من أن تلك السياسات والاجراءات تساعد فى انقاذ الكثير من أرواح، إلا أنه يخشى أن يكون الغرض العملي للتعاون المؤسسي مع بلدان ثالثة، وبصفة خاصة، الدول المطلية على الساحل الشمالي والغربي لقارة أفريقيا والساحل التركي هو ببساطة منع القوارب من الدخول للمياه الاوروبية تماماً.

ويرى بعض المراقبين فى ذلك، أن الاتحاد الأوروبي يحاول نفض يده من المسؤولية عن ضمان حقوق الانسان للأشخاص الذين يحاولون الوصول إلى أراضيه، ويلقى بها على بلدان غير أعضاء فى الاتحاد الأوروبي.

(أ) بناء قدرات مراقبة الحدود الخارجية:

يشكل تقديم المساعدات لبناء قدرات الموظفين الاجانب المسؤولين عن مراقبة الحدود إحدى السبل الهامة التى يعتمد عليها الاتحاد لتعزيز الاستعانة بالآليات الخارجية فى مراقبة الحدود، والتي تتمثل فى برامج عديدة تُمول من قبل الاتحاد لتحسين التعاون، وتدريب حراس الشواطئ والحدود وغيرهم من المسؤولين الحكوميين فى بلدان العبور وبلدان المنشأ المختصين بمراقبة الحدود.

غير أن من شأن تطبيق تلك السياسات ازدياد اللجوء إلى الطرق الاحتياطية للوصول إلى أراضى الاتحاد الأوروبي، ومن ثم، ازدياد اللجوء إلى عصابات التهريب، وازدياد المهاجرون ضعفاً، ويصبح الفساد أقوى مما كان، ويعم الاستغلال، وتصبح انتهاكات حقوق الانسان أكثر انتشاراً وخطورة، وبالتالي تصبح حياة العديد من الاشخاص أكثر عرضة للخطر عن ذي قبل.

(ب) اتفاقات إعادة القبول

تعد اتفاقات إعادة القبول أنجح الوسائل التى يستخدمها الاتحاد الأوروبي على نطاق واسع مع بلدان ثالثة فيما يتعلق بموضوع الهجرة غير شرعية، يستهدف من ذلك ضمان عودة المهاجرين غير الشرعيين إلى بلدان المنشأ والعبور^(١)، وتتضمن هذه

(١) يقصد بالعودة هنا العودة الاجبارية وليس الاختيارية، ويحكم ذلك المبدأ الذى تبناه الاتحاد الأوروبي، والذى مفاده الاعتراف المتبادل بقرارات الابعاد، إضافة إلى، الإجراءات المنظمة التى نص عليها الكتاب الاخضر، وتحكم السياسة الجماعية لعودة الاشخاص المقيمين بطريقة غير

الاتفاقات التزامات إضافية بإمكانية إعادة مواطني بلد ثالث وأفراد عديمي الجنسية إلى البلد الذى دخلوا منه إلى الاتحاد الأوروبي.

وفى أغلب الاحيان، ترغم تلك الاتفاقات البلدان الموقعة لا على ارجاع مواطنيها، فحسب، بل ارجاع مواطني بلدان ثالثة أيضاً، ويثير ذلك مخاوف عدة فيما يتعلق بحقوق الانسان لأولئك الاشخاص.

وغنى عن البيان، أن يسعى كل طرف لتحقيق أكبر قدر من المكاسب، حيث تستهدف الدول الموقعة إلغاء شرط الحصول على تأشيرة الدخول أو إبرام اتفاقات

شرعية، وينظر إلى هذا الاجراء على أنه امتداداً منطقياً لإجراءات إدارة الحدود تحقيقاً للهدف الاستراتيجي في الحد من الهجرة غير الشرعية.

ولضمان النجاح في استراتيجية " العودة " تبني الاتحاد عدد من البنود الاساسية يتم أخذها في الاعتبار، هي:

- ١- تعزيز التنسيق العملياتي والمعلومات فيما يتعلق بإجراءات العودة.
 - ٢- وضع معايير دنيا مشتركة لضمان إتمام عمليات العودة بالكفاءة المتطلبة.
 - ٣- تصميم برامج خاصة للدول الاعضاء المعنية.
 - ٤- رفع معدلات التنسيق مع الدول الاخرى.
- علاوة على، العمل على اتخاذ الاجراءات اللازمة للتشجيع على العودة الاختيارية ومنحها الاهمية الواجبة. يتضح من ذلك، أن دول الاتحاد الأوروبي تنتهج أسلوباً يغلب عليه طابع التنسيق والتعاون فيما بينها إزاء مسألة إعادة المهاجرين غير الشرعيين؛ ذلك، أن عمليات الاعادة، عادة، ما تتم عبر رحلات جوية خاصة، ومن ثم مكلفة، لذا، تلجأ الدول إلى: إما تنفيذ عمليات إبعاد مشتركة، وإما تقاسم تكاليف تلك الرحلات.

ولا يخفى هنا ما ينطوي عليه ذلك التنسيق من مزايا إيجابية عديدة تعزز من قوة الاتحاد، وتعجل في ذات الوقت من بلوغ الهدف الاسمي لها والمتمثل في إزالة العقبات والحواجز بين شعوب دول الاتحاد. إلى جانب ذلك، فإن من شأن هذا التنسيق أن يعكس بوضوح صرامة السياسات الأوروبية، ويؤكد على أهمية اتباع المهاجر للإجراءات القانونية في السفر والإقامة بدول الاتحاد.

التسهيل، أما الاتحاد فيحرص على الالتزام بإعادة القبول بدون شروط كما هو الحال مع تركيا^(١).

ويلاحظ أن الدول الاعضاء فى الاتحاد الأوروبي قد توسعت فى عقد اتفاقات ثنائية مع العديد من البلدان، وذلك لضمان العودة السريعة للمهاجرين الذين يصلون لدول الاتحاد إلى بلد من البلدان التى دخلوا بواسطته إليه، مثال ذلك: اتفاقات إعادة القبول بين ايطاليا ومصر وتونس، والاتفاقات المبرمة بين اليونان وتركيا.

(ت) شراكات التنقل:-

بدأ الاتحاد الأوروبي مؤخراً فى اتباع إطار جديد فى شأن الهجرة والتنقل، يتمثل فيما يعرف بشراكات التنقل، وقد لاقى هذا النموذج إشادة واسعة كونه يعد أداة مبتكرة ومعقدة لتعزيز الحوار والتعاون مع بلدان غير أعضاء فى الاتحاد الأوروبي، يُتطرق من خلاله لكافة المسائل الشائكة فى ملف الهجرة والتنقل.

إلا أن الاتحاد الأوروبي- وكما يبدو- يستخدم تلك الوسيلة لتنفيذ جدول أعماله الرامى لتعزيز عمليات مراقبة الحدود من خلال اتاحة فرص عمل محدودة ومشروطة سلفاً، ومعنية فقط بالمهاجرين المهرة، مع الوعد بالغاء تأشيرة الدخول/ تيسير الحصول عليها.

(١) ترى بعض وسائل الإعلام الأوروبية أن هذه الاتفاقيات كثيراً ما تتم فى شكل صفقات (مقايضة)، تتعهد فيها دول المصدر بإعادة المهاجرين غير الشرعيين مقابل شراء بعض مواردها الطبيعية (كالغاز فى ليبيا مثلاً) أو منحها بعض الامتيازات (كوتا) فى المهاجرين الموسمين (كالاتفاقيات الموقعة بين ايطاليا وتونس). راجع:

فريجة لدمية: استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمواجهة التهديدات الامنية الجديدة- الهجرة غير الشرعية انموذجاً- مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير فى العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص سياسة مقارنة، ٢٠١٠، ص ١١٧.

ويقتضى ذلك إجراء تعديلات على نظم مراقبة الحدود، وإبرام اتفاقات إعادة القبول مع الاتحاد الأوروبي والتوقيع على اتفاقات عمل مع وكالة فرونتكس. ولما كانت شركات التنقل تقوم على تبادل المنافع بين دول الاتحاد وفئات معينة من العمال المهرة، لذا، توصف شركات التنقل بأنها آلية لضمان الاستعانة بأليات خارجية لمراقبة الحدود، فى مقابل الرقابة الشديدة على فرص الهجرة والحد منها.

يتضح مما سبق، أن الاتحاد الأوروبي يتعامل مع الهجرة غير الشرعية على أنها إحدى الشواغل الامنية التى ينبغى وضع حد لها، غير أن هذا النهج يسبب للاتحاد مشكلات عملية خطيرة، ويؤثر سلباً على كفاءة سياسات تعامله معها، إذ لا يصح الاعتماد في مواجهة الهجرة غير الشرعية على الوسائل الامنية وحدها، واستبعاد سائر الادوات وفى المقدمة منها الادوات الاقتصادية^(١).

كما أنه، وعلى العكس من مسلك مفوضية حقوق الانسان التى تحرص على استخدام مصطلح المهاجرين غير النظاميين، نجد أن العديد من الوثائق المتعلقة بسياسات الهجرة في الاتحاد الأوروبي، وبصفة خاصة، استنتاجات المجلس وقوانينه التنظيمية تنص على عبارتي " الهجرة غير الشرعية والمهاجرين غير الشرعيين".

وتوافقاً مع هذا النهج نجد أن برنامج ستوكهولم يستخدم ذات العبارات في معرض حديثه عن أنه ينبغى على الاتحاد الأوروبي أن يستمر في تيسير الدخول القانوني إلى أراضي الدول الاعضاء مع القيام في نفس الوقت باتخاذ تدابير للتصدي للهجرة غير الشرعية، والجريمة العابرة للحدود، والحفاظ على مستوى عال من الامن^(٢).

(١) كثيراً ما ينجم عن الربط بين الهجرة غير النظامية والاتجار بالبشر انطباعاً على خلاف الحقيقة بأن الهجرة غير النظامية جريمة جنائية شأنها شأن الاتجار بالبشر إلا أن التهريب وحده هو الذى يشكل جريمة.

(٢) فرانسوا كريبو: مرجع سابق، ص ٢٩.

ومن شأن الربط بين الهجرة غير النظامية والامور المتعلقة بالجريمة والامن إلى جانب استخدام مصطلحات غير صحيحة كتلك التى تصف الافراد بأنهم (غير شرعيين) أو الربط بين المهاجرين وحالات العنف والجريمة أن يشجع ذلك على الحديث عن تجريم الهجرة، ويساهم في زيادة العزلة والتمييز والتهميش للمهاجرين غير النظاميين، بل أنه قد يشجع، أيضاً، على العنف اللفظي والبدني ضدهم، مما يؤدي إلى إحجام المواطنين عن تقديم المساعدة للمهاجرين غير النظاميين خوفاً من العقوبات الجنائية المحتملة.

ومن جانب آخر، واتساقاً مع سيطرة المعالجة الامنية على ملف الهجرة داخل الاتحاد الأوروبي أن تركزت جميع الانشطة المحيطة بإدارة الهجرة على تحديد وتطوير وتمويل التدابير التى تعتمد وتقوم على الوسائل والادوات الامنية بالأساس، بما في ذلك تحسين مراقبة الحدود الخارجية من خلال الوسائل اللوجستية والتكنولوجية، واضفاء الطابع الرسمي على اتفاقات التعاون بشأن الهجرة غير الشرعية، وبناء القدرات في بلدان ثالثة من أجل وقف الهجرة غير النظامية (مثل مذكرة التفاهم بين وكالة فرونتكس وتركيا)، ومكافحة وتجريم الهجرة عن طريق القوانين التنظيمية والبرامج العلمية، مثل تشجيع احتجاز المهاجرين غير الشرعيين داخل وخارج أراضي الاتحاد، وتمويل انشاء وإدارة مراكز الاحتجاز في بلدان الاتحاد الأوروبي وبلدان العبور.

وأخيراً، يتأكد تركيز السياسات الاوروبية على الاداة الامنية في مواجهة الهجرة غير الشرعية من الاستثمار المتزايد للوكالة الاوروبية لإدارة الحدود (فرونتكس) في التكنولوجيات الجديدة التى تيسر من عمليات مراقبة الحدود مثل النظام الأوروبي لمراقبة الحدود الخارجية^(١). فعلى الرغم من الازمة المالية التى مرت بها دول الاتحاد


(١) يسعى النظام الأوروبي لمراقبة الحدود الخارجية إلى تحسين تبادل المعلومات والتعاون بين جهات مراقبة الحدود ورفع كفاءة مراقبة الحدود البحرية والبرية للاتحاد الأوروبي عن طريق الاستعانة

=

نجد أن ميزانية الوكالة الأوروبية لإدارة الحدود (فرونتكس) قد زادت بانتظام خلال السنوات الماضية بصورة ملحوظة.

الشكل رقم (٩)

ميزانية الوكالة الأوروبية لإدارة الحدود (فرونتكس) الفترة من عام ٢٠٠٥-٢٠١٨^(١)



ويوضح الشكل رقم (٩) تطور نمو حجم ميزانية الوكالة منذ نشأتها عام ٢٠٠٥ من ميزانية لا تتجاوز عشرة ملايين يورو إلى (٣٢٠) مليون يورو عام ٢٠١٨.

وفضلاً عما سبق، أسفر التوسع في الاعتماد على الأسلوب الأمني وتجريم الهجرة أن أصبحت الدول الأوروبية تعزف عن التعاون مع الكيانات الخارجية، لاسيما السفن الخاصة، والتي أصبحت- إشاراتاً للسلامة- تتفادى انقاذ أو مساعدة القوارب المعرضة للخطر مما ضاعف من احتمالات تعرض المهاجرين للموت في عرض البحر.

بمجموعة واسعة من التكنولوجيات الجديدة، وأجهزة الاستشعار البحرية، ونظم التتبع بالسواتل، فضلاً عن، توجه الاتحاد لإنشاء واحدة من أكبر قواعد البيانات البيومترية في العالم، بهدف تحديد الأشخاص الذين يتجاوزون المدة المحددة في تأشيرات الدخول، علاوة على منع الهجرة المخالفة للقانون، وفي هذا الإطار يتخوف كثيرون من أن يصبح النظام الأوروبي لمراقبة الحدود الخارجية الجديد مجرد أداة أخرى في يد الدول الاعضاء من أجل تأمين الحدود ومنع الوافدين بدلاً من أن يكون أداة حقيقية لإنقاذ الارواح.

(1) Source: Frontex and European Commission official documents

وبناءً عليه يمكن القول أن المجتمعات الأوروبية أضحت أكثر قبولاً واقتناعاً بخطورة تواجد المهاجرين غير الشرعيين، كما أصبحت الحكومات الأوروبية أكثر ميلاً لتبنى سياسات أمنية صارمة وقاسية في تعاملها مع هذا الملف، وليس ذلك بالسلوك المستغرب؛ إذ في ظل هذا الكم من الاتهامات والممارسات والدعاوى السياسية والاعلامية التي يتم ترويجها وتوجيهها للمهاجرين عامة أن تكون تلك هي المحصلة.

أما فيما يتعلق بتقييم السياسات الأوروبية المتبعة في التعامل مع مشكلة الهجرة غير الشرعية فنعتقد أنها تتميز بالإسراف في اللجوء للخيارات الأمنية من خلال تشديد الحراسة على الحدود والسواحل الأوروبية (الحدود الخارجية)، فضلاً عن، توسعها مؤخراً في عمليات اعتقال المهاجرين غير الشرعيين، واحتجازهم في معتقلات ومقرات غير انسانية، تُنتهك فيها الكثير من الحقوق الانسانية، ويعانى المحتجزون داخلها من أقصى صور الانتهاكات، وقد تم توثيق ذلك من خلال العديد من التقارير الدولية، كما أن عمليات إعادة المهاجرين غير الشرعيين واللاجئين غير المقبولين قد شهدت في الآونة الاخيرة إصراراً واهتماماً ملحوظاً من جانب الدول الأوروبية^(١).

في حين، لم يشاهد تحركاً مماثلاً في مجال التعاون الاقتصادي والاجتماعي، بل إن أغلب عمليات الحوار والتعاون والتنسيق التي تمت مع الدول الافريقية والعربية، في هذا الصدد، قد جاءت دون المستوى المرجو، ومن ثم، لم ترتب الاثار المتوقعة منها، خاصة، بعد الاحداث التي شهدتها دول المنطقة خلال السنوات القليلة الماضية والتي ما تزال آثارها تتفاعل حتى الان^(٢).

(١) محمد مطاوع: الاتحاد الأوروبي وقضايا الهجرة- الاشكاليات الكبرى والاستراتيجيات والمستجدات، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٠١٤، ص ٣٨.

(٢) د. أنور محمد فرج: السياسة الخارجية المشتركة للاتحاد الأوروبي تجاه الشرق الاوسط اعلان برشلونة نموذجا، دراسات دولية، العدد التاسع والثلاثون، ص ٩١.

النتائج

أسفرت دراستنا لظاهرة الهجرة غير الشرعية وتحليل وتقييم آثارها الاقتصادية والاجتماعية داخل دول حوض البحر المتوسط، عن العديد من النتائج، أهمها:

أولاً: تزايد أعداد المهاجرين غير الشرعيين العابرين للمتوسط فى اتجاه شواطئه الشمالية، لاسيما، خلال الفترة التى أعقبت انتشار حالات الفوضى والعنف والاضطرابات الاجتماعية والسياسة فى بعض دول حوض البحر المتوسط والقريبة منها.

ثانياً: تأكد سعى مواطني بعض الدول الأفريقية والاسيوية للتسلل داخل الدول المطلة على الشواطئ الجنوبية والشرقية للمتوسط تمهيداً لعبوره بمساعدة عصابات التهريب.

ثالثاً: تعرض المهاجرين غير الشرعيين خلال رحلتهم تلك لمصاعب جامه، وتهديدات خطيرة، لا ينجو الناجون منها إلا بعد دفعهم لثمن فادح يتحملونه من أموالهم وحريرتهم وكرامتهم.

رابعاً: تأتى الدوافع الاقتصادية فى مقدمة العوامل المحفزة للأفراد والجماعات على اللجوء لهذا النمط الخطير من أنماط الهجرة.

خامساً: زيادة الطلب الحالي والمتوقع من جانب الاقتصادات الأوروبية على الأيدي العاملة، خاصة، تلك التى تسعى للعمل بعيداً عن مظلة الشرعية القانونية.

سادساً: وجود علاقة وثيقة بين الهجرة غير الشرعية وانتشار عصابات ومنظمات التهريب، والتي بلغت مستويات غير مسبوقه من الامكانات التنظيمية

والتكنولوجية، أهلتها لتأسيس أفرع عديدة لها عبر الكثير من الدول الأفريقية والاوروبية.

سابعاً: اتجاه أغلب الحكومات الاوروبية مؤخراً إلى تشديد وإحكام اجراءات الحماية والمراقبة على حدودها، فضلاً عن، انخراط العديد منها فى تنظيم دوريات وحملات مشتركة لحماية الحدود الخارجية للقارة الاوربية.

التوصيات

على ضوء التحليل والتقييم السالف للأثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة على ظاهرة الهجرة غير الشرعية بين دول حوض البحر المتوسط، نقترح هنا، عدد من التوصيات التى نعتقد فى أهميتها، وضرورة ادماجها سياسات واجراءات التعامل مع هذه الظاهرة الخطيرة، وذلك على النحو التالي:

أولاً: إعادة تنقيح التشريعات الوطنية، بما يكفل تشديد العقوبات على كل من يمارس بنفسه أو مع آخرين أي عمل من أعمال نقل أو تهريب أو تيسير دخول الافراد أو الجماعات إلى أي دولة على نحو يخالف أحكام القانون.

ثانياً: تعزيز الوجود الأمني على حدود دول المنطقة، ودعم سلطاتها الامنية بأحدث أدوات ومعدات المراقبة لمساعدتها فى اكتشاف أعمال التهريب وضبط المهربين.

ثالثاً: الاسراع فى رفع معدلات التنمية الاقتصادية بالدول المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين، حيث تأتى الدوافع الاقتصادية فى مقدمة الدوافع المحفزة على اللجوء لخيار " الهجرة غير الشرعية " .

رابعاً: تعزيز التعاون السياسي بين الدول المطلة على المتوسط بما يصب في مصلحة تحقيق التوافقات السياسية، ويعجل بعودة الاستقرار، وانهاء الاضطرابات والنزعات المسلحة المنتشرة بعدد كبير من دول المنطقة، مما سيكون له عظيم الاثر في تقليل أعداد اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين.

خامساً: رفع وعى المواطنين بمخاطر الاقدام على الهجرة غير الشرعية.

سادساً: التعاون في مجال تبادل المعلومات الخاصة بجماعات وعصابات التهريب بما يساعد في مكافحتها والقضاء عليها.

سابعاً: ضرورة الاقتناع بعدم صلاحية اللجوء للخيار الأمني منفرداً في مواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، انما يلزم تنبني سياسات أكثر شمولية وانفتاحاً على أساليب وأدوات مكملة.

ثامناً: التنسيق بين دول جنوب وشرق المتوسط مع الدول الاوروبية لتنظيم وتيسير اجراءات الدخول والاقامة والتنقل سواء لأغراض الاقامة أو العمل أو التعلم أو السياحة... الخ.

المراجع

- أولاً: المراجع العربية:

- ابراهيم أحمد نصر الدين: اللاجئين في المنازعات الداخلية في أفريقيا، الموسوعة الأفريقية، المجلد الخامس، معهد البحوث والدراسات الأفريقية، القاهرة، مايو ١٩٩٧.
- أحمد منيسى: الجاليات العربية في دول المهجر الدور وآليات تفعيله، دراسات استراتيجية (١٩٠)، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ٢٠١٤..
- الأخضر عمر الدهيمي: دراسة حول الهجرة السرية في الجزائر، ندوة علمية حول التجارب العربية في مكافحة الهجرة غير الشرعية، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، المملكة العربية السعودية، ٢٠١٢.
- إسماعيل محمد أحمد: "الاستخدام العربي للعمالة المصرية"، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة.
- الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام (١٩٤٨): المادة رقم (٢/١٣) والمادة رقم (١/١٤).
- أمبارك إدريس طاهر الدغاري: مخاطر الهجرة الغير شرعية من إفريقيا إلى أوروبا والسياسات المتخذة لمكافحتها، المجلة الليبية العالمية، العدد (٨)، ٢٠١٦.
- الامم المتحدة (الاسكوا): تقرير الهجرة الدولية لعام ٢٠١٥ - الهجرة والنزوح والتنمية في منطقة عربية متغيرة، ٢٠١٥.

- الامم المتحدة (الجمعية العامة) : تقرير " الهجرة الدولية والتنمية "، ٢٠٠٦.
- الامم المتحدة (الجمعية العامة) : تقرير " الهجرة الدولية والتنمية "، ٢٠١٦.
- الامم المتحدة (الاسكوا): تقرير الهجرة الدولية لعام ٢٠١٥ - الهجرة والنزوح والتنمية في منطقة عربية متغيرة.
- الأمم المتحدة: الأدلة التشريعية لتنفيذ الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها، ٢٠٠٤.
- الامم المتحدة: بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ٢٠٠٠، المادة الثالثة.
- الامم المتحدة: بروتوكول منع الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والاطفال وقمعه والمعاقبة عليه المكمّل لاتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ٢٠٠٠، المادة الثالثة.
- الامم المتحدة: تقرير الامين العام المقدم عملاً بقرار مجلس الامن رقم (٢٠١٦/٢٣١٢)، ٢٠١٧.
- أميرة محمد بكر البحيري: الاتجار بالبشر وبخاصة الاطفال من وجهة النظر العلمية النفسية والاجتماعية والقانونية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١١.
- إيمان شريف وآخرين: السياسة الاجتماعية ومواجهة الهجرة غير الشرعية – مؤشرات عامة (قرية تطون – محافظة الفيوم نموذجًا)، ورقة بحثية قدمت للمؤتمر السنوي العاشر، المركزي القومي للبحوث الاجتماعية والجناية، القارة، في الفترة من ٢٦ – ٢٩ مايو ٢٠٠٨.

- باسم راشد: هل تُهدد التيارات القومية المتطرفة النموذج الأوروبي، السياسة الدولية، العدد ٢٠٦.
- برنامج الامم المتحدة الإنمائي: تقرير التنمية الانسانية العربية للعام ٢٠١٦ (الشباب في المنطقة العربية- آفاق التنمية الانسانية في واقع متغير، ٢٠١٦).
- بطاهر عبد القادر: حقوق المهاجرين غير النظاميين في إطار التعاون الاورومتوسطي، مذكرة للحصول على درجة ماجستير في القانون العام، جامعة وهران، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ٢٠١٥.
- بن أحمد الحاج: قانون التجارة الدولية، مركز الكتاب الاكاديمي، الجزائر، ٢٠١٦.
- بن مغنية سعادة مختارية: التحديات الامنية للهجرة غير الشرعية في الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة د. الطاهر مولاي- سعيدة، ٢٠١٥.
- تقرير حلف الأبحاث التطبيقية عن الهجرة الدولية ٢٠٠٨-٢٠٠٩، تحرير فيليب فراغ في مركز روبرت شومان في معهد الجامعة الأوروبية في فلورنسا.
- تقرير صندوق النقد الدولي: عام ٢٠١٦.
- تيتو بويري: مواطنون جدد، حدود قديمة، مجلة التمويل والتنمية، العدد (٢)، جوان ٢٠٠٤.
- جامعة الدول العربية: التقرير الإقليمي للهجرة الدولية العربية، الهجرة الدولية والتنمية، ٢٠١٤.

- الجريدة الرسمية للملكة المغربية: النشرة العامة القانون (٠٢/٠٣) المتعلق بدخول وإقامة الأجانب وبالهجرة غير المشروعة، عدد ٥١٦٠، السنة ٩٢، ١٣ نوفمبر ٢٠٠٣.
- الجريدة الرسمية: العدد ٤٤ مكرر (أ) فى ٧ نوفمبر ٢٠١٦.
- الجمعية العامة للأمم المتحدة (تقرير الامين العام): الهجرة الدولية والتنمية، الدورة الستون، ٢٠٠٦.
- الجمعية العامة للأمم المتحدة: الاعلان العالمي لحقوق الانسان، المادة الرابعة عشر.
- الجمعية العامة: نحو هجرة تصب فى صالح الجميع، تقرير الامين العام- الدورة الثانية والسبعون، ٢٠١٧.
- خديجة بتقة: السياسة الامنية الاوروبية فى مواجهة الهجرة غير الشرعية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير فى العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خضير، بسكرة، ٢٠١٤.
- د. أحمد عبد العزيز الأصفر: الهجرة غير المشروعة، الانتشار والأشكال والأساليب المتبعة، ورقة علمية حول مكافحة الهجرة غير المشروعة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية - الرياض - الطبعة الأولى ٢٠١٠.
- د. أنور محمد فرج: السياسة الخارجية المشتركة للاتحاد الأوروبي تجاه الشرق الاوسط إعلان برشلونة انموذجا، دراسات دولية، العدد التاسع والثلاثون.
- د. أيمن زهري: الشباب المصري والهجرة غير الشرعية- الدوافع والتوجهات المستقبلية، معهد الدراسات والبحوث الإحصائية، ٢٠١٦.

- د. محمد غربى وآخرون: الهجرة غير الشرعية فى منطقة البحر المتوسط المخاطر واستراتيجيات المواجهة، الجزائر، ٢٠١٤.
- د. محمد فتحى عيد: التجارب الدولية فى مكافحة الهجرة الغير مشروعة ، رقة علمية حول مكافحة الهجرة غير المشروعة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية – الرياض – الطبعة الأولى ٢٠١٠.
- د. هشام صادق: الجنسية والمواطن ومركز الأجانب، منشأة المعارف، ٢٠٠٨.
- دخالة مسعود: واقع الهجرة غير الشرعية فى حوض البحر المتوسط - تداعيات وآليات مكافحتها، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، العدد ٥، أكتوبر ٢٠١٤.
- راي بوش: الفقر والليبرالية الجديدة، ترجمة الهام عيد اروس وليد سليم، المركز القومي للترجمة، العدد ٢٣٣٣، سنة ٢٠١٥.
- زهرة كواش: إشكالية الهجرة الأفريقية غير الشرعية، ملتقى دولي بعنوان " الهجرة غير الشرعية"، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة أحمد دراية، الجزائر، ٢٠١٦.
- سارة حمود: الهجرة الأفريقية عبر ليبيا إلى أوروبا وتكلفتها الانسانية، الجامعة الامريكية بالقاهرة (برنامج دراسات اللاجئين والهجرة القسرية)، ٢٠٠٦.
- ستيفن كاستلز، مارك ميللر: عصر الهجرة، ترجمة منى الدروبي، المركز القومي للترجمة، العدد ١٩٩٣، القاهرة، ٢٠١٣.
- السيد عبد العاطي السيد: "علم اجتماع السكان"، الاسكندرية، دار المعرفة الجماعية، ٢٠٠٠.

- صحفية الأهرام المصرية، الطبعة العربية، العدد (٤٤٩٦٣) الصادرة بتاريخ: ١٣ جانفى ٢٠١٠.
- صندوق النقد الدولي: آفاق الاقتصاد العالمي- ضعف الطلب الاعراض والعلاج، ٢٠١٦.
- ط. د جبران سفيان: دور الاتحاد الأوروبي في ادارة الهجرة غير الشرعية (مقارنة أمنية)، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة ورفلة، عدد خاص، جوان، ٢٠١٨.
- طارق عبد الحميد الشهاوي: الهجرة غير الشرعية رؤية مستقبلية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية.
- عثمان حسن نور، ياسر عوض الكريم مبارك: الهجرة غير المشروعة والجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٨.
- عزة علي شحاته فرج: الإتجار بالبشر والهجرة غير الشرعية للشباب المصري، المؤتمر العلمي الدولي الثالث والعشرين للخدمة الاجتماعية انعكاسات الازمة المالية العالمية على سياسات الرعاية الاجتماعية (مصر)، مجلد ١٠، القاهرة، ٢٠١٠.
- العقيد عبد الله سعود السراي: العلاقة بين الهجرة غير المشروعة وجريمة تهريب البشر والاتجار بهم، ورقة علمية حول مكافحة الهجرة غير المشروعة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية - الرياض - الطبعة الأولى ٢٠١٠.
- فائزة بركان: آليات التصدي للهجرة غير الشرعية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر، ٢٠١٢.

- فراس عباس البياتي: الانفجار السكاني والتحديات المجتمعية، الطبعة الاولى، عمان.
- فرانسوا كريبو: إدارة الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي وأثرها على حقوق الإنسان للمهاجرين، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثالثة والعشرون، ٢٠١٣.
- فرانسوا كريبو: المراهنة على التنقل على مدى جيل من الزمن- متابعة للدراسة الإقليمية المتعلقة بإدارة الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي وأثرها على حقوق الإنسان للمهاجرين، تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، الجمعية العامة للأمم المتحدة (مجلس حقوق الانسان)، الدورة التاسعة والعشرون، ٢٠١٥.
- فريجة لدمية: استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمواجهة التهديدات الامنية الجديدة- الهجرة غير الشرعية انموذجاً- مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص سياسة مقارنة، ٢٠١٠.
- كلارى اسكوفير: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمهاجرين واللاجئين في منطقة الاورومتوسطية، ترجمة: أيمن حداد، الشبكة الاورومتوسطية لحقوق الانسان، ٢٠٠٨.
- لين سميث: أساسيات علم السكان، ترجمة محمد السيد غلاب وفؤاد اسكندر، الاسكندرية، ١٩٧١.
- محمد حسين صادق حسن: الهجرة الخارجية وأثارها على البناء الطبقي، دراسة ميدانية على قريتي خزام والعياشا بمحافظة قنا، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب جامعة جنوب الوادي، العام، ١٩٩٨.

- محمد فوزي صالح: الجريمة المنظمة وأثرها على حقوق الإنسان، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق، جامعة يحي فارس، ٢٠٠٩.
- محمد مطاوع: الاتحاد الأوروبي وقضايا الهجرة- الاشكاليات الكبرى والاستراتيجيات والمستجدات، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٠١٤.
- المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنايية، قسم بحوث الجريمة: "الشباب المصري والهجرة غير الشرعية، القاهرة، ٢٠١٠، ص هـ.
- مركز الهجرة المختلطة: نشرة التوجهات، يوليو، ٢٠١٦.
- مركز بحوث الشرطة بأكاديمية مبارك للأمن: دراسة بعنوان " التداعيات الأمنية للهجرة غير الشرعية وطرق مواجهتها"، الإصدار الرابع عشر، يوليو، ٢٠٠٧، القاهرة.
- مريم مزغنى مالوش، وآخرين: حشد جهود المغتربين من منطقة الشرق الاوسط وشمال أفريقيا من أجل تحقيق التكامل الاقتصادي وريادة الاعمال، مجموعة البنك الدولي، ديسمبر ٢٠١٦.
- المعجم العربي لاروس، مكتبة أنطوان، ١٩٨٧، الطبعة الأولى، بيروت.
- مفوضية الامم المتحدة السامية لحقوق الانسان (بعثة الامم المتحدة للدعم في ليبيا): محتجزون ومجردون من انسانياتهم- تقرير حول انتهاكات حقوق الانسان ضد المهاجرين في ليبيا، ديسمبر ٢٠١٦.

- مفوضية الامم المتحدة السامية لحقوق الانسان: تقرير حول انتهاكات حقوق الانسان ضد المهاجرين في ليبيا " محتجزون ومجردون من انسانياتهم" ١٣ كانون الاول، ٢٠١٦.
- المقياس الأوروبي الخاص (٤٠٢) - العمل غير المعلن في الاتحاد الأوروبي والمفوضية الأوروبية، ٢٠١٤.
- مكتب العمل الدولي (جنيف): نحو نهج عادل للعمال المهاجرين في الاقتصاد العالمي، مؤتمر العمل الدولي، الدورة (٩٢)، ٢٠٠٤.
- منظمة العمل العربية: قرارات الدورة الثانية والثلاثين لمؤتمر العمل العربي، الجزائر، ٢٠٠٥.
- موساوي ربيحة، خلادي شانز: الحدود الفاصلة بين الحق في اللجوء والهجرة غير الشرعية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة - بجاية-، ٢٠١٨.
- نبيل جعفر عبد الرضا، سامى هاشم فالح: الاقتصاد غير الرسمي في العراق، المستقبل العربي، العدد ٤٠٤، المجلد ٣٥، ٢٠١٢.
- ياسر ثابت: الموت على الطريقة المصرية، القاهرة، ٢٠١٥.
- يوروميد للهجرة (٢): الهجرة النسائية بين دول البحر المتوسط والاتحاد الأوروبي، ٢٠٠٨، ص ٣٢.

ثانيا: المراجع الأجنبية

- Pia M. Orrenius and Madeline Zavodny: Irregular Immigration in the European Union, Swedish Institute for European Policy Studies, European Policy Analysis, 2016, p3.
- Lydie Arbogast: migrant detention in the European union.
- Jean-Dominique GIULIANI: The Challenge of Illegal Immigration in the Mediterranean, foundation Robert Schuman/ European issues N°352/14THAPRIL 2015,p 5.
- UN (2017) Report of the Special Representative of the Secretary-General on Migration, p.12.
- Europol, Interpol: Migrant Smuggling Networks, Executive Summary May 2016, p10.
- Ramses, 2009, A critical Analysis Migration Policies in the Mediterranean: The case of Italy, Libya and the EU, (Emanuela Paoletti), RAMSES WORKING Paper 12/09 April 2009, European - Studies))) Centre, University of Oxford, p7.
- International Organization for Migration (May 2016) Displacement Tracking Matrix (DTM) report on Libya.

-
-
- -International Labor Organization: “Statistical update on employment in the informal economy” , Geneva, Department of Statistics, 2011, p.12
 - Jean- Dominique GIULIANI: The challenge of illegal immigration in the Mediterranean, European issues, policy paper, 14th April 2015, p1.
 - Piyasiri Wickramasekara: Policy Responses to skilled Migration: Retention, Return and Circulation, Perspectives on Labour Migration, International Labour Office, vol. 5 E (2003), p. 11.
 - Jack C.plano and Royolton: The International Relations Dictionary, santa barbara, 1982.
 - Collenthouez: Migration and Human-Security, Paper Submitted to the international Migration Berlin Programme for the Consolutions International Migration, Berlin, 12-22 October, 2002.
 - Risk analysis for 2016, Frontex, 2016, p: 63

ثالثاً: مواقع الانترنت

- منظمة الامم المتحدة: على الموقع التالي

<https://www.un.org/ar/sections/issues-depth/migration/index.html>

- اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الهجرة الشرعية والاتجار بالبشر، الرابط التالي:

<http://nccpimandtip.gov.eg/ar/about-nccpim>

<https://arabic.euronews.com/2017/02/08>

[Frontex and European Commission official documents](#)

- موقع المفوضية الأوروبية على شبكة الانترنت بتاريخ في ٢٠١٨/٢/١

[http://ec.europa.eu/immigration/glossary.do?language=24\\$ar](http://ec.europa.eu/immigration/glossary.do?language=24$ar)

- بوابة الصادرات المصرية- هيئة تنمية الصادرات على الموقع التالي:

www.expoegypt.gov.eg

http://epp.eurostat.ec.europa.eu/statistics_explained/index.php/

[Migration statistics#Net migration](#)

- كريستين لاغارد: الهجرة قضية عالمية تحتاج إلى حل عالمي، منتدى صندوق النقد الدولي ١١ نوفمبر، ٢٠١٥.

<http://blog-montada.imf.org>

- شاكر نوري، طلعت شاهين: «قضية عربية/ المهاجرون العرب في أوروبا .. وشراك المافيا»، صحيفة البيان، دبي، رابط الموقع:

<https://www.albayan.ae>

- مسعود أحمد: احتواء القطاع غير الرسمي تحت المظلة الرسمية، منتدى صندوق النقد الدولي، ١٦ نوفمبر ٢٠١١ <http://blog-montada.imf.org>
- هاني سليمان: نحو فهم ظاهرة الهجرة غير الشرعية، المركز العربي للبحوث والدراسات، منشور بتاريخ ٤/١٠/٢٠١٦ <http://www.acrseg.org/40363>
- اللجنة الاقتصادية لأفريقيا (الأمم المتحدة): إشكالية الهجرة في سياسات واستراتيجيات التنمية في شمال أفريقيا- دراسة مقارنة، ٢٠١٤.

<http://arabic.arabianbusiness.com/society/culture-society/2015>

- رولان مرعب: تداعيات الهجرة غير الشرعية على أوروبا وأبعادها، مجلة الدفاع الوطني، العدد ٩٨ تشرين الأول، لبنان، ٢٠١٦.
- د. محمد لعقاب: التحديات الاستراتيجية للدول المصدرة والدول المستقبلية للمهاجرين:

<http://aljazairalyoum.com>

- مركز الدراسات الاستراتيجية والدبلوماسية: الهجرة السرية... والبحر المتوسط الطريق الأخطر في العالم، ٢٠١٥، على الموقع التالي:

<http://www.csds-center.com>

- فتحة لتيتم، نادية لتيتم: البعد الأمني في مواجهة الهجرة غير الشرعية، السياسة الدولية، على الموقع التالي:

- www.digital/ahram.org/motnw3a/apsx?serial=409059&archid=12.

- الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية والاستراتيجية: دراسة بعنوان " الهجرة غير الشرعية بين الدول العربية"، ٢٠١٦، www.politics-dz.com.

- حمدي شعبان: الهجرة غير المشروعة (الضرورة والحاجة)، مركز الاعلام الأمني، شبكة المعلومات الدولية، الرباط:

<http://www.policemc.gov.bh/reports/2011/June/22-6-2011/634443719863269791.pdf>

- قاعدة بيانات شعبة السكان بالأمم المتحدة.

<https://www.un.org/development/desa/ar/about/desa-divisions/population.html>

- د. أحمد علو: الهجرة غير الشرعية بين تجارة الاوهام وحلم الثروة، دراسات وأبحاث، العدد (٢٨٩)، ٢٠٠٩، <http://www.lebarmy.gov>.